حديث النبي صلى الله عليه وسلم

لا تحاسدوا ولا تناجشوا

دراسة تحليلية

إعـداد

د/ توفيق عابد توفيق شوشة

أستاذ الحديث الشريف وعلومه المساعد

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين

بدمياط الجديدة

٢٠١١م

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين وأشهد أن لا إله إلا الله ولي الصالحين، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدًا عبده ورسوله خاتم الأنبياء والمرسلين.

أما بعد .....

فهذا بحث في الدراسة التحليلية للحديث النبوي الشريف وقد اشتمل على مقدمة وتمهيد ودراسة وخاتمة .

فأما المقدمة فقد تضمنت نقطتين اثنتين:

أ- **ما يشتمل عليه هذا البحث.**

ب- **المنهج المتبع في هذا البحث:**

وأما التمهيد فقد ضمنته ذكر الفرق بين الدراسة التحليلية والدراسة الموضوعية للحديث النبوي الشريف، وأما الدراسة التحليلية فقد اشتملت على شرح تفصيلي لحديث النبي ﷺ: (**لا تحاسدوا ولا تباغضوا ٠**) ٠

وأما الخاتمة فقد تضمنت ثلاث نقاط:

أ– خلاصة البحث.

ب- فهرس المراجع والمصادر التي اعتمد عليها في هذا البحث.

ج- فهرس الموضوعات التي اشتمل عليها هذا البحث ٠

تفصيل خطوات المنهج المتبع في هذا البحث

أولاً: ما يشتمل عليه هذا البحث:

المبحث الأول: ما يتعلق بالإسناد من تراجم ولطائف

المبحث الثاني: ذكر ترجمة مختصرة للصحابي الجليل أبي هريرة رضي الله عنه.

المبحث الثالث: إعراب الحديث الشريف إعرابا تفصيليا.

المبحث الرابع: تفسير الألفاظ الواردة في الحديث.

المبحث الخامس: شرح الحديث شرحا إجماليا.

المبحث السادس: الحسد وما يتعلق به.

المبحث السابع: النجش حقيقته وحكمه .

المبحث الثامن: التباغض متى يباح ومتى يحرم.

المبحث التاسع: التدابر حقيقته وذكر آثاره السيئة.

المبحث العاشر: حكم البيع على البيع.

المبحث الحادي عشر: المراد بالأخوة المشار إليها في الحديث الشريف.

المبحث الثاني عشر: الظلم وأثره على صاحبه في الدنيا والآخرة.

المبحث الثالث عشر: خذل المسلم أخاه وموقف السنة من ذلك.

المبحث الرابع عشر: تحقير المسلم أخاه.

المبحث الخامس عشر: التقوى حقيقتها ومصدرها.

المبحث السادس عشر: بيان حرمة الدم.

المبحث السابع عشر: بيان حرمة المال.

المبحث الثامن عشر: تفصيل القول في حرمة أعراض المسلمين.

ثانيًا: المنهج المتبع في هذا البحث:

لقد اشتمل عملي في دراسة هذا الحديث على:

أ- تخريج الآيات القرآنية والأحاديث النبوية والآثار المروية عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

ب- ضبط الأسماء والأنساب..

ج- تفسير الغريب من الألفاظ.

د - بيان درجة كل حديث.

هـ - العمل على ضبط جميع الآيات القرآنية الواردة بالبحث على نحو ما هي عليه بالمصحف الشريف،وكذا جميع الأحاديث النبوية والآثار المروية عن الصحابة ومن بعدهم.

و - تراجم مختصرة للرواة المذكورين بهذا البحث.

ز- إعراب الحديث شرحا تفصيليا.التي تم دراستها إعرابا تفصيليا.

ح- شرح الحديث

أولا: تخريج الآيات القرآنية والأحاديث النبوية والآثار المروية عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم:

فقد عملت فيه علي تخريج جميع الآيات القرآنية الواردة في الأصل، وذلك بوضع رقم فوق عجزها، ثم ذكر الرقم نفسه في هامش الصحيفة وذلك للنص علي اسم السورة التي منها هذه الآية، ثم ذكر رقم الآية، كما عملت علي تخريج جميع الأحاديث والآثار وذلك بطريقة يسهل من خلالها علي القارئ الرجوع إلي الحديث المراد من أي نسخة متوفرة لديه حيث أذكر أولاً: رقم الكتاب ثم موضوع الكتاب، ثم رقم الباب، ثم موضوع الباب ثم رقم الجزء، ثم رقم الصحيفة، ثم رقم الحديث، ثم إسناد الحديث بأكمله وذلك من أول مصدر أعتمد عليه عند التخريج، وهذا ليس إلا من باب التيسير علي من يريد الرجوع إلي الحديث المراد تخريجه، فالنسخ تختلف فيما بينها اختلافا كبيرًا من حيث أرقام أجزائها صفحاتها وأحاديثها،وحينما يجد القارئ التخريج للحديث مثبتاً علي النحو الذي هو عليه فلاشك في أن رجوعه إليه يكون سهلاً وميسوراً، وإني لأعيب علي كثير من المحققين اقتصارهم علي رقم الجزء والصحيفة وبعضهم يقتصر علي ذكر رقم الحديث مما يسبب ضياع كثير من الوقت، وذلك لمن أراد التثبت مما سجله المحقق وقد اعتمدت في تخريج أحاديث هذا الكتاب وآثاره علي أعظم مصادر السنة المعتبرة ومنها:-

١- الجامع الصحيح للإمام البخاري ٠
٢- صحيح مسلم.
٣- سنن أبي داود.
٤- سنن الإمام الترمذي.
٥- الشمائل للإمام الترمذي.
٦- سنن الإمام النسائي.
٧- السنن الكبرى للإمام النسائي.
٨- عمل اليوم والليلة للإمام النسائي
٩- سنن ابن ماجة.
١٠ - سنن الدار مي
١١- مؤطأ الإمام مالك.
١٢- مسند الإمام أحمد.

١٣- مستدرك الحاكم.
١٤- صحيح ابن حبان.
١٥- صحيح ابن خزيمة.
١٦- المنتقي لابن الجار ود.
١٧- مسند أبي داود الطيالسي
١٨- مسند الحميدي.
١٩- مسند البزار.
٢٠- مسند عبد بن حميد.
٢١- مصنف عبد الرزاق.
٢٢- مصنف ابن أبي شيبة.
٢٣- الأدب المفرد للإمام البخاري.
٢٤- عمل اليوم والليلة لابن السني
٢٥- شرح السنة للإمام البغوي.
٢٦- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للحافظ / أبي نعيم.

ثانيا: ضبط الأسماء والأنساب:-

فقد عملت علي ضبط كل اسم يصعب نطقه نطقًا سليمًا وذلك بالشكل، وهذا مثل (مسدد)،و كذلك كل نسبة مع تفسيرها مثل (المُطَّلِبِيُّ) معتمداً في ذلك كله علي كتب منها:-

١- كتاب المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كني الرواة وألقابهم وأنسابهم للعلامة المحدث الشيخ / **محمد طاهر بن علي النهدي** صاحب مجمع البحار في لغة الأحاديث والآثار.

٢- وكتاب اللباب في تهذيب الأنساب للعلامة / **عز الدين بن الأثير الجزري.**

ثالثا: تفسير الغريب من الألفاظ:-

فقد عملت علي ضبط وتفسير كل كلمة يصعب نطقها أو فهمها معتمداً في ذلك علي عدة كتب منها:-

١- لسان العرب لابن منظور.
٢- مختار الصحاح للشيخ الإمام / محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي.
٣- المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية.
٤- النهاية في غريب الحديث والأثر للإمام / مجد الدين أبي السعادات، المعروف بابن الأثير.

رابعاً: بيان درجة الحديث:-

وهذا لا يتم إلا بعد النظر في رجال إسناد اللفظ المعتمد رجلاً رجلاً، فما كان رواة إسناده كلهم ثقات/ أقول: الحديث إسناده صحيح، وما قصر عن هذه الدرجة /بأن كان في إسناده راو موصوف بكونه صدوقاً أو لا بأس به، فإني أنبه علي ذكر

الراوي الذي كان سبباً في نزول الإسناد عن درجة الصحة، فأقول مثلاً: الحديث إسناده حسن، فيه إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي أبو عتبة الحمصي صدوق في روايته عن أهل بلده، وضمضم بن زرعة بن ثوب الحضرمي الحمصي مختلف فيه.

وأما إذا كان في الإسناد راو موصوف بالضعف، فإني أنبه علي ذكر الراوي الذي كان سببا في الضعف، فأقول مثلاً: الحديث إسناده ضعيف فيه: ابن أبي يحيي، ضعفه غير واحد وبقية رجاله ثقات إلا فلان بن فلان، فصدوق.

فإذا كان لهذا الراوي المتسبب في ضعف هذا الإسناد متابع تصلح متابعته للارتقاء فإنني حينئذ أقوم بالتنبيه علي ترقية الإسناد من درجة الضعف إلي درجة الحسن لغيره، وإذا كان إسناد الحديث ضعيفاً لكن بعد البحث تبين أن له أسانيد حسنة وأخرى صحيحة غير إسناده المَعْنِيِّ بالترجمة لرجاله وبيان درجته، فإني لا أغفل عن الإشارة إلي ذلك، كأن أقول: الحديث إسناده ضعيف فيه فلان بن فلان ضعفه غير واحد وبقية رجاله ثقات، والحديث ثابت بأسانيد أخرى حسنة منها ما ثبت عند الترمذي وأخرى صحيحة منها ما ثبت عند أحمد، وأنص علي ذلك بالتفصيل، ومن يطّلع علي درجات الأسانيد الواردة في هذا الكتاب فإنه يجد ذلك واضحاً.

خامسا:العمل على ضبط جميع الآيات القرآنية الواردة بالبحث على نحو ما هي عليه بالمصحف الشريف وكذا جميع الأحاديث النبوية والآثار المروية عن الصحابة ومن بعدهم:

لقد قمت –بفضل الله تعالى –بتتبع كل ما في هذا البحث من آيات قرآنية، ولمَّا كان لكلام الله –ﷻ– ميزة لم تكن لكلام غيره، فقد حرصت كل الحرص على ضبط كل ما ورد في هذا البحث من القرآن الكريم،وذلك من المصحف الشريف، وما صنعته بالآيات القرآنية من ضبط بالشكل،فقد صنعته بأحاديث المصطفى –ﷺ –، فما من حديث وارد بالبحث إلا وقراءته ميسرة بالنسبة للقارئ.

سادسا:ذكر تراجم مختصرة للرواة المذكورين بهذا البحث:

لقد كتبت لكل راو ترجمة مختصرة متضمنة اسمه ونسبه وبعض شيوخه وتلاميذه وأصح الأسانيد إليه وأضعفها وعدد مروياته ودرجته وسنة وفاته معتمدا في ذلك كله على أجل الكتب التي ألفت في هذا المجال، منها:

١- تهذيب التهذيب. ٢- تقريب التهذيب.

٣- الإصابة في تمييز الصحابة. وثلاثتها للحافظ ابن حجر، وغيرها من الكتب كثير.

سابعا: إعراب الحديث الذي تمت دراسته في هذا البحث إعرابا تفصيليا:

فقد قمت بإعراب الأحاديث التي قمت بدراستها دراسة تحليلية، إعرابا شافيا كافيا مفصلا مبينا فيه سبب الرفع وعلامته، وكذا النصب والجر والجزم، ونوع كل مبني، اسما كان أو فعلا أو حرفا أو ضميرا،ومن يرجع إلى أي حديث من هذه الأحاديث لقراءة إعرابه،فسيجد ذلك واضحا بفضل الله تعالى.

ثامنا: شرح الحديث:

وبعد شرح الحديث بأسلوب موجز، أشرع في تفصيل المسائل الفقهية التي يتضمنها الحديث، وكذلك كل أمر أو نهي يستنبط من الحديث معتمدا في ذلك كله على أجل كتب الفقه: ككتاب،وكتاب **(الأم)** للإمام الشافعي، وكتاب **(المغني)** للإمام ابن قدامة الحنبلي، وأجل كتب شروح الحديث ككتاب **(فتح الباري بشرح صحيح البخاري)** للحافظ ابن حجر العسقلاني، وكتاب **(شرح صحيح مسلم)** للإمام النووي، وكتاب **(عون المعبود شرح سنن أبي داود)** وغيرها، وأجل كتب التفسير ككتاب **(جامع البيان في تفسير القرآن)** للإمام الطبري، وكتاب **(الجامع لأحكام القرآن)** للإمام القرطبي،وكتاب **(تفسير القرآن العظيم)** للحافظ بن كثير، وغيرها من الكتب كثير.

نهاية لا أستطيع إلا أن أتوجه إلى الله سبحانه وتعالى بطلب قبول هذا العمل،وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم وأن يتجاوز عن تقصيري فيه، فالكمال ليس إلا لذي الكمال والجمال والجلال.

{ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ }(١).

وصلي اللهم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

١ – سورة البقرة آية: ٢٨٦

التمهيد

في ذكر الفرق بين الدراسة التحليلية والدراسة الموضوعية للحديث النبوي الشريف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وأشهد أن لا إله إلا الله ولي الصالحين، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدًا عبده ورسوله خاتم الأنبياء والمرسلين

أما بعد:

فقد يسأل أحد الطلاب المقيدين بشعبة أصول الدين والمقرر عليهم دراسة هاتين المادتين (الحديث التحليلي والحديث الموضوعي) سؤالا:**نصه هل يوجد فرق بين منهج الدراسة التحليلية والدراسة الموضوعية للحديث الشريف ؟**

وللإجابة عليه نقول:

نعم: يوجد فرق كبير بين الدراسة التحليلية والدراسة الموضوعية للحديث الشريف ٠

***أولا: فالدراسة التحليلية كي تكون كاملة ودقيقة ومستوفاة لابد من* اهتمام الباحث بالأمور الآتية:**

أ- قيام الباحث بكتابة الحديث موضوع البحث مضبوطا بالشكل مع وضع رقم على ما يحتاج إلى تفسير وبيان من رجال الإسناد وألفاظ متن الحديث ليعمل على توضيح ذلك في الهامش وذلك من الكتب المختصة لكل جانب ٠

ب- جمع ما أمكن من روايات الحديث لأنها يكمل بعضها بعضا ويشرح بعضها بعضا ٠

ج- تخريج الحديث المراد من الدراسة تخريجا تفصيليا فيذكر اسم المصدر أولاً ثم رقم الكتاب من داخل المصدر ثم عنوانه ثم رقم الباب وعنوانه ثم رقم الجزء والصحيفة والحديث

د- قيام الباحث بكتابة ترجمة لكل رجل من رجال الإسناد ٠

هـ- وقوف الباحث على ما اكتشفه من لطائف من خلال دراسته لأسانيد الأحاديث ٠

و- قيامه بإعراب الحديث كله إعرابا تفصيليا أو مختصرا

ز- ضرورة العمل على تفسير الغريب من ألفاظ الحديث وضبط ما ينبغي ضبطه وتفصيل ما ينبغي تفصيله من أسماء الرجال وأنسابهم

ح- كتابته معنا عاما للحديث بحيث تتضمن الفقرة جميع المعاني المشتمل عليها الحديث المنوط بالدراسة التحليلية عمله على تفصيل ما ينبغي تفصيل القول فيه فقهيا وذلك من كتب الفقه بعد العزو من خلال كتب شروح الحديث

ط- الكشف عن النقاط اللغوية المستنبطة من الحديث ٠

ي- ثم في الختام ذكر ما يستفاد من الحديث من فوائد وأحكام٠

ثانيا: الدراسة الموضوعية:

وأما الدراسة الموضوعية فتتطلب من الباحث الأمور الآتية:

١- جمع الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تحقق له الاستقرار والخدمة الكاملة لموضوع بحثه ٠

٢- تقسيم الموضوع إلى باب هذا الباب ينقسم إلى فصول، كل فصل منها إلى مباحث، كل مبحث منها إلى مطالب بحيث يوزع ما جمعه من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية حسبما يقتضيه التقسيم وذلك في كل مطلب من المطالب فلا يذكر آية ولا حديثا للنبيﷺ أو قولا لأحد الصحابة أو التابعين أو شعرا لأحد الصالحين إلا إذا كان النص يصب في معنى المطلب ٠

وصلي اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وسلم

الدراسة التحليلية

ما جاء في النهى عن التحاسد والتنا جش والتباغض والتدابر

أخرج الإمام مسلم([1]) –رحمه الله تعالى– في صحيحه قال:– حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قَعْنَب، حدثنا داود –يعنى ابن قيس: عن أبي سعيد مولى عامر بن كُرَيْز، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:–**((لا تَحَاسَدُوا، وَلا تَنَاجَشُوا، وَلا تَبَاغَضُوا، وَلا تَدَابَرُوا، وَلا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا،الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لا يَظْلِمُهُ وَلا يَخْذُلُهُ وَلا يَحْقِرُهُ،التَّقْوَى هَاهُنَا، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ،بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنْ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ،كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ))**.

****– حدثني أحمد بن عمرو بن سَرْح، حدثنا بن وهب، عن أسامة –وهو بن زيد– أنه** سمع أبا سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كُرَيْز يقول: سمعت أبا هريرةﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: فذكر ثم نحو حديث داود وزاد ونقص ومما زاد فيه: ((إِنَّ اللَّـهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُوَرِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ، وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ)).

هذا الحديث النبوي الشريف يتجلى لنا شرحه في ثمانية عشر مبحثا بيانها كالتالي:

المبحث الأول: ما يتعلق بالإسناد من تراجم ولطائف

المبحث الثاني: ذكر ترجمة مختصرة للصحابي الجليل أبي هريرة رضي الله عنه وأرضاه.

المبحث الثالث: إعراب الحديث الشريف إعرابا تفصيليا.

المبحث الرابع: تفسير الألفاظ الواردة في الحديث.

المبحث الخامس: شرح الحديث شرحا إجماليا.

١– في: ٤٥/ كتاب البر والصلة والآداب ١٠ /باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله. ج٤/١٩٨٦ح٢٥٦٤.

المبحث السادس: الحسد وما يتعلق به.
المبحث السابع: النجش حقيقته وحكمه .
المبحث الثامن: التباغض متى يباح ومتى يحرم.
المبحث التاسع: التدابر حقيقته وذكر آثاره السيئة.
المبحث العاشر: حكم البيع على البيع.
المبحث الحادي عشر: المراد بالأخوة المشار إليها في الحديث الشريف.
المبحث الثاني عشر: الظلم وأثره على صاحبه في الدنيا والآخرة.
المبحث الثالث عشر: خذل المسلم أخاه وموقف السنة من ذلك.
المبحث الرابع عشر: تحقير المسلم أخاه.
المبحث الخامس عشر: التقوى حقيقتها ومصدرها.
المبحث السادس عشر: بيان حرمة الدم.
المبحث السابع عشر: بيان حرمة المال.
المبحث الثامن عشر: تفصيل القول في حرمة أعراض المسلمين.

المبحث الأول:
ما يتعلق بالإسناد من تراجم ولطائف

أولاً: التراجم:

١- عبد الله بن مَسْلمة بن أبو عبد الرحمن المدني نزيل البصرة. روى عن: إبراهيم بن سعد الزهري وأسامة ابن زيد بن أسلم وإسحاق ابن أبي بكر المدني وخلق لا يحصون. و عنه: البخاري ومسلم وأبو داود وإبراهيم ابن حرب العسكري وأمم(١)، ثقة عابد ، مات في أول سنة إحدى وعشرين ومائتين بمكة(٢)

٢- داود بن قيس الفراء الدباغ أبو سليمان القرشي مولاهم المدني. روى عن: السائب بن يزيد سنان وزيد ابن أسلم وعبيد الله بن مقسم وغيرهم. وعنه: السفيانان وإسماعيل بن جعفر وأبو داود الطيالسي وابن مهدي وابن المبارك وابن وهب وعبد الرزاق وابن أبي فديك ويحيى القطان ووكيع و أمم(٣). ثقة فاضل من الخامسة مات في خلافة أبي جعفر(٤).

٣- أبو سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كريز الخزاعي٠روى عن: الحسن البصري وأبي هريرةﷺ، وعنه: أسامة بن زيد الليثي وداود بن قيس الفراء وصفوان بن سليم والعلاء بن عبد الرحمن ومحمد ابن عجلان وغيرهم. ذكره بن حبان في كتاب الثقات روى له مسلم وأبو داود في المراسيل والنسائي وابن ماجة(٥).

٤- أحمد بن عمرو بن سرح: هو أبو الطاهر المشار إليه في الحديث الثاني.

٥- ابن وهب: هو عبد الله بن وهب المشار إليه في الحديث الثاني.

٦- أسامة بن زيد الليثي مولاهم أبو زيد المدني روى عن أبان بن صالح وإبراهيم بن عبد الله بن حنين وأبي سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كريز[٦] وغيرهم

قال ابن الجوزي: واعلم أن أسامة بن زيد في الحديث ستة ليس فيهم مطعون سوى هذين(٧). صدوق، يهم، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة(٨)٠

المبحث الثاني

ترجمة الصحابي الجليل أبي هريرة – ﷺ و أرضاه:

اسمه و نسبه وكنيته:

أبو هريرة الدوسي اليماني ﷺ (١)، صاحب الرسول ﷺ، وحافظ الصحابة , اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافاً كثيراً، والأقرب عند المحدثين أن اسمه: عبد

١ – تهذيب الكمال للحافظ المزي ١٦/ ١٣٧-١٣٨.
٢ – تقريب التهذيب لابن حجر ٣٢٣/١.
٣ – تهذيب التهذيب لابن حجر ١٧١/٣ .
٤ – التقريب ١٩٩/١
٥ – تهذيب الكمال ٣٥٨/٣٣.
٦- تهذيب الكمال ٣٤٨/٢ .
٧ – الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٩٦/١.
٨ - التقريب ٩٨/١.

الرحمن بن صخر([٢]) الدوسي – نسبة إلى قبيلة دوس بن عدنان من الأزد – اليماني، كان في الجاهلية اسمه عبد شمس أبو الأسود فسماه رسول الله –ﷺ–:عبد الله وكناه أبا هريرة والمشهور عنه أنه كني بأولاد هرة برية قال وجدتها فأخذتها في كمي فكنيت بذلك([٣])،وكان يقول: لا تكنوني أبا هريرة، كناني رسول الله ﷺ أبا هر والذكر خير من الأنثى([٤])،ولكن هذه الكنية التي سماه بها رسول الله على سبيل التحبب غلبت عليه، حتى بات من النادر أن يطلق عليه أحد اسمه الحقيقي.

أمه:: ميمونة بنت صبيح –رضي الله عنها–([٥]).

هجرته وملازمته للنبي ﷺ:

هاجر أبو هريرة من اليمن إلى المدينة عام فتح خيبر رغبة في الإسلام سنة سبع من الهجرة، ووصل المدينة وصلى الصبح خلف سباع ابن عرفطة الذي كان قد استخلفه الرسول ﷺ على المدينة أثناء غزوة خيبر([٦]). وقد لازم أبو هريرة النبي ﷺ إلى آخر حياته، وقصر نفسه على خدمته وتلقى العلم الشريف منه، فكان يدور معه، ويدخل بيته، ويصاحبه في حجه وغزوه، ورافقه في حله وترحاله، حتى حمل عنه العلم الغزير، فكانت صحبته أربع سنوات([٧])، وكان عريف أهل الصفة الذين كانوا منقطعين إلى العبادة في مسجد النبي ﷺ –, وكان أبو هريرة ورعاً ملتزماً سنة رسول الله ﷺ، يحذر الناس من الانغماس في ملذات الدنيا وشهواتها،
ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وكان يخشى الله كثيراً في السر والعلن، ويذكر الناس به، ويحثهم على طاعته.

وكان أبو هريرةﷺ من أوعية العلم , كثير الحفظ والضبط لحديث رسول الله ﷺ حتى سبق غيره من أقرانه, وبزهم فيه مع قصر مدة تحمله الحديث عن رسول الله ﷺ، فكان رضي الله عنه أحفظ من روى الحديث في دهره، فعن نافع: كنت مع ابن عمر في جنازة أبي هريرة فبقي يكثر الترحم عليه ويقول: كان ممن يحفظ حديث رسول الله ﷺ على المسلمين([١]).

---

١ – التاريخ الكبير ١٣٢/٦ .
٢ – – أسماء من يعرف بكنيته ١ /٦١ .
٣ – سير أعلام النبلاء ٥٧٩/٢ .
٤ – سير أعلام النبلاء ٥٨٧/٢ .
٥ - سير أعلام النبلاء ٥٧٩/٢ .
(٢) – سير أعلام النبلاء ٥٨٨/٢.
٦ – سير أعلام النبلاء ٥٨٨/٢.
٧ – سير أعلام النبلاء ٥٨٩/٢ .
(١) – سير أعلام النبلاء ٢ /٦٠٤ .

أسباب كثرة حفظه رغم تأخر إسلامه:

**- أنه- ﷺ- كان شديد الملازمة لرسول الله، محافظاً على حضور كل مجالسه شغوفاً بالعلم حريصاً على أن لا يفوته منه شيء[٢]، شهد له بذلك عبد الله ابن عمر -رضي الله عنهما- فقال له: " أنت كنت ألزمنا لرسول الله ﷺ، وأحفظنا لحديثه"[٣].

**- بركة دعاء النبي ﷺ له بالحفظ، فقد روى عنه أنه قال:" قلت يا رسول الله: إني أسمع منك حديثاً كثيراً أنساه، قال: ابسط رداءك، فغرف بيديه، ثم قال: ضمه فضممته فما نسيت شيئاً "[٤].

**- وقد كان أبو هريرة رجلاً فقيراً انتظم في سلك أهل الصفة حتى كان عريفهم، ومن هنا كان لا يشغله عن طلب العلم عن نبيهﷺ وحفظ الحديث منه وتدارس القرآن والسنة مع إخوانه شيء من أمور الدنيا.

ولما اتهم بكثرة الحديث عن رسول الله ﷺ أجاب عن ذلك بقوله:" إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ، والله الموعد كنت رجلاً مسكيناً، أخدم رسول الله ﷺ على ملء بطني، وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم، فقال رسول الله ﷺ: " من يبسط ثوبه فلن ينسى شيئاً سمعه مني، فبسطت ثوبي حتى قضى حديثه ثم ضممته إلي فما نسيت شيئاً سمعته منه "[١].

☚ **شيوخه:** روى -ﷺ- عن النبي ﷺ علما كثيرا طيبا مباركا فيه لم يلحق في كثرته، وعن أبي بكر، وعمر، وأسامة، وعائشة، والفضل، وبصرة بن أبي بصرة، وكعب الحبر[٢].

☚ **تلاميذه:**حدث عنه -ﷺ- خلق كثير من الصحابة والتابعين، فقيل: بلغ عدد أصحابه ثمانمائة، منهم:إبراهيم ابن إسماعيل، وإبراهيم ابن عبد الله ابن حنين، وهمام ابن منبه، وجابر بن عبد الله وخلق كثير[٣].

☚ **عدد مروياته:** لقد روى الصحابي الجليلﷺ عن رسول اللهﷺ خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعين(٥٣٧٤) حديثاً، وهو بذلك يعد أكثر الصحابة رواية للحديث على الإطلاق، اتفق البخاري ومسلم منها على ثلاثمائة وستة

(٢) – الاستيعاب ٤ /١٧٧٠ .
(٣) – سير أعلام النبلاء ٦٢٩/٢ .
(٤) – تهذيب الكمال ٣٤ /٣٧٨ .
١ – تهذيب الكمال ٣٤ /٣٧٧ .
٢ -- سير أعلام النبلاء ٥٧٩/٢ .

وعشرين(٣٢٦) حديثاً، وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين(٩٣) حديثاً، وانفرد مسلم بثمانية وتسعين (٩٨) حديثاً[١].

☚ **أصح الأسانيد عنه:**

قال الحافظ السيوطي[٢] في مسألة أصح الأسانيد: قال الحاكم:وأصح أسانيد أبي هريرة: الزهري عن سعيد بن المسيب عنه، وروى قبل عن البخاري: أبو الزناد عن الأعرج عنه، وحكى غيره عن ابن المديني من أصح الأسانيد:حماد بن زيد عن أيوب عن محمد ابن سيرين عن أبي هريرة ﷺ

☚ **أضعف الأسانيد عنه:** قال السيوطي[٣] في مسألة أوهى الأسانيد:(وأوهى أسانيد أبي هريرة: السري ابن إسماعيل عن داود بن يزيد الأودي عن أبيه عنه).

☚ **وفاته:** توفى – ﷺ– بالمدينة المنورة سنة سبع وقيل سنة ثمان وقيل تسع وخمسين وهو بن ثمان وسبعين سنة[٤]، نور الله قبره وبيض وجهه يوم العرض عليه ونفع بعلمه الأمة الإسلامية.

☚ **ثالثا: اللطائف**

١– أخرج الإمام مسلم بن الحجاج –رحمه الله تعالى– هذا الحديث عن النبي ﷺ بإسنادين اثنين، الأول عال والثاني نازل.

فقد وصل إليه في الأول بأربعة من الرواة، وفي الثاني وصل بخمسة منهم.

٢– في الإسناد الأول التحديث بصيغة التحديث في موضعين وبالعنعنة في موضعين كذلك.

وأما الإسناد الثاني ففيه صيغة التحديث في موضعين، وبالعنعنة في موضع، وبالأنأنة في موضعين.

٣– الناظر في رجال الإسناد الأول يجد أنهم كلهم مدنيون.

وأما رجال الإسناد الثاني فمصريان وثلاثة مدنيون.

٤– في الإسناد الأول راويان بالاسم وآخران بالكنى.

أما الإسناد الثاني ففيه راويان بالاسم والباقون بالكنى.

٥– هذا الحديث من الرباعيات ليس فيه إلا التحديث في موضعين والعنعنة في موضعين.

---

١ – تهذيب التهذيب ١٢ /٢٩٠ .

٢ – في تدريب الراوي النوع الأول (الصحيح) ٨٣/١ .

٣ – – في التدريب النوع الثالث (الضعيف) ١٨٠/١ .

٤ – – تقريب التهذيب ٦٨٠/١ .

٦- في الإسناد الأول ذكر الإمام مسلم: داود فقال: يعني ابن قيس، ولم يقل داود بن قيس مباشرة، وفي الإسناد الثاني ذكر: أسامة فقال: يعني ابن زيد، ولم يقل أسامة بن زيد، وهذا دقة في النقل وأمانة في الأخذ عن المشايخ.

المبحث الثالث

في إعراب الحديث إعرابا تفصيليا

قوله **(لا تحاسدوا)**: **(لا)** ناهية، حرف مبنى على السكون لا محل له من الإعراب٠
(تحاسدوا): فعل مضارع مجزوم بلا الناهية، وعلامة جزمه حذف النون، وأصله: تحاسدون فحذفت النون لتكون علامة فحذفها للجزم.
(ولا تناجشوا): الواو حرف عطف وجملة (لاتناجشوا معطوفة على ما قبلها٠
(ولا تباغضوا ولا تدابروا):إعرابهما نظير ما قبلهما فلا داعي للإعادة
(ولا يبع بعضكم على بيع بعض): الواو حرف عطف ***(يبع)***: فعل مضارع مجزوم بلا الناهية وعلامة الجزم السكون وأصله يبيع حذفت الياء لالتقاء الساكنين ***(بعضكم على بيع بعض)***:بعض فاعل مرفوع وعلامة رفعه الضمة الظاهرة (الكاف): ضمير مبنى على الضم في محل جر مضاف إليه (الميم) علامة الجمع حرف مبنى على السكون لا محل له من الإعراب (*على*) حرف جر مبنى على السكون لا محل له من الإعراب ***(بيع)*** اسم مجرور بعلي وعلامة جره الكسرة الظاهرة (*بعض*) مضاف إليه مجرور بالإضافة وعلامة جره الكسرة الظاهرة ٠
(وكونوا عباد الله إخوانا): الواو عاطفة (*كونوا*) فعل أمر مبنى على حذف النون يرفع المبتدأ وينصب الخبر وواو الجماعة ضمير مبنى على السكون في محل رفع اسم كان وأصله الفعل (*عباد*) منادى منصوب بفعل محذوف تقديره أنادي وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة وهو مضاف ولفظ الجلالة مضاف إليه مجرور وعلامة جره الكسرة الظاهرة وحرف النداء محذوف (*إخوانا*) خبر كان منصوب وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة، ويجوز أن يعرب (عباد الله خبراً لكان وإخواناخبرا ثانيا ٠
(المسلم أخو المسلم): (*المسلم*) مبتدأ مرفوع وعلامة رفعه الضمة الظاهرة (*أخو*) خبر مرفوع وعلامة رفعه الواو نيابة عن الضمة؛ لأنه من الأسماء الستة (*المسلم*) مضاف إليه مجرور بالإضافة وعلامة جره الكسرة الظاهرة ٠
(لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره):لا نافيه حرف مبنى على السكون لا محل له من الإعراب (*يظلم*) فعل مضارع مرفوع بتجرده من الناصب والجازم وعلامة رفعه الضمة، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو والهاء ضمير مبنى على الضم في محل نصب مفعول به والجملة الفعلية في محل نصب حال والجملتان بعدها معطوفتان على ما قبلهما من عطف الجمل عليها ٠

(التقوى ههنا) ***(التقوى)***: مبتدأ مرفوع وعلامة رفعه الضمة المقدرة على أخره منع من ظهورها التعذر لأنه اسم مقصور ٠

(ها):حرف تنبيه مبنى على السكون لا محل له من الإعراب

(*هنا*):ظرف مكان منصوب وعلامة نصبه الفتحة المقدرة والظرف(ههنا) في محل رفع خبر المبتدأ ٠ (التقوى)٠

(ويشير إلى صدره ثلاث مرات): (*الواو*) واو الحال ***(يشير)***: فعل مضارع مرفوع وعلامة رفعه الضمة والفاعل ضمير مستتر تقديره هووجملة (يشير) في محل نصب حال من رسول اللهﷺ

(إلى): حرف جر (**صدر**): اسم مجرور بإلى وعلامة جره الكسرة والهاء ضمير مبنى على الكسر في محل جر مضاف إليه ***(ثلاث)***:مفعول مطلق منصوب بالفعل وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة (***مرات***): مضاف إليه مجرور بالإضافه وعلامة جره الكسرة الظاهرة٠

(بحسب امرىء من الشر أن يحقر أخاه المسلم):الباء حرف جر زائد مبنى على الكسر لا محل له من الإعراب (حسب) خبر مقدم مرفوع بضمة مقدرة على آخره منع من ظهورها اشتغال المحل بحركة حرف الجر الزائد ٠

(*امرىء*): مضاف إليه مجرور بالإضافة وعلامة جره الكسرة الظاهرة و(*من*):حرف جر مبنى على السكون لا محل له من الإعراب ***(الشر)*** اسم مجرور بمن وعلامة جره الكسرة و(أن) حرف مصدري ونصب ينصب الفعل المضارع

(يحقر):فعل مضارع منصوب بان وعلامة نصبه الفتحة والفاعل ضمير مستتر تقديره هو ٠

(أخا):مفعول به منصوب بالفعل وعلامة نصبه الألف لأنه من الأسماء الستة والهاء في ***(أخاه)***: ضمير مبنى على الضم في محل جر مضاف إليه.

(المسلم):نعت منصوب وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة٠

(كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه): (*كل*) مبتدأ مرفوع وعلامة رفعه الضمة.

(المسلم) مضاف إليه مجرور وعلامة جره الكسرة.

(*على المسلم*) جار ومجرور **(حرام)**:خبر مرفوع وعلامة رفعه الضمة.

(دمه): بدل مرفوع وعلامة رفعه الضمة ودم مضاف والهاء ضمير مبنى على الضم في محل جار مضاف إليه والواو حرف عطف مبنى على الفتح لا محل له من الإعراب ***(وماله)***: معطوف

(وعرضه): إعرابه كإعرابه٠

☜ المبحث الرابع
في تفسير الألفاظ الواردة في الحديث الشريف: -

(لا تحاسدوا): لا: ناهية، تحاسدوا وأشباهه من الأفعال: مجزوم وعلامة الجزم حذف النون، والأصل: (لا تتحاسدوا) فحذفت إحدى التاءين للتخفيف.

والحسد هو: تمني زوال نعمة الغير([1]) وهو بخلاف الغبطة.

والغبطة هي: تمني مثل ما يكون للغير من النعمة ولا يتمنى زوالها من الغير[2].

(ولا تناجشوا) معناه: أن يزيد في السلعة وهو لا يريد شراءها ليقع غيره فيها، أو ليغري غيره في شراءها[3].

وقيل: أنه نَهَى عن النجش في البيع هو أن يَمدَح السِّلْعة ليُنْفِقَها ويُرَوِّجَها أو يَزيد في ثمنها وهو لا يريد شِراءَها لِيَقَع غيرُه فيها والأصل فيه تَنْفير الوَحش من مكان إلى مكان[4].

ولا تباغضوا: قيل لا تتعاطوا أسباب البغض ؛ لأن البغض لا يكتسب ابتداء، فالإنسان فطر على الحب، وقيل: المراد البعد عن الأهواء المضلة المقتضية للتباغض. لا تدابروا: قال ابن الأثير: أي لا يعطي كل واحد منكم أخاه دبره وقفاه فيعرض عنه ويهجره[5] وقيل التدابر: المعاداة.

وقال ابن منظور[6]: و تَدَابَرَ القوم: تَعَادَوْا وتَقَاطَعُوا، وقيل: لا يكون ذلك إلا في بني الأَب. قال أَبو عبيد: التَّدَابُرُ المُصارَمَةُ والهِجْرانُ، مأْخوذ من أَن يُوَلِّيَ الرجلُ صاحبَه دُبُرَه وقفاه ويُعْرِضَ عنه بوجهه ويَهْجُرَه؛ وأَنشد:

أَأَوْصَى أَبو قَيْسٍ بأَن تَتَواصَلُوا وأَوْصَى أَبوكُمْ، ويْحَكُمْ أَن تَدَابَرُوا

وفي الروايات الأخرى: ولا تنافسوا: التنافس والمنافسة معناها: الرغبة في الشيء وفي الانفراد به، وقيل معنى الحديث: التباري في الرغبة في الدنيا و أسبابها وحظوظها[7].

والمنافسة في العلم مطلوبة لكن لا يحقد الإنسان على أخيه إذا تفوق عليه.

---

١ – تاج العروس ج١٩٥٦/١
٢ – مختار الصحاح ج ٤٨٨/١ .
٣ – الغريب لابن سلام ٣٦/٣.
٤– النهاية في غريب الحديث ٥/ ٢٠.
٥ – النهاية في غريب الحديث . ٩٧/٢
٦ – في لسان العرب . ٢٧٣/٤ .
٧ – مختار الصحاح ٢٨٠/١

ولا تحسسوا: بالحاء: التحسس هو الاستماع لحديث القو[1]، وبالجيم التَّفْتيش عن بوَاطِن الأمور وأكْثَر ما يُقال في الشَّرّ. والجَاسُوس: صاحب سرّ الشَّرّ. والنَّامُوسُ: صاحب سر الخير.

وقيل بالجيم: الْبَحثُ عن العَوْرَات وبالحاء: الاسْتِمَاع، وقيل مَعْناها واحِدٌ في تَطَلُّب مَعرفة الأخبار. قال ثعلب: التجسس أن تطلبه لغيرك والتحسس أن تطلبه لنفسك، وقيل هما بمعنى واحد وهو طلب معرفة الأخبار الغائبة والأحوال.

وقال ابن منظور[2]: تَحَسَّسَ الخبر: تطلَّبه وتبحَّثه.

وفي التنزيل: {*يا بَنِيَّ اذهبوا فَتَحَسَّسُوا من يوسف وأَخيه*}[3]

وقال أَبو معاذ: التَّحَسُّسُ شبه التسمع والتبصر؛ قال: والتَّجَسُّسُ، بالجيم، البحث عن العورة، قاله في تفسير قوله تعالى: {*وَلا تَجَسَّسُوا* }الحجرات١٢، ولا تَحَسَّسُوا. قال ابن الأَعرابي: تَجَسَسْتُ الخبر و تَحَسَّسْتُه بمعنى واحد.

و تَحَسَّسْتُ من الشيء أَي تَخَبَّرت خبره.

ولا يبع أحدكم على بيع بعض قال النووي: مثاله أن يقول لمن اشترى شيئا في مدة الخيار: افسخ هذا العقد وأنا أبيعك مثله بأرخص من ثمنه، أو أجود منه بثمنه ونحو ذلك ا. هـ.

وكونوا عباد الله إخوانا بلفظ المنادى المضاف، وفي رواية أخرى: كما أمركم الله.

قال ابن حجر[4]: يشبه التعليق لما تقدم، كأنه قال: إذا تركتم هذه المنهيات كنتم كنتم إخوانا، ومفهومه: إذا لم تتركوا تصيروا أعداء، ومعنى كونوا إخوانا: أي اكتسبوا ما تصيرون به إخوانا.

وقوله عباد الله: أي يا عباد الله بحذف حرف النداء.

قال القرطبي[5]:(كونوا كإخوان النسب في الشفقة والرحمة والمودة والمواساة والمعاونة والنصيحة)

ولعل قوله في الرواية الزائدة، كما أمركم الله، أي بهذه الأوامر المقدم ذكرها، فإنها جامعة لمعاني الأخوة ونسبتها إلى الله، لأن الرسول مبلغ عن الله أ. هـ.

قال القسطلاني[1]: يجوز في " إخوانا " أن تكون خبر بعد خبر وبيان ذلك:

---

١ – القاموس المحيط ٦٩٣/١ .
٢ – – في اللسان ٥٠/٦.
٣ – سورة يوسف: ٨٧.
٤ – – في فتح الباري بشرح صحيح البخاري . ج١٣٥/٧
٥ – المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم / للإمام الحافظ أبي العباس أحمد بن عمر القرطبي ٥٣٢/٦ ح٢٤٦٧

كونوا عباد الله ..... كان واسمها وخبرها
إخوان خبر أي وكونوا إخوانا، ويجوز أن تكون بدلا من عباد الله، ويجوز أن تكون خبر كان.
وقوله عباد الله منصوب على الاختصاص بالنداء وهذا الأخير أوقع، أي أنتم مستوون في كونكم عبيد لله وملتكم ملة واحدة فالتباغض والتحاسد والتدابر مناف لحالكم فالواجب عليكم أن تكونوا إخواناً.

☜ المبحث الخامس
المعنى العام للحديث

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:-((لا تَحَاسَدُوا، وَلا تَنَاجَشُوا، وَلا تَبَاغَضُوا، وَلا تَدَابَرُوا، وَلا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا،الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لا يَظْلِمُهُ وَلا يَخْذُلُهُ وَلا يَحْقِرُهُ،التَّقْوَى هَاهُنَا، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ،بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنْ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ،كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ(٢))).

في الحديث عدة أمراض من أمراض القلوب وهي: الحسد والبغض والمقاطعة والتحسس وغير ذلك، وهذا دليل على أن القلوب تمرض كما تمرض الأجسام، كما أن الحديث قد بدأ بالتخلية قبل التحلية، فالتخلية عن بعض الرذائل الممقوتة وهي:

* عدم *التحاسد* والتنا جش والتباغض والتدابر وعدم البيع للإنسان على بيع أخيه المسلم، ثم بعد ذلك جاءت التحلية بأخيه في الإسلام التي تقضي عدم الظلم وعدم الخذلان وعدم احتقار المسلم لأخيه، وبعد ذلك يشير الرسول ﷺ إلى قلبه وصدره ويقول: التقوى هاهنا.

ومعناه: أن الأعمال الظاهرة لا تحصل بها التقوى، وإنما تحصل بما في القلب من عظمة الله ومراقبته في كل وقت وحين، ونجد أن ديننا الحنيف حرض على تحاب وتآلف المسلمين وتعاطفهم، وأنه يجب أن يحب للإنسان مثل ما يحب لنفسه كما ورد عن الرسول ﷺ الذي نفى عنه كمال الإيمان إلا إذا أحب لأخيه ما يحب لنفسه، والمسلمون كالبنيان المرصوص وحلقة واحدة، وأمة متماسكة، فالأخوة

---

١ –إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني ٩/صـ٤٨،٤٩ كتاب الأدب، باب ما ينهي عن التحاسد .

٢ – أخرجه مسلم في: ٤٥/ كتاب البر والصلة والآداب ١٠ /باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله. ج٤/١٩٨٦ح٢٥٦٤.

الإسلامية رباط وثيق ومتين، والمؤمنون أخوة كما أخبر بذلك رب العزة فقال: { *إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ* } الحجرات:١٠.

☚ *والنهي الأول كان عن التحاسد:*

أشد الأمراض للقلوب وأفتكها بالجسد هو مرض الحسد، فالحسد في طبائع النفوس البشرية غير السوية ؛ لأن تلك النفوس لا تحب أن يفوقها أحد من بني جنسها في شيء من الفضائل، فهي تتمنى زوال النعمة من الغير، والحسد كان ذنب إبليس عندما حسد آدم لما رآه قد فاق الملائكة، وكان حسد قريش لرسول ﷺ حين قال الله تعالى:

{ *وَقَالُوا لَوْلا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ* }([1]).

فهذا الداء يزرع في القلب البغضاء، ويولد في الصدور الشحناء، وكأن الحاسد لم يرض بقضاء الله حين يغني الله جاره مثلا ولم يغنه، فهو لا يرضى بعدالة الله، وقد وردت الاستعاذة من الحسد في سورتي الفلق والناس.

☚والنهي الثاني كان عن التناجش:

وهو البيع بالزيادة بالسلعة لمن لا يريد شرائها، ويكون ذلك بدفع النفع للبائع لزيادة الثمن له، أو بإضرار المشتري بزيادة الثمن عليه.

☚والنهي الثالث كان عن التباغض:

أي: لا تتعاطوا أسباب التباغض، ولا تفعلوا الأهواء المضلة المقتضية للتباغض، لأن التباغض مفسد للدين، ويقابله الحب، وأحاديث الحب والتحاب في الله كثيرة منها ما أخرجه أبو داود([2]) وابن أبى شيبة([3]) عن أبي إمامة ﷺعن رسول الله ﷺأنه قال:(*من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان*)، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، وغير ذلك.

☚ والنهي الرابع كان عن التدابر:

ومعناه: لا يعرض أحدكم بوجهه عن أخيه ويوله دبره بغضا له، بل يقبل عليه ويبش في وجهه كما ورد في الحديث الذي أخرجه مسلم([4]) بسنده عن أبي ذر قال: قال لي النبي ﷺ: **(لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق).**

---

١ – سورة الزخرف: ٣١.

٢ –– في سننه: في كتاب السنة / باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه ج٢ /٦٣٢ ح ٤٦٨١

٣ –) في مصنفه: في كتاب الزهد من كلام أبى أمامة ج ٧ / ١٣٠ ح٣٤٧٣٠

٤ –في صحيحه في: ٤٥ /كتاب البر والصلة والآداب ٤٣ /باب استحباب طلاقة الوجه ثم اللقاء ج٤/٢٠٢٦ح ٢٦٢٦

وقد فسر العلماء التدابر بمعنى آخر وهو الهجران والقطيعة.

☚والنهي الخامس كان عن بيع الإنسان على بيع أخيه:

بمعنى: إذا باع الإنسان سلعة ما إلى إنسان بثمن وقد اتفقا على ذلك، فلا يحل لإنسان آخر أن يأتي ليزيد عليه في الثمن ويشتري هذه السلعة من البائع؛ لأن ذلك حرام عند الجمهور.

ثم نأتي إلى أمر الرسول وهو: " وكونوا عباد الله إخوانا " أي اكتسبوا ما تصيرون به كإخوان النسب في الشفقة والرحمة.

قال القرطبي: وهذا تنبيه إلى أن المسلمين إذا تركوا الرذائل كانوا عباد متحابين وإخوانا متآلفين ٠

فلقد أخرج البخاري[1]: بسنده عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول اللهﷺ: (*المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره*).

☜ المبحث السادس
الحسد وما يتعلق به

<u>ويشتمل على اثني عشر مطلباً:</u>

المطلب الأول: تعريف الحسد.

١ – في صحيحه في: ٥١ / كتاب المظالم ٤/ باب لا يظلم المسلم ولا يسلمه ج٢/٦٨٤ح ٢٣١٠

المطلب الثاني: أدلة وجود الحسد من الكتاب والسنة.

المطلب الثالث: كيف يعرف الحاسد ؟

المطلب الرابع: الفرق بين الحاسد والعائن.

المطلب الخامس: درجات الحسد.

المطلب السادس: الفرق بين الحسد والمنافسة.

المطلب السابع: الأسباب الداعية إلى الحسد.

المطلب الثامن: حسد إبليس لأبينا آدم عليه السلام.

المطلب التاسع: حسد قابيل لأخيه هابيل.

المطلب العاشر: الحسد يقتل صاحبه.

المطلب الحادي عشر: حسد جُهَّال العوام للعلماء وتلبس إبليس بهم.

المطلب الثاني عشر: علاج الحسد وردِّه قبل وقوعه.

☜ *أولاً:* تعريف الحسد

☞ *الحسد في اللغة*: الحسد معروف حَسَدَه وتَحْسده إذا تمنى أن تتحول إليه نعمته وفضيلته أو يسلبهما هو قال:

وترى اللبيب محسَّداً لم يجترم شتم الرجال وعرضه يشتم

وقال: أن يرى الرجل لأخيه نعمة فيتمنى أن تزول عنه وتكون له دونه، والغبطة أن يتمنى أن يكون له مثلها ولا يتمنى زوالها عنه[١].

☞ ***الحسد في الاصطلاح:***

قال الحافظ ابن حجر –رحمه الله–: الحسد هو: تمني زوال النعمة عن المنعم عليه، وخصه بعضهم بأن يتمنى ذلك لنفسه والحق أنه أعم "[٢].

وقال ابن رجب الحنبلي(٣): الحسد هو أن الإنسان يكره أن يفوقه أحد من جنسه في شيء من الفضائل ثم ينقسم الناس بعد ذلك **إلى أقسام:**

* منهم من يسعى في زوال نعمة المحسود بالبغي عليه بالقول والفعل.
* ومنهم من يسعى في نقل ذلك إلى نفسه.

---

١ – لسان العرب لابن منظور ٣/ ١٤٨–١٤٩ .
٢ – فتح الباري ج١/١٦٦ .
٣ – جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي ٣٩٦– ٣٩٧ .

* ومنهم من يسعى في إزالة نعمته عن المحسود فقط من غير نقل إلى نفسه وهو شرهما وأخبثهما وهذا هو الحسد المذموم المنهي عنه ".

وقال النووي[1] **-رحمه الله-**: " قال العلماء الحسد قسمان: حقيقي ومجازي فالحقيقي تمني زوال النعمة عن صاحبها، وهذا حرام بإجماع الأمة مع النصوص الصحيحة.

وأما المجازي: فهو الغبطة وهو أن يتمنى مثل النعمة التي على غيره منت غير زوالها عن صاحبها، فإن كانت من أمور الدنيا كانت مباحة وإن كانت طاعة فهي مستحبة.

وحقيقة الحسد أنه ناتج عن الحقد الذي هو نتائج الغضب ولا يتأتى ذلك إلا من النفوس الشريرة التي تكره الخير وتحب الشر وذلك بسبب ضعف الإيمان.

☜ ***ثانياً: الأدلة على وجود الحسد من الكتاب والسنة:-***

لقد أثبت القرآن الكريم والسنة المطهرة وجود الحسد عند بعض الناس

☚ *أ- الأدلة من القرآن الكريم*

لقد ذكر لفظ الحسد في القرآن الكريم في أكثر من آية وسنذكر طرفاً منها مع ذكر أقوال المفسرين فيها:

❁ قال الله تعالى: **{ وَدَّ كثيرٌ مِن أهلِ الكِتَابِ لو يَرُدُّونَكُم من بعدِ إيمَانِكُم كُفاراً حَسَدَاً مِن عِندِ أنفسِهِم من بعدِ ما تبينَ لهم الحق}**البقرة:١٠٩

❧ قال الحافظ ابن كثير[2]:" يحذر تعالى عباده المؤمنين عن سلوك طريق الكفار من أهل الكتاب ويعلمهم بعداوتهم لهم في الباطن والظاهر وما هم مشتملون عليه من الحسد للمؤمنين، مع علمهم بفضلهم وفضل نبيهم، ويأمرهم بإقامة الصلاة و إيتاء الزكاة، ويحثهم على ذلك ويرغبهم فيه.

كما قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد عن سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال:" كان حيي ابن أخطب و أبو ياسر بن أخطب من أشد اليهود عداوة للعرب حسداً، إذ خصهم الله برسوله ﷺ وكانا جاهدين في رد الناس عن الإسلام ما استطاعا فأنزل الله فيهما**{وَدَّ كَثِيْرٌ مِن أَهلِ الكِتَابِ لَو يَرُدُونَكُم مِن بَعدِ إيمَانِكُم كُفَاراً حَسَداً مِّن عِندِ أَنفَسِهِم }**[3]

---

١ – صحيح مسلم بشرح النووي ج٤٦٤/٢ .

٢ – تفسير ابن كثير ١/ ١٦٣-١٦٤ .

٣ – الحديث أخرجه الإمام الطبري في جامع البيان في تفسير القرآن في تفسير سورة البقرة ج٥٣٤/١ حيث قال: حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا محمد بن إسحاق قال

وقال الضحاك عن ابن عباس: أن رسولاً أمياً يخبرهم بما في أيديهم من الكتب والرسل والآيات، ثم يصدق بذلك كله مثل تصديقهم ولكنهم جحدوا ذلك كفراً وحسداً وبغياً، وكذلك قال الله تعالى مخبراً عنهم:
{ وَدَّ كَثِيرٌ مِن أَهلِ الكِتَابِ لَو يَرُدُونَكُم مِن بَعدِ إِيمَانِكُم كُفَاراً حَسَداً مِّن عِندِ أَنفُسِهِم من بعد ما تبين لهم الحق } يقول: من بعد ما أضاء لهم الحق، ولم يجهلوا منه شيئاً، ولكن الحسد حملهم على الجحود فعيرهم ووبخهم ولامهم أشد الملامة.

❁ وقال تعالى: **{ أَمْ يَحْسُدُونَ النَاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللهُ مِن فَضلِهِ فَقَد آتَينَا آلَ إِبرَاهِيمَ الكِتَابَ وَالحِكْمَةَ وءَاتَينَاهُم مُّلْكاً عظيماً }** النساء:٥٤.

قال الإمام القرطبي[1] في قوله تعالى: {*أَمْ يَحْسُدُونَ النَاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللهُ مِن فَضلِهِ* } يعني اليهود (الناس) يعني النبي ﷺ على الإيمان به.
وقال أبو عبد الله الرازي: المراد بلفظ (الناس) قولان: القول الأول: أنه محمد ﷺ وهو قول ابن عباس والأكثرون وإنما جاز أن يطلق عليه لفظ الجمع وهو واحد، لأنه اجتمع عنده خصال الخير ما لا يحصل إلا متفرقا في الجمع العظيم ومن هذا يقال: فلان أمة وحده،أي يقوم مقام أمة قال تعالى:{ **إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتاً لِلّهِ** } النحل: ١٢٠.

والقول الثاني المراد ههنا هو الرسول ﷺومن معه من المؤمنين وقال من ذهب إلى هذا القول: إن لفظ (الناس) جمع فحمله على الجمع أولى من حمله على المفرد.

❁ وقال تعالى:**{ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا بَلْ كَانُوا لا يَفْقَهُونَ إِلا قَلِيلاً }** الفتح:١٥.

وذكر لفظ الحسد مرتين في سورة الفلق فقال سبحانه:
❁ **وقال تعالى:** {*وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ* } الفلق:٥.
قال ابن القيم[2] –رحمه الله–:

" وقد دل القرآن والسنة على أن نفس حسد الحاسد يؤذي المحسود فنفس حسده شر متصل بالمحسود من نفسه وعينه، وإن لم يؤذه بيده ولا لسانه، فإن الله تعالى قال: { **وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ** } فحقق الشر منه عند صدور الحسد،

حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت .... ومحمد بن أبي محمد مجهول (التقريب ٢٠٥/٢)

١ – الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج٣/ ١٨٢١.

٢ – في التفسير الكبير ج٥/ ٢٥٢ .

والقرآن ليس فيه لفظة مهملة ومعلوم أن الحاسد لا يسمى حاسداً إلا إذا قام به الحسد، كالضارب والشاتم والقاتل ونحو ذلك، ولكن قد يكون الرجل في طبعه الحسد وهو غافل عن المحسود لاهٍ عَنْهُ، فإذا خطر على ذكره وقلبه انبعثت نار الحسد من قلبه إليه سهام الحسد من قلبه فيتأذى المحسود بمجرد ذلك فإن لم يستعذ بالله ويتحصن به ويكون له أوراد من الأذكار والدعوات وتوجهه إلى الله والإقبال عليه بحيث يدفع عنه من شره بمقدار توجهه و إقباله على الله وإلا ناله شر الحاسد ولا بد فقوله تعالى: **{ إِذَا حَسَدَ }** بيان لأن شره إنما تحقق إذا حصل منه الحسد بالفعل "[1].

وقال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي في تفسير قوله تعالى: **{وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ}** والحاسد هو الذي يحب زوال النعمة عن المحسود فيسعى في زوالها بما قدر عليه من الأسباب فاحتيج إلى الاستعاذة بالله من شره وإبطال كيده[2].
فهذه بعض التفاسير لآيات الحسد وقد بيَّن العلماء الأجلاء أن الحسد حقيقة واقعة، وأنه ألم في نفس الحاسد لا يسكن إلا إذا زالت نعمة المحسود، نعوذ بالله من شر الحاسد إذا حسد.

ب – الأدلة من السنة المطهرة:

٭٭ ما أخرجه البخاري[3] ومسلم[4] في صحيحيهما: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (*إياكمْ والظنَ فإنَّ الظنَ أكذبُ الحديثِ، ولا تحسَسُوا*[5]*، ولا تجسسُوا، ولا تناجشُوا*[6]*، ولا تحاسَدُوا، ولا تباغَضُوا، ولا تدابَرُوا*[7]*، وكونوا عبادَ اللهِ إخوانًا*).

٭٭ ما أخرج الإمام أبو داود[1] في سننه: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: (*إياكم والحسدَ، فإنَّ الحسدَ يأكلُ الحسناتِ كما تأكلُ النارُ الحطبَ. أو قالَ العشبَ*)

---

١ – تفسير المعوذتين لابن القيم ٥٣– ٥٤ .
٢ – تيسير الكريم الرحمن في تفسير الكلام المنان ج٥ / ٤٤٣ .
٣ – في ٣ كتاب الآداب /٨٥باب قوله تعالى: " يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا " ج١٠ / ٤٩٩ ح ٦٠٦٦.
٤ – في ٤٥ كتاب البر والصلة والآداب / ٩ باب تحريم الظن ج١٦ / ١٧٩ ح ٢٥٦٣.
٥ – تحسسوا أصله تتحسسوا، وتحسس الخبر: تَطلب معرفته . ويقال: تحسّس من القوم: تتبع أخبارهم . وفي التنزيل العزيز:{ يا بَنِيَّ اذهبُوا فَتَحسَّسُوا من يُسُفَ وأخِيهِ }. و– للقوم: سعى في جمع الأخبار والأحاديث لهم . المعجم الوسيط ج١/١٧٩ مادة: حسس.
٦ – تناجشوا أصله: تناجشوا، وهو مأخوذ من النجش: وهو أن يمدح السلعة لينفقها ويروجها، أو يزيد في ثمنها وهو لا يريد شرائها، ليقع غيره فيها . النهاية ٥/٢١مادة نجش .
٧ – تدابروا: أصله تتدابروا، أي لا يعطي كل واحدٍ منكم أخاه دبره وقفاه فيُعرض عنه ويهجره . النهاية ٢/ ٩٧ مادة دبر .

**** وأخرج الحاكم[٢] بسنده:** عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: (*سيصبُ أمتي داءُ الأممِ ! قالوا وما داءُ الأممِ يا رسولَ اللهِ؟ قالَ: الأشرُ والبَطرُ*(١) *والتكاثرُ والتناجشُ*(٢) *في الدنيا والتباغضُ والتحاسدُ حتى يكونَ البغيُ*).

ثالثاً: بم يعرف الحاسد ؟

إن للحاسد أوصافا يعرف بها، وذلك من خلال زلات لسانه ونظراته وكلامه، فهو كاره الخير للناس ويتمنى زوال نعمة الله تعالى عنهم، فهو مريض القلب ناقص الإيمان، خبيث النفس، إذا وصف عنده حال إنسان وذكره بخير شق ذلك عليه وآلمه، وإن ذكر بسوء فرح به، فهو أبداً يكره الخير للناس ويتألم من وقوعه لهم.

والحاسد دائم السخط على أقدار الله، دائم الشكوى، قليل الشكر لله و إن ملك الدنيا بأسرها، تراه يتتبع العثرات، ويلتمس الأخطاء للمحسود، ويظهر ذلك في المجالس، ويخفي محاسنه ويتجاهلها أو يقلل من شأنها، ويترصد الفرص فلا يدع فرصة فها ضرر لمن يحسده إلا انتهزها.

ومن حكم الله –ﷻ– أن جعل وجه الإنسان كالمرآة تظهر ما يخفيه في خلجات نفسه، ومواطن قلبه، وعمق فؤاده، فالمريض السقيم يظهر أثر المرض على وجهه، والحزين الكئيب كذلك، والصحيح السليم يظهر أثر الصحة على وجهه أيضا، والسعيد المسرور يظهر أثر سعادته وانشراحه وارتياحه في خلجات وجهه ونظرات عينه وفلتات لسانه والمؤمن الصادق الإيمان، والمخلص الصادق الإخلاص، والخاشع للرحمن، التالي للقرآن ظهر أثر ذلك بشاشة ونوراً في وجهه، وتواضعاً ولياناً في جنبه و طبعه، وأدباً وشرفاً في كلامه، والعكس صحح، فالفاسق العاصي يظهر أثر فسوقه وعصيانه ونفاقه على صفحة وجهه، وفي لحن القول و إن تشبه بالصالحين في هيئته ومظهره.

قال الشيخ علي محفوظ[٤] في وصف الحاسد:" فالحاسد مهما بالغ في إخفاء ما انطوت عليه نفسه للمحسود من الكراهة فهو لا محالة مفضوح ونار الحسد تتغلب عليه ويظهر حسده على وجهه وفي عينه ولسانه ".

---

١ – في سننه في: ٤٠ كتاب الأدب / ٥٢باب الحسد ج٤/ ٢٧٦ ح ٤٩٠٣ . و إسناده ضعيف فيه إبراهيم بن أسيد، عن جده، وجده غير معروف – التقريب ج٢ / ٥٧٠

٢ – الأشر والبطر: الطغيان عند النعمة وطول الغنى انظر النهاية ج١/ ١٣٥ مادة بطر

٣ – التناجش: وهو أن يمدح السلعة لنفقها ويروجها، أو يزيد في ثمنها وهو لا يريد شراءها ليقع غيره فيها، والأصل فيه تنفير الوحش من مكان إلى مكان . النهاية ج٥/٢١ مادة نجش .

٤ – في هداية المرشدين إلى طرق الوعظ والخطابة ٣٥٧.

وقال بعض الأدباء: ما رأيت ظالما أشبه بمظلوم من الحسود، نَفُسٌ دائم، وهم لازم، فأخذه أحد الشعراء فقال:

إن الحسود الظلوم في كرب يخاله من يراه مظلوما

ذا نَفسٍ دائم على نفسٍ يظهر منها ما كان مكتوما

☜ *رابعاً: بيان درجات الحسد:*

للحسد ثلاث درجات وهي:

أ) تمني زوال النعمة عن الغير: وذلك يكون بالقلب واللسان والجوارح، فالحاسد لا يحب أن يرى من يحسده في نعمة من الله تعالى، فيسعى بكل جهده لإزالة النعمة عن المنعم عليه، وهذه المرتبة من أخطر المراتب و أشدها تحريما.

ب) تمني عدم استصحاب النعمة: بأن يحب زوال النعمة إليه لرغبته في تلك النعمة، مثل رغبته في دار حسنة، أو امرأة جميلة أو ولاية نافذة أو سعة نالها غيره، وهو يحب أن تكون له، ومطلوبه تلك النعمة لا زوالها عنه، ومكروهه فقد النعمة لتنعم غيره بها[١].

فهو يكره إعطاء الله تعالى لعبد من عباده نعمة بل يحب أن يبقى على حاله من جهله أو فقره أو ضعفه أو شتات قلبه أو قلة دينه، فيتمنى دوام ما هو عليه من نقص أو عيب وهذا حرام.

جـ) حسد الغِبْطة: وهو تمني أن يكون له مثل حال المغبوط من غير أن تزول النعمة عنه، فهذا ليس حراماً ولا يعاب صاحبه بل إنه من المنافسة.

ويرى الإمام الغزالي: أن تسمية ذلك حسداً فيه تجوز وتوسع[٢].

أما ابن تيمية: فقد أجاب وأجاد فقال: فإن قيل: إذاً لما سُمي حسداً وإنما أحب أن ينعم الله عليه؟

قل: مبدأ هذا الحب هو نظره إلى إنعامه على الغير، وكراهته أن يتفضل عليه، ولولا وجود ذلك الغير لم يحب ذلك، فلما كان مبدأ ذلك هو كراهته أن يتفضل عليه الغير كان حسداً لأنه كراهة تتبعها محبة، وأما من أحب أن ينعم الله عليه مع عدم التفا ته إلى أحوال الناس فهذا ليس عنده من الحسد[٣].

---

١ – إحياء علوم الدين للغزالي ج٣/ ٢٨٠ .

٢ – إحياء علوم الدين ج٣/ ١٨٨ .

٣ – مجموعة فتاوى ابن تيمية ج١٠/ ١١٣ .

☜ *خامساً: الفرق بين الحسد والمنافسة*

لقد علمنا أن الحسد هو تمني زوال النعمة عن الغير، وحقيقته شدة الأسى على إتيان الخيرات للناس الأفاضل، وهو غير المنافسة تماماً و أما المنافسة في الخيرات والأعمال الصالحات فهي مستحبة وربما تكون واجبة وقد أوصى الإسلام بها.

قالَ تعالى: { فَاسْتَبِقُواْ الْخَيْرَاتِ} البقرة:١٤٨.

وقال تعالى:{ وَسَارِعُواْ إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ } آل عمران:١٣٣.

وقال تعالى: { لمثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ العَامِلُونَ } الصافات: ٦١.

وقال تعالى:{ وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسَ المُتَنَافِسُونَ } المطففين:٢٦.

وكان صحابة رسول الله ﷺ أشد الناس منافسة في فعل الخيرات، فعند تجهيز الجيش لغزوة تبوك كان المال ضرورياً ؛ لذلك أمر النبي ﷺ بجمع الأموال فتسابق الصالحون في هذا الميدان، فأنفق أبو بكر الصديق كل ماله، وأنفق عمر بن الخطاب نصف ماله، وأنفق عثمان نفقة قال فيها رسول اللهﷺ :"*اللهمَّ ارضَ عن عثمانَ فإني عنه راضٍ*"

وهذا سيد بني سلمة " عمرو بن الجموح [١]ﷺ " لما كان يوم أحد قال رسول اللهﷺ:(*قوموا إلى جنةٍ عرضها السماواتُ والأرضُ أعدتْ للمتقينَ، فقامَ وهو أعرجُ فقالَ: واللهِ لأقحزنَّ[٢] عليها في الجنةِ فقاتلَ حتى قتلَ*)[٣].

وهذا سعد بن خيثمة بن الحارث ﷺ إستهم يوم بدر هو ووالده خيثمة ابن الحارث، فخرج سهم سعد، فقال له أبوه: يا بنيَّ آثرني اليوم، فقال له سعد: يا أبت، لو كان غير الجنة فعلت فخرج سعد إلى بدر فقتل بها، وما زال أبوه خيثمة يتطلع إلى الجنة حتى كان يوم أحد فقتل يوم أحد.[٤]

---

١ – سير أعلام النبلاء ١/ ٢٥٣

٢ – لأقحزنَّ مأخوذ من القحز، يقال: قحز الرجل – قحزا: وثب منزعجا و– عن ظهر دابته: سقط . ويقال ضربه فقحزه . المعجم الوسيط ٧٤٣/٢ مادة قحز.

٣ – الحديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في: ٣٣/ كتاب الإمارة ٤١/ باب ثبوت الجنة للشهيد ج ١٥٠٩/٣ح ١٩٠١ .

٤ – الإصابة في تمييز الصحابة ج٢/ ٢٤، وكتاب وقفات مع الأبرار / للدكتور محمد لطفي الصباغ ٢٠٢

ولقد أخرج الإمامان البخاري[1] ومسلم[2] بسندهما: عن عبد الله بن مسعود ﷺ: عن النبي ﷺ قال: (*لا حسدَ إلا في اثنتينِ رجلٌ آتاهُ اللهُ مالاً فسُلِطَ على هلكتهِ في الحقِ، ورجلٌ آتاهُ اللهُ الحكمةَ فهو يقضي بها ويعلمُها*).

ولا يمكن أن يكون هذا حسداً و إنما هو الغبطة، سماه النبي ﷺ حسداً من باب الاستعارة.

و أصل التنافس : التغلب في الشئ النفيس الذي تحرص عليه نفوس الناس.
فالمنافسة إذاً عظيمة لأنها داعية إلى اكتساب الفضائل. وقال الشاعر:

نافس على الخيرات أهلَ العلا فإنما الدنيا أحاديث

كل امرئ في شأنه كادح فوارث منهم وموروث

..☜سادساً: الأسباب الداعية إلى الحسد:

إن للحسد أسبابه ودوافعه التي تجعل قلب الحاسد ممتلئا غيظاً وحقداً على من يحسده ومن أبرز هذه الأسباب ما يلي:

١- عدم الرضي بقدر الله تعالى: فالحاسد يعترض على الله في قسمة المعيشة ولم يرض بقدره سبحانه، فالله هو الذي قسَّم الأرزاق بين عباده كما قال في كتابه: { نحنُ قَسَمنَا بَينَهُم معِيشَتَهم في الحياةِ الدنيا ورَفعَنَا بَعضَهُم فَوقَ بعضٍ دَرَجَات} الزخرف:٣٢.

ومع ذلك ترى الحاسد دائم السخط على حظه ومعيشته.

٢- الحقد والعداوة: وهما أشد أسباب الحسد فالعداوة تسبب بغض القلوب فتولد في النفس الحقد، وعند ذلك يبغض الحاسد نعمة الله تعالى على من يحسده فيدفعه ذلك إلى التشفي والانتقام، فإذا أصب عدوه ببلية فرح بها، وإن أصابته نعمة ساءه ذلك وهذا ما وصف الله به الكفار فقال تعالى:{ و إذا لقوكمْ قالوا آمنَّا و إذا خَلَوا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الأنَامَلَ مِنَ الغَيظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيظِكُم إن اللهَ عليمٌ بذاتِ الصُّدُورِ * إنْ تَمسَسْكُم حَسَنَةٌ تَسُؤهُم وإنْ تُصِبكُم سَيئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا و إنْ تَصبِرُوا وتَتَّقُوا لا يَضُرُكُم كَيدُهُم شَيئاً إنَّ اللهَ بِمَا يَعمَلُونَ مُحِيطٌ} آل عمران:١١٩،١٢٠.

وهذا السبب يدفع صاحبه إلى السعي بكل الوسائل في إزالة النعمة عن المحسود.

---

١ – في صحيحه في: ٣ كتاب العلم / ١٥ باب الاغتباط في العلم والحكمة ج١ / ١٩٩ ح ٧٣.

٢ – في صحيحه في: ٦ كتاب صلاة المسافرين وقصرها / ٤٧ باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه ج٦ / ١٤١ ح ٢٦٨.

٣- الكِبْر: فالمستكبر يخشى إن نال بعض نظائره مالا أو ولاية يعلوا عليه أو يساويه في المنزلة فلا يستطيع إذلاله.

وكان حسد الكفار لرسول الله ﷺ قريبا من ذلك إذ قالوا: كيف يتقدم علينا غلام يتيم وكيف نطأطئ رءوسنا له ؟ ولقد أخبر القرآن الكريم عن ذلك في قوله تعالى:{ وَقَالُوا لَولا نُزِّلَ هَذَا القُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ القَرِيَتَينِ عَظِيمٍ} الزخرف ٣١.

وقال تعالى يصف قول قريش عن المستضعفين من المؤمنين: {أَهَؤُلاءِ مَنَّ اللهُ عَلَيهِم مِن بَينِنَا }الأنعام:٥٣.

وذلك أن غالب من اتبعوا رسول الله ﷺ في أول بعثته ضعفاء الناس من الرجال والنساء والإماء والعبيد فاستحقروهم و أنفوا منهم

٤- الاشتراك في الأمور: كالعلم والتجارة والقرابة والنسب.

قال الحافظ ابن الجوزي:" إنما كثر الحسد بين الأقوام التي تكثر بينهم الأسباب التي نراها ويقع ذلك بين الأقران و الأمثال والإخوة وبني العم لأن سبب التحاسد توارد الأغراض على مقاصد يحصل التناقض فيها فيثور التنافر والتباغض ولذلك ترى العالم يحسد العالم دون العابد، والعابد يحسد العابد دونه العالم، والتاجر حسد التاجر وهكذا.

ثم قال: فأصل العداوة التزاحم على غرض واحد والغرض الواحد لا يمنع متباعدين إذ لا رابطة بين شخصين في بلدين ولا يكون بينهما محاسدة إلا من اشتد حرصه على الجبلة[١] فإنه يحسد كل من في العالم ممن يساهمه في الخصلة التي يفاخر بها[٢].

والمقصود أن المشاركة في الأمور قد تسبب هذا النوع من الحسد كتحاسد الإخوة على نيل المنزلة في قلب الأبوين كما وقع ذلك بين إخوة يوسف عليه السلام كما قال تعالى على لسانهم:

{ إِذ قَالُوا لَيُوسُفُ وَ أَخُوهُ أَحَبُّ إِلى أَبِنَا مِنَّا وَنَحنُ عُصبَةٌ..}يوسف:٨

وكذلك تحاسد التلميذين لأستاذ واحد على نيل المرتبة من قلبه

٥- حب الرياسة: ومثال ذلك رجل يريد أن يرأس الآخرين في أي فن من الفنون فيحب أن يكون فريد عصره ولا نظير له فلو سمع أن له نظير في العالم في هذا الباب وهذا الفن لتمنى موت هذا النظير وزوال النعمة التي بها يشاركه في منزلته كالشجاعة والعلم والزهد والملك والثروة والجاه وذلك كله حتى ينفرد هو بالرياسة

(١) الجبلة: الخلقة .. في لسان العرب لابن منظور ٩٨/١١ .
(٢) مختصر مناهج القاصدين لابن الجوزي ١٨٨ .

والريادة والجاه، وقد كان علماء اليهود ينكرون معرفة رسول الله ﷺ وامتنعوا عن الإيمان به خشية أن تبطل رياستهم وفي القرآن الكريم ما يؤكدمعرفتهم له ﷺ وأن إنكارهم هذه المعرفة يرجع إلى الأسباب سالفة الذكر .

قال الله تعالى: " الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ(١٤٦)الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلا تَكُونَنَّ مِنْ الْمُمْتَرِينَ(١٤٧)([1])}

٦- العُجْب: وهو داء خطير يدفع صاحبه إلى الحسد بل دفعه إلى رد الحق كما أخبر الله تعالى عن الأمم السابقة إذ قالوا:

{ ما أَنتُم إِلا بَشَرٌ مِّثْلُنَا } يس:١٥.

وقال تعالى حكاية عنهم: } فقالوا أَنُؤمِنُ لِبَشَرَينِ مِثْلِنَا }المؤمنون:٤٧.

وقال تعالى حاكياً قولهم:

{ وَلَئِن أَطَعتُم بَشَراً مِثْلَكُم إِنَكُم إِذاً لَخَاسِرُون}المؤمنون:٣٤.

فتعجبوا أن يفوز عليهم بالرسالة بشرا مثلهم فحسدوه وقالوا متعجبين:

{ أَبَعَثَ اللّهُ بَشَراً رَّسُولاً } الإسراء:٩٤

وقالوا: { لَوْلا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْمَلَآئِكَةُ }الفرقان:٢١.

وقال تعالى حكاية عن نوح مع قومه:

{ أَوَعَجِبْتُم أَن جَاءَكُم ذِكرٌ مِن رَّبِكُم عَلَى رَجُلٍ مِنكُم } الأعراف:٦٣

أي كيف تعجبون من حالة لا ينبغي العجب منها ؟

٧- **خبث النفس وشحها:** فخبيث النفس الشحيح لا يحب الخير لأحد، وإذا وُصف عنده ما أنعم الله به على عبد شق ذلك عليه و آلمه.

فهو عدو نعم الله تعالى على خلقه، كأنهم يأخذون ذلك الخير من ملكه ومن ماله لأنه خبيث النفس شحيح، وعلاج من هذا شأنه من أصعب ما يكون ولا حول ولا قوة إلا بالله.

☜ *سابعًا:: ذكر حسد إبليس لأبينا آدم عليه السلام*

قال بعض السلف: الحسد أول ذنب عصي الله به في السماء[٢] وأول ذنب عصي الله به في الأرض[٣] والأدلة على ذلك واضحة في الكتاب الكريم قال تعالى:

{ إِذ قَالَ رَبُكَ لِلمَلائِكَةِ إِنِي خَالِقٌ بَشَراً مِن طِينٍ * فَإِذَا سَوَّيتُهُ وَنَفَختُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ * فَسَجَدَ المَلائِكَةُ كُلُهُم أَجمَعُونَ * إِلا إِبلِيسَ اسْتَكبَرَ

---

١ – سورة البقرة الآيتان: ١٤٦– ١٤٧

٢ – يعني حسد إبليس لأبينا آدم عليه السلام

٣ – يعني حسد ابن آدم لأخيه حتى قتله

وَكَانَ مِن الكَافِرِينَ * قَالَ يَا إِبلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقتُ بِيَدَيَّ أَسْتَكْبَرتَ أَم كُنتَ مَن العَالِينَ *قَالَ أَنَا خَيرٌ مِنهُ خَلَقتَنِي مِن نَارٍ وَخَلَقتَهُ مِن طَينٍ * قَالَ فَاخْرُج مِنهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ * وَإِنَّ عَلَيكَ لَعنَتِي إِلى يَومِ الدِّينِ}ص:٧١-٧٧ إلى غير ذلك من الآيات.

قال ابن كثير –رحمه الله–: إن الله سبحانه وتعالى أعلم الملائكة قبل خلق آدم عليه الصلاة والسلام بأنه سيخلق بشراً من صلصال من حمأ مسنون وتقدم إليهم بالأمر متى فرغ من خلقه وتسويته فليسجدوا له إكراماً و إعظاما واحتراما وامتثالا لأمر الله –ﷻ– فامتثل الملائكة كلهم ذلك سوى إبليس ولم يكن منهم جنسا بل كان من الجن فخانه طبعه وجبلته فاستنكف عن السجود لآدم وخاصم ربه عز وجل فيه وادعى أنه خير من آدم فإنه مخلوق من نار و آدم مخلوق من طين، والنار خير من الطين في زعمه، وقد أخطأ في ذلك وخالف أمر الله تعالى وكفر بذلك فأبعده الله –ﷻ– وأرغم أنفه وطرده عن باب رحمته ومحل أنسه([1]).

فما حمل إبليس على ترك السجود لأبينا آدم –عليه السلام– إلا الحسد، وذلك لما رآه قد فاق الملائكة بأن الله تعالى خلقه بيده، ونفخ فيه من روحه، وأسجد له ملائكته، وعلمه أسماء كل شيء، وأسكنه في جواره، فما زال يسعى في إخراجه من الجنة حتى أُخرج منها.

☜ ***ثامناً: حسد قابيل لأخيه هابيل:***

قد كان الحسد سبباً لهدم روح الأخوة بين ابني آدم –عليه السلام– فاعتدى قابيل على أخيه هابيل فقتله، قال تعالى: **{ واتلُ عَلَيهِم نَبَأَ ابنَي آدَمَ بِالحَقِ إِذ قَرَّبَا قُربَاناً فَتُقُبِّلَ مِن أَحَدِهِمَا وَلَم يُتَقَبَّل مِنَ الآخَرِ قَالَ لأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللهُ مِنَ المُتَقِينَ * لَئِن بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيكَ لأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللهَ رَبَّ العَالَمِينَ * إِنِّي أُرِيدُ أَن تَبُوءَ بِإِثمِي وَإِثمِكَ فَتَكُونَ مِن أَصحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جزاء الظَّالِمِينَ * فَطَوَّعَت لَهُ نَفسُهُ قَتلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصبَحَ مِنَ الخَاسِرِينَ }**المائدة:٢٧-٣٠.

ذكر السُّدِّي([2]): عن أبي مالك و أبي صالح عن ابن عباس عن مرة عن ابن مسعود وعن ناس من الصحابة أن آدم –عليه السلام– كان يزوج ذكر كل بطن بأنثى الآخر، و أن هابيل أراد أن يتزوج بأخت قابيل وكان أكبر من هابيل، و أخت هابيل أحسن فأراد قابيل أن يستأثر بها على أخيه و أمره آدم –عليه السلام– أن يزوجه إياها فأبى

---

١ – تفسير القرآن العظيم ج٤/ ٤٧ .

٢ – السديّ هو: إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السديّ– المتوفي سنة (١٢٧هـ) سبع وعشرين ومائة – والسديّ نسبة إلى سدة مسجد الكوفة كان يبيع بها المقانع – التهذيب ج١١/٢٧٤ .

فأمرهما أن يقربا قربانا وذهب آدم ليحج إلى مكة واستحفظ السماوات على بنيه فأبَيْنَ والأراضين والجبال فأبَيْنَ فتقبل قابيل بحفظ ذلك.فلما ذهب قَرَّبَا قربانهما فقرب هابيل جَزْعة ثمينة وكان صاحب غنم، وقرب قابيل حِزْمة زَرْع من ردئ زرعه فنزلت نار فأكلت قربان هابيل وتركت قربان قابيل فغضب وقال: لأقتلنك حتى لا تنكح أختي فقال: إنما يتقبل الله من المتقين.وكان أكل النار للقربان دليلا على قبولها وقت ذاك[١] .

قال القرطبي[٢] : قال سعيد بن جبير وغيره: فلما تُقبل قربان هابيل لأنه كان مؤمناً فقال له قابيل حسداً: أتمشي على الأرض يراك الناس أفضل مني ؟ لأقتلنك.
وذكر مجاهد أن قابيل عوجل بالعقوبة يوم قتل أخاه فعلقت ساقه إلى فخذه وجعل وجهه إلى الشمس كيفما دار تنكيلاً به وتعجيلاً لذنبه وبغيه وحسده لأخيه ولأبويه[٣].
ومن سياق هذه القصة يتبين أن قابيل حسد أخاه هابيل على قبول قربانه فلم يرض بقسمة الله تعالى فقتل أخاه حسداً فكان من الخاسرين٠

☜ ***تاسعاً: بيان أن الحسد يقتل صاحبه:***

قال بعض الحكماء: أمهات الخطايا ثلاث: الحسد والحرص والكبر – أما الكبر فكان أصله من إبليس حيث تكبر و أبى أن يسجد فلعن، وأما الحرص فكان أصله من آدم –عليه السلام– حيث قيل له: الجنة كلها مباحة لك إلا هذه الشجرة فحمله الحرص فأُخرج منها.
و أما الحسد فكان أصله من قابيل حيث قتل أخاه هابيل فصار كافراً بسبب حسده وكذا قال الفقيه أبو الليث: ثلاثة لا تستجاب دعوتهم: آكل الحرام، ومكاثر الغيبة، ومن كان في قلبه غل أو حسد للمسلمين.
وقال علي رضي الله عنه: الحاسد مغتاظ على من لا ذنب له.
وقيل لبعضهم: ما بال فلان يبغضك ؟ قال لأنه شقيقي في النسب وجاري في البلد وشريكي في الصناعة فذكر جميع دواعي الحسد.

---

(١) قصص الأنبياء لابن كثير ٥١– ٥٢– جامع البيان في تفسير القرآن للطبريسورة المائدة ج٨٨١١ حيث قال حدثني به موسى بن هارون الهمداني قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا أسباط عن السدي في خبر ذكره عن أبي مالك– وإسناده ضعيف لعلل عدة منها وجود أسباط بن نصر الهمداني في إسناده وهو ضعيف– التهذيب ج ١١ ١٨٥ ٠
(٢) الجامع لأحكام القرآن سورة المائدة: ج١٣٧/٦
(٣) البداية والنهاية لابن كثير ج٩٥/١١

وقال ابن سيرين رحمه الله تعالى: ما حسدت أحداً على شيء من أمر الدنيا لأنه إن كان من أهل الجنة فكيف أحسده على الدنيا وهي الحقيرة في الجنة؟ وإن كان من أهل النار فكيف أحسده على أمر الدنيا وهو يصير إلى النار ؟

وقال أعرابي: الحسد داء منصف يفعل في الحاسد أكثر من فعله في المحسود.

وقال الفقيه أبو الليث السمرقندي رحمه الله تعالى: يصل إلى الحاسد خمس عقوبات قبل أن يصل حسده إلى المحسود وهي:

الأولى: لا ينقطع.

الثانية: مصيبة لا يؤجر عليها.

الثالثة: مذمة لا حمد عليها.

الرابعة: سخط الرب.

الخامسة: يغلق عنه باب التوفيق.

وقال الأصمعي: رأيت أعرابياً بلغ عمره مائة وعشرين سنة فقلت له ما أطول عمرك. فقال: تركت الحسد فبقيت.

وحُكِيَ أن رجلاً دخل على المعتصم فقربه و أدناه وجعله نديمه وصار يدخل على حريمه من غير استئذان وكان له وزير حاسد فغار من البدوي وحسده وقال في نفسه: إن لم أحتمل على هذا البدوي في قتله أخذ بقلب أمير المؤمنين و أبعدني عنه فصار يتلطف بالبدوي حتى أتى به إلى منزله فطبخ له طعاماً و أكثر فيه من الثوم فلما أكل البدوي منه فقال له: أحذر أن تقترب من أمير المؤمنين فيشم منك رائحة الثوم فيتأذى من ذلك فإنه يكره رائحته. ثم ذهب الوزير إلى أمير المؤمنين فخلا به وقال: يا أمير المؤمنين إن البدوي يقول عنك للناس: إن أمير المؤمنين أبخر وهلكت من رائحة فمه، فلما دخل البدوي على أمير المؤمنين جعل كمه على فمه مخافة أن يشم منه رائحة الثوم. فلما رآه أمير المؤمنين وهو يستر فمه بكمه قال: إن الذي قاله الوزير عن هذا البدوي صحيح، فكتب أمير المؤمنين كتاباً إلى عامله يقول له فيه: إذا وصل إليك كتابي هذا فاضرب رقبة حامله، ثم دعا بالبدوي ودفع إليه الكتاب وقال له: امض إلى فلان وائتني بالجواب فامتثل البدوي ما رسم به أمير المؤمنين، فأخذ الكتاب وخرج به من عنده فبينما هو بالباب إذ لقيه الوزير فقال: أين تريد ؟ قال أتوجه بكتاب أمير المؤمنين إلى عامله فلان. قال الوزير في نفسه إن هذا البدوي يحصل له من هذا التقليد مال جزيل فقال له: يا بدوي ما تقول فيمن يريحك من هذا التعب الذي يلحقك في سفرك ويعطيك ألفي دينار. فقال: أنت الكبير و أنت الحاكم ومهما رأيته من الرأي أفعل. قال: أعطني الكتاب فدفعه إليه، فأعطاه الوزير ألفي دينار وصار بالكتاب إلى المكان الذي هو

قاصد، فلما قرأ العامل الكتاب أمر بضرب رقبة الوزير. فبعد أيام تذكر الخليفة في أمر البدوي وسأل عن الوزير فأُخبر بأن له أياماً ما ظهر و أن البدوي بالمدينة مقيم فتعجب من ذلك و أمر بإحضار البدوي فحضر. فسأل عن حاله فأخبره بالقصة التي حدثت له مع الوزير من أولها إلى آخرها فقال له: أنت قلت عني للناس أني أبخر؟ فقال: معاذ الله يا أمير المؤمنين أن أتحدث بما ليس لي به علم و إنما كان ذلك مكراً منه وحسداً.

و أعلمه كيف دخل به إلى بيته و أطعمه ثوماً وما جرى له معه فقال: يا أمير المؤمنين قاتل الله الحسد ما أعدله بدأ بصاحبه فقتله. ثم خلع على البدوي واتخذه وزيراً وراح الوزير بحسده(١).

وهذه عاقبة الحاسد الماكر الحاقد.

☜ ***عاشراً: بيان حسد جُهَّال العوام للعلماء وتلبس إبليس بهم:***

إن من جهال العوام من قلبه ممتلئ بالحسد لأهل العلم الشرعي المشبعة قلوبهم بالإيمان، حيث لا يبالي أحدهم بسب العالم إذا ما خالفت فتواه غرضه الدنيء، فلم يجد أحد هؤلاء الجهال سبيلا لإطفاء نار الحسد من قلبه سوى قذفهم بكلمات ملوثة ظاهرها الحقد والحسد:

ما الفخر إلا لأهل العلم إنهم على الهدى لمن استهدى أدلاء
وقدر كل امرئ ما كان يحسنه والجاهلون لأهل العلم أعداء
ففز بعلم تعش حياً به أبداً فالناس موتى و أهل العلم أحياء

و إني شاهدت أحد جهال العوام ذا حسد وصاحب بدع جالس أهل العلم فترة قصيرة فلم يتعلم منهم شيئاً، وذلك لتكبره وعدم تواضعه لهم، ثم بعد ذلك ترك هذا الجاهل مجالسة أهل الصلاح والتقوى وقعد مع أهل الفسق والأهواء على المقاهي وأفتى لهم بغير علم وخيل إليه الشيطان أنه من العلماء و أهل الفضل، وأخذ يسب كبار العلماء العاملين وطعن في فتواهم وظل على ذلك ولم يرجع عن ضلاله حتى وصل به الحال إلى أن كفرَّ أحد الدعاة إلى الله تعالى وقال: هذا الشيخ أكفر من اليهود والنصارى، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

قال الإمام أبو حامد الغزالي(١): والعامي يفرح بالخوض في العلم إذ الشطان يخيل إليه أنه من العلماء و أهل الفضل ولا زال يحبب إليه ذلك حتى تكلم في العلم

(١) المستطرف لكل فن مستظرف: ٣٣٦- ٣٣٧
١ – إحياء علوم الدين للغزالي ج٣/ ٢٣٦

بما هو كفر وهو لا يدري، وكل كبيرة يرتكبها العامي فهي أسلم له من أن يتكلم في العلم لاسيما فيما يتعلق بالله وصفاته " .

فالشيطان له طرق عديدة يستطيع بها أن يتلبس بالناس ويفتنهم لاسيما العوام، فهو أقدر على تلبسه بهم مما يجعل العامي يلاعن بعصبيته ويقاتل في أمر لا يعرف حقيقته.

قال الحافظ ابن الجوزي([1]) :" إن إبليس إنما يقوى تلبيسه على قدر قوة الجهل وقد أفتن فيما فتن العوام ولبَّس عليهم هذا لا يمكن ذكره لكثرته ٠

ثم قال: وتارة يلبس عليهم من جهة العصبية للمذاهب فمنهم من يخص بعصبيته أبا بكر ﷺ ومنهم من يخص علياً، وكم جرى في هذا من الحروب وقد جرى هذا بين أهل الكوخ([2]) و أهل باب البصرة على مر السنين من القتل و إحراق المحال ما يطول ذكره

ومما لا شك فيه أن الاعتصام بالكتاب والسنة فيه منجاة من الوقوع في البدع والضلال، فمن أعرض عن الكتاب والسنة تنازعته الطرق المضللة والبدع المحدثة فالأسباب التي أدت إلى ظهور البدع تتلخص في الأمور الآتية:

** الجهل بأحكام الدين ** إتباع الهوى

** التعصب للآراء والأشخاص والتشبه بالفساق والفجار وتقليدهم فالواجب على المسلم نحو أصحاب البدع الذين ينتسبون إلى الإسلام أن يدعوهم إلى الحق بالحكمة والموعظة الحسنة ولا يهاجمهم إلا بعد أن يعرف منهم العناد والاستكبار عن الحق فيبين باطلهم كما يجب هجرهم إذا تحققت مصلحة شرعية بذلك الهجر والله سبحانه وتعالى أعلم.

☜ ***حادي عشر: في بيان علاج الحسد وردِّه قبل وقوعه***

أخي المسلم: لقد علمت أن الحسد داء عظيم وهو من أمراض القلوب فما علاجه؟

ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى: عشرة أسباب تدفع شر الحاسد عن المحسود بإذن الله تعالى وهي:

١- التعوذ بالله من شره والتخلص به واللجوء إليه وهو المقصود بهذه السورة (سورة الفلق) والله تعالى سميع لاستعاذته عليم بما يستعيذ منه.

---

١ - تلبيس إبليس لابن الجوزي ٣٨٨- ٣٨٩.

٢ - الكوخ، بالضم: بيت من قصب بلا كوة، والجمع الأكواخ . الأزهري: الكوخ و الكاخ دخيلان في العربية و الكوخ: كل موضع يتخذه الزارع على زرعه ويكون فيه يحفظ زروعه، وكذلك الناطور يتخذه يحفظ ما في البستان، وأهل مرو يقولون كاخ للقصر الذي يتخذ في البستان والمواضع لسان العرب ج١٣\ ٤٩ ٠

٢- تقوى الله وحفظه عند أمره ونهيه فمن اتقى الله حفظه ولم يكله إلى غيره قال تعالى:
{ *و إِنْ تَصبِرُوا وتَتَّقُوا لا يَضُرُكُم كَيدُهُم شَيئاً* }آل عمران:١٢٠.
وأخرج الإمام الترمذي(١) -رحمه الله تعالى- بسنده: عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال:كنت أركب خلف النبي ﷺ يوما، فقال **يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ احْفَظْ اللَّهَ يَحْفَظْكَ احْفَظْ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلْ اللَّهَ وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ رُفِعَتْ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتْ الصُّحُفُ)**. فمن حفظ الله حفظه الله ووجده أمامه أينما توجه، ومن كان الله حافظه وأمامه فممن يخاف؟ وممن يحذر؟
٣- الصبر على عدوه و أن لا يقاتله ولا يشكوه ولا يُحدِّث نفسه بأذاه فم نصر على حاسده وعدوه بمثل الصبر عليه والتوكل على الله ولا يستطيع تأخيره وبغيه.
٤- التوكل على الله: فمن توكل على الله فهو حسبه، والتوكل من أقوى الأسباب التي يدفع بها العبد ما لا يطيق من أذى الخلق وظلمهم وعداوتهم، وهو من أقوى الأسباب في ذلك
٥- فراغ القلب من التفكر فيه والاشتغال به، وأن يقصد أن يمحوه من باله كلما خطر له، فلا يلتفت إليه ولا يخافه ولا يملأ قلبه به وذلك من أنفع الأدوية و أقوى الأسباب المعينة على دفع شره.
٦- الإقبال على الله و الإخلاص له، وجعل محبته ورضاه والإنابة إليه في محل خواطر نفسه و أمانيها، حتى يبعد عن نفسه كل الخواطر التي لا تتفق مع الإيمان فتبقى خواطره وهواجسه وأمانيه كلها ف محاب الرب والتقرب إله وتملقه وترضيه واستعطافه وذكره.
٧- تجرد التوبة إلى الله من الذنوب التي سلطت عليه أعداءه فإن الله تعالى يقول:{ *وَمَا أَصَابَكُم مِن مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَت أَيدِيكُم* }الشورى:٣٠.
وقال لخير الخلق أصحاب النبي ﷺ: {*أَوَ لَمَّا أَصَابَتكُم مُصِيبَةٌ قَدِ أَصَبتُم مِثلَيهَا قُلتُم أَنَّى هَذَا قُل هُوَ مِن عِندِ أَنفُسِكُم*}آل عمران:١٦٥.
فما سلط على العبد من يؤذه إلا ذنب يعلمه أو لا يعلمه، وما لا يعلمه من ذنوبه أضعاف ما يعلمه منها، وما ينساه مما عمله أضعاف ما يذكره.

(١) في سننه في: ٣٥ كتاب صفة القيامة / ٢٢باب قوله حدثنا بشر بن هلال ج٤/ ٧٦ح ٢٦٣٥ . وقال عقبه: هذا حديث صحيح .

٨- الصدقة والإحسان ما استطاع إلى ذلك سبيلاً فإن لذلك تأثيراً عجيباً في دفع البلاء ودفع العين وشر الحاسد، ولو لم يكن في ذلك إلا تجارب الأمم قديماً وحديثاً لكفى به، فما تكاد العين والحسد و الأذى يتسلطون على محسن متصدق و إن أصابه شيء من ذلك كان معاملاً فيه باللطف والمعونة والتأييد، وكانت له فيه العاقبة الحميدة، فالمحسن المتصدق في خفاء إحسانه وصدقته عليه من الله جنة واقية وحصن حصين.

٩- وهو من أصعب الأسباب على النفس و أشقها عليه ولا يوفق له إلا من عظم حظه من الله وهو إطفاء نار الحاسد والباغي والمؤذي بالإحسان إليه فكلما ازداد أذىً وشراً وبغياً وحسداً ازددت إليه إحساناً وله نصيحة وعليه شفقة.

فاقرأ قول الله عز وجل:{ *وَلا تَسْتَوِي الحَسَنَةُ وَلا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَينَكَ وَبَينَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ * وَمَا يُلَقَّاهَا إِلا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلا ذُوا حَظٍ عَظِيمٍ* } فصلت:٣٤-٣٥

وقال: { *أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَرَّتَينِ بِمَا صَبَرُوا وَيَدرَءُونَ بِالحَسَنَةِ السَيِّئَةَ ومِمَّا رَزَقْنَاهُم يُنفِقُونَ* } القصص:٥٤.

وتأمل حال النبي ﷺ إذ ضربه قومه حتى أدموه فجعل يسيل الدم منه ويقول: (*اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون*)[١].

وهو جامع لذلك كله وعليه مدار هذه الأسباب وهو تجريد التوحيد والترحل بالفكر في الأسباب إلى المسبب العزيز الحكيم، والعلم بأن هذه الآلات بمنزلة حركات الرياح وهي بيد محركها وفاطرها وبارئها، ولا تضر ولا تنفع إلا بإذنه، فهو الذي يحسن عبده بها وهو الذي صرفها عنه وحده ولا أحد سواه قال تعالى:{ *وَ إِن يَمسَسْكَ اللهُ بِضُرٍ فَلا كَاشِفَ لَهُ إِلا هُوَ وَإِن يُرِدكَ بِخَيرٍ فَلا رَادَ لِفَضلِهِ* } يونس:١٠٧.

وقال النبي ﷺ لعبد الله بن عباس رضي الله عنهما: [واعلم أن الأمةَ لو اجتمعت على أن ينفعوكَ بشيءٍ لم ينفعوكَ إلا بشيءٍ قد كتبهُ الله لكَ، وإن اجتمعوا على أن يضروكَ بشيءٍ لم يضروكَ إلا بشيءٍ قد كتبهُ الله عليكَ][١] .

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه في: ٦٤ / كتاب الأنبياء ٥٢ / باب { أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم } / الكهف ٩ / ج١٢٨٢/٣ ح ٣٢٩٠ .، ومسلم في صحيحه في: ٣٢/ كتاب الجهاد والسير ٣٧/ باب غزوة أحد . ج١٤١٧/٣ ح ١٧٩٢ .

(١) أخرجه الترمذي في سننه في: ٣٥ كتاب صفة القيامة / ٢٢باب قوله حدثنا بشر بن هلال ج٤/ ٧٦ح ٢٦٣٥ . وقال عقبه: هذا حديث صحيح .

ولقد حذر الرسول ﷺ من الحسد وعبر عنه أنه يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب، كما أن الحسد يقضي بصاحبه إلى الوقوع في كبيرة وهي الغيبة لأخيه المسلم، بالإضافة إلى ما ذكر قد يُثبِّتُ الله الناس الذين لم يحسدوا غيرهم و يثيبهم.

أخرج ابن أبي شيبة[٢] **والبيهقي**[٣] **بسندهما:** عن عمرو بن ميمونﷺ قال:(*لما رفع الله موسى نجيا رأى رجلا متعلقا بالعرش!.. فقال يا رب: من هذا ؟ قال: عبد من عبادي صالح، إن شئت أخبرتك بعمله ؟ قال يا رب: أخبرني. قال: كان لا يحسد الناس ما آتاهم من فضله*).

فيجب على الإنسان المسلم أن يفوض الأمر لله، وليعلم أن الأمور بيد الله يصرفها كيف يشاء، وإن ما أعطاه الله لغيره من نعمة فمن الممكن أن يصرف الله عنه نقمة تساوي هذه النعمة .

وأخرج البخاري[١] **رحمه الله تعالى بسنده:**عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (*لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار*).

وعن ابن مسعود قال النبي ﷺ: (*لا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسُلِّطَ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الحَقِّ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا*)[٢].

☚ التوفيق بين الحديثين

إذا جاء حديثان ظاهرهما التعارض فإذا وفقنا في الجمع بين الحديثين بوجه من وجوه الجمع كان بها، وإن لم نستطع التوفيق والجمع فإننا سنحتاج إلى مرجع يرجع أحدهما على الآخر.وهذان الحديثان يوهم ظاهرهما التعارض في جملة ولا تحاسدوا؛ لكننا نجيب عن ذلك فنقول:

إن الحديثين مخصوصان بحديث الباب فان الواقع أن هذا ليس بحسد في الحقيقة وإنما يسميه العلماء غبطة وهي: أن تتمنى أن يكون لك مثل فلان من الحكمة أو المال أو القرآن من غير تمني زوالها من صاحبك.

---

(٢) في مصنفه في: ٢٠٢ /ما جاء في الحسد.ج ٣٣٠/٥ح ٢٦٥٩٣ . حيث قال: حدثنا حفص عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال ..... الحديث، وإسناده صحيح

(٣) – في شعب الإيمان في: ج٤٩٦/٨ح١١١١٨.

١ – في صحيحه في: ١٠٠/ كتاب التوحيد ٤٥/ باب قول النبي ﷺ (رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ورجل يقول لو أوتيت مثل ما أوتي هذا فعلت كما يفعل)ج٢٧٣٧/٦ ح ٧٠٩١ .

٢ – أخرجه البخاري في صحيحه في: ٣ كتاب العلم ١٥ /باب الاغتباط في العلم والحكمة وقال عمر تفقهوا قبل أن تسودوا.ج٣٩/١ح ٧٣ .

ونهايـة: الحسد حرام بإجماع العلماء، وعلاجه يكون في الإيمان بالقضاء والقدر، وإعلام الحاسد أن الله حينما يعطي غيره لم يكن ذلك سببا في منعه ...

☜المبحث السابع
ما جاء في النَّجْش حكمه والعلة من ذلك

النَّجْش: بفتح النون وسكون الجيم وآخره شين معجمة، مدح السلعة والزيادة في ثمنها وهولا يريد شراؤها بل ليغر غيره، فنهى عن فعل ذلك والبيع به وأكل ثمنه والجعل عليه، وقيل: النَّجْش: التنفير، وقيل: المدح والإطراء، فيمدح سلعته لينفر عن غيرها، والأول في البيع أشهر[١].

قال النووي[٢]: وهذا حرام بالإجماع والبيع صحيح، والإثم مختص بالناجش إن لم يعلم به البائع، فإن واطأه على ذلك أثما جميعا
ولا خيار للمشتري إن لم يكن من البائع مواطأة وكذا إن كانت في الأصح لأنه قصد في الاغترار، وعن مالك رواية أنه باطل، وجعل النهي عنه مقتضيا للفساد، وسمي الناجش في السلعة ناجشا لأنه يثير الرغبة فيها ويرفع ثمنها.

وقيل: اختلف العلماء في البيع الذي يكون فيه النجش، فمنهم من قال إنه فاسد ، وهو رواية عن أحمد اختارها طائفة من أصحابه.

ومنهم من قال: إن الناجش هو البائع أو من واطأه البائع على الناجش فقد فسد ؛ لأن النهي هنا يعود إلى العاقد نفسه وإن لم يكن كذلك لم يفسد، لأنه يعود إلى أجنبي([٣]) أ.هـ.

☚ ***ما ورد في النهي عن النجش***

قال العَلَّامَة ابن قُدَامَة([٤]) –رحمه الله تعالى–: النجش أن يزيد في السلعة من لا يريد شراءها ليقتدي به المستام فيظن أنه لم يزد فيها هذا القدر إلا وهي تساويه فيغتر بذلك فهذا حرام وخداع.

قال البخاري([١]): الناجش آكل ربا خائن، وهو خداع باطل لا يحل.

١ـ مشارق الأنوار على صحاح الآثار: للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي ٢/ ٥ . دار النشر: المكتبة العتيقة . تونس، ودار التراث . القاهرة .

٢– في شرحه على صحيح مسلم: ٩/ ١٩٩.

٣ – نيل الأوطار ج ٥ \ ٢٢٩

٤ – في المغني: كتاب البيوع باب النجش منهي عنه ج٤/٣٠٠ .

وروى ابن عمر (أن رسول الله ﷺ نهى عن النجش).
أخرج: عن أبي هريرةرضي الله عنه: (أن النبي ﷺ: نهى أن يبيع حاضر لباد وان يتناجشوا) متفق عليهما. قلت يعني صاحب المغني بقوله [متفق عليهما] أي أن الشيخين قد اتفقا في إخراج كلا الحديثين عن صحابي واحد فأم حديث ابن عمر فقد أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣)، وأما حديث أبي هريرة فقد أخرجه البخاري(٤) ومسلم(٥).
قال صاحب المغني: ولأن في ذلك تغريرا بالمشتري وخديعة له وقد قال النبي ﷺ: (الخديعة في النار)(٦) فإن اشترى مع النجش فالشراء صحيح في قول أكثر أهل العلم منهم الشافعي(٧) وأصحاب الرأي.
وعن أحمد أن البيع باطل، اختاره أبو بكر، وهو قول مالك(٨) لأن النهي يقتضي الفساد. **وقال أبو حنيفة:** إن وقع أثم وجاز البيع.
قال الشيخ أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز أبادي(٩): ويحرم النجش وهو أن يزيد في الثمن ليغر غيره والدليل عليه لما روى ابن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى عن النجش ولأنه خديعة مكر.

---

١ – في صحيحه: ٣٩/ كتاب البيوع ٦٠ / باب النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع . حيث قال: وقال ابن أبي أوفى ..... ج٢/٧٥٣ .
٢ – في صحيحه في ٣٩/ كتاب البيوع / ٦٠/باب النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع . ج٢/٧٥٤ ح ٢٠٣٥ .
٣ – في صحيحه في: ٢١/كتاب البيوع ٤ / باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه وسومه على سومه وتحريم النجش وتحريم التصرية ج٣/١١٥٦ح١٥١٦ .
٤- في صحيحه كتاب البيوع باب لا يبيع حاضر لبلد بالسمسرة ج ٢ ص ٧٥٨ ح ٢٠٥٢
٥- في صحيحه كتاب النكاح باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك ج ٢ ص ١٠٣٣ ح ١٤١٣
٦ – الحديث أخرجه الإمام البخاري معلقاً في صحيحه في: ٣٩/ كتاب البيوع ٦٠/باب النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع . ج٢/٧٥٣ . والحديث جزء من حديث طويل أخرجه الإمام عبد الرزاق في مصنفه موصولاً مرسلاً في: كتاب الأشربة باب أسماء الخمر . ج٩/٢٣٤ ح ١٧٠٥٤ . حيث قال: عبد الرزاق عن إبراهيم بن أبي يحيى عن ربيعة عن عطاء بن أبي مسلم عن بن المسيب قال: قال النبي ﷺ: الخمر من العنب والسكر من التمر والمزر من الذرة والغبيراء من الحنطة والبتع من العسل كل مسكر حرام والمكر والخديعة في النار والبيع عن تراض .
٧ – ذكره الشيخ أبو إسحاق إبراهيم بن علي صاحب المهذب في فقه الشافعية في: كتاب البيوع / باب النجش والبيع على بيع أخيه وبيع الحاضر للبادي وتلقي الركبان والتسعير والاحتكارج٢/٦١.
٨ – ذكره الشيخ العلامة ابن رشد صاحب كتاب بداية المجتهد ونهاية المقتصد في فقه المالكية في: كتاب البيوع / فصل النهي عن النجش . ج١/٩٠٦ .
٩ – في المهذب ج٢/٦١

☜ المبحث الثامن:

في التباغض متى يكون حرامًا؟ ومتى يكون حلالا؟ والآثار المترتبة على ذلك:-

قال ابن منظور(١):

التباغض: ضد التحاب. ورجل بغيض وقد بغض بغاضة و بغض، فهو بغيض. ورجل مبغض يبغض كثيرا. ويقال: هو محبوب غير مبغض.

و يكون التباغض مذموما إذا كان لغير وجه الله سبحانه ؛ أما إذا كان التباغض لله سبحانه وتعالى وتعظيم حقه فإنه واجب ويثاب فاعله على ذلك، ولو كانا أو أحدهما من أهل الصلاح والسلامة، كمن يؤديه اجتهاده إلى اعتقاد ينافي الآخر، فيبغضه على ذلك، وهو معذور عند الله. وكان الرسول ﷺ لا يحب إلا في الله، ولا يبغض إلا في الله، وهذا من كمال الإيمان، كما أخبر بذلك الصادق المصدوق في الحديث الذي **أخرجه الترمذي(٢) والحاكم(٣) بسنده:**عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: (*مَنْ أَعْطَى لِلَّهِ وَمَنَعَ لِلَّهِ وَأَحَبَّ لِلَّهِ وَأَبْغَضَ لِلَّهِ وَأَنْكَحَ لِلَّهِ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ إِيمَانَهُ*).

والحديث الذي أخرجه الإمام أبو داود(٤) وأحمد(٥) بسندهما، واللفظ لأبي داود:عن **داود:**عن أبي ذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (*أَفْضَلُ الأَعْمَالِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ*) .

قال صاحب عون المعبود(٦) في شرحه على هذا الحديث ما نصه: أي لأجله لا لغرض آخر كميل وإحسان ومن لازم الحب في الله حب أوليائه وأصفيائه ومن شرط محبتهم اقتفاء آثارهم وطاعتهم (والبغض في الله) أي لأمر يسوغ له البغض كالفسقة والظلمة وأرباب المعاصي.

---

١ – في لسان العرب ج ١٢١١٧

٢– في سننه في: ٣٨ /كتاب صفة القيامة والرقائق والورع ٦٠/ باب منه ج٤/٦٧٠ح ٢٥٢١ . . حيث قال: حدثنا عباس الدوري حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا سعيد بن أبي أيوب عن أبي مرحوم عبد الرحيم بن ميمون عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه ... الحديث . وقال عقبه: هذا حديث حسن .

٣ – في المستدرك على الصحيحين في: كتاب النكاح . ج٢/١٧٨ ح ٢٦٩٤ . وقال عقبه: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه، ووافقه الذهبي على ذلك .

٤ – في سننه في: ٣١/ كتاب السنة ٣/ باب مجانبة أهل الأهواء وبغضهم ٢/٦٠٩ ح٤٥٩٩. بإسناده عن مجاهد عن رجل عن أبي ذر ...

٥. في مسنده ٥/ ١٤٦ ح ٢١٣٤١ . والإسناد ضعيف ؛ لما فيه من إبهام، وبقية رجاله ثقات

٦ – في عون المعبود في شرح سنن أبي داود ج١٢/٢٨٨ .

قال ابن رسلان([1]): فيه دليل على أنه يجب أن يكون للرجل أعداء يبغضهم في الله كما يكون له أصدقاء يحبهم في الله بيانه أنك إذا أحببت إنسانا لأنه مطيع لله ومحبوب عند الله فإن عصاه فلا بد أن تبغضه لأنه عاص لله وممقوت عند الله فمن أحب لسبب فبالضرورة يبغض لضده وهذان وصفان متلازمان لا ينفصل أحدهما عن الآخر وهو مطرد في الحب والبغض في العادات[2]

قال الطيبي: في هنا بمعنى اللام في الحديث الآتي من أحب لله إشارة إلى الإخلاص لكن في هنا أبلغ أي الحب في جهته ووجهه كقوله تعالى { *وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا* }([3]) أي في حقنا ومن أجلنا ولوجهنا خالصا فمن أفضل الأعمال أن يحب الرجل الرجل للإيمان والعرفان لا لحظ نفساني كإحسان وأن يكرهه للكفر والعصيان لا لإيذائه له.

والحاصل أن لا يكون معاملته مع الخلق إلا لله ومن البغض في الله بغض النفس الأمارة بالسوء، وأعداء الدين، وبغضهما مخالفة أمرهما، والمجاهدة مع النفس بحبسها في طاعة الله بما أمر ونهى، ومع أعدائه تعالى بالمصابرة معهم والمرابطة لأجلهم.

وهذا الحديث على وجازته من الجوامع ومن تدبره وقف على سلوك طريق الله وفناء السالك في الله. ثم إن قيل كيف يكون الحب في الله والبغض فيه أفضل من نحو الصلاة والصوم والجهاد ؟ قلنا من أحب في الله يحب أنبياءه وأولياءه، ومن شرط محبته إياهم أن يقفوا أثرهم ويطيع أمرهم قال القائل:

تعصي الإله وأنت تظهر حبه... هذا لعمري في القياس بديع
لو كان حبك صادقا لأطعته... إن المحب لمن يحب مطيع

وكذا من أبغض في الله أبغض أعداءه وبذل جهده في مجاهدتهم بالبنان واللسان[4].

وأخرج ابن أبي شيبة([5]) بسنده: عن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله وروى ابن أبي شيبة أيضا وكتب عمر

---

١ – ابن رسلان: السيد يوسف بن محمد الاهدل الشافعي الفقيه المعروف بالبطاح اليمني المتوفى سنة ١٢٤٢ اثنتين واربعين ومائتين والف منأهم مؤلفاته:إرشاد الأنام الى شرح فيض الملك العلام، لما اشتمل عليه النسك من الأحكام، وكتاب إفهام الإفهام في شرح بلوغ المرام في مجلدين – هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين ج٦/ص٥٧٠ .

٢. الموضع السابق من كتاب عون المعبود .

٣ – سورة العنكبوت آية:٦٩ .

٤. فيض القدير ٢/ ٢٨ .

٥ – في مصنفه في: ج٦/١٧٠ ح٣٠٤٢١ .

بن العزيز إلى عدي بن عدي قال: إن للإيمان فراض وشرائع وحدودا وسننا فمن استكملها استكمل الإيمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان فإن أعش فسأبينها لكم حتى تعملوا بها وإن أمت فما أنا على صحبتكم بحريص([1]).

و أخرج الطيالسي([2])، والبيهقي([3]) واللفظ له:

عن البراء بن عازب قال: كنا جلوسا عند النبي ﷺ يوما نتحدث فقال رسول الله ﷺ:أتدرون أي عرى الإيمان أوثق ؟ فقالوا: الصلاة.فقال: إن الصلاة لحسنة و ما هي بها

فقالوا: الجهاد. فقال: إن الجهاد لحسن و ما هو به.

فقالوا: الحج. فقال: إن الحج لحسن و ليس به.

فقالوا: الصيام. فقال: الصيام لحسن و ليس به.

فقال رسول الله ﷺ: أوثق عرى الإيمان أن تحب لله و تبغض له.

وقال الحافظ ابن عبد البر([4]) في شرحه:

على قوله (ولا تباغضوا): وفي هذا الحديث من الفقه أنه لا يحل التباغض ؛ لأن التباغض مفسدة للدين حالقة له، ولهذا أمر ﷺ بالتواد والتحاب حتى قال: تهادوا تحابوا.

وأخرج مالك([5]) عن يحيى بن سعيد قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: ألا أخبركم أخبركم بخير من كثير من الصلاة والصدقة قالوا: بلى قال:صلاح ذات البين، واياكم والبغضة فإنها (هي) الحالقة

وأخرج الإمامان البخاري([6]) والبيهقي([7]) بسندهما:عن أبي إدريس أنه سمع أبا الدرداء يقول: ألا أحدثكم بما هو خير لكم من الصدقة والصيام صلاح ذات البين ألا وإن البغضة هي الحالقة.

المبحث التاسع

---

١ – عمدة القاري ١/١١٣، وذكرها الإمام البخاري معلقاً في صحيحه في: ٢/ كتاب الإيمان/١باب الإيمان وقول النبي ﷺ(بني الإسلام على خمس) ج١/ ٧ .

٢ – في مسنده في: مسند البراء بن عازب: ج ١/١٠١ ح ٧٤٧ . حيث قال: حدثنا أبو داود قال حدثنا جرير عن ليث عن عمرو بن مرة عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال كنا عند النبي ﷺ فقال ..... وإسناده صحيح .

٣ – في شعب الإيمان في: باب الدليل على أن الطاعات كلها إيمان ج١/٤٥ ح ١٣ .

٤ – التمهيد ج ٦ / ١١٦–١١٧ .

٥ – في الموطأ برواية يحيى الليثي في: ٤٧/ كتاب حسن الخلق ١/ باب حسن الخلق ج٢/٦٠٢ ج٢/٦٠٢ ح١٦٠٨ . وإسناده صحيح .

٦ – في الأدب المفرد الأدب المفرد: باب الشحناء . ج ١ / ١٤٩ح ٤١٢ . بإسناد صحيح .

٧ – شعب الإيمان في: شعب الإيمان / السادس و السبعون من شعب الإيمان / و هو باب في الإصلاح بين الناس . ج ٧ / ٤٨٩ ح١١٠٨٩ .

في التدابر حقيقته والأدلة عليه

☚ أولاً: حقيقته

قال ابن منظور(١): التَّدَابُرُ المُصارَمَةُ والهِجْرانُ مأْخوذ من أَن يُوَلِّيَ الرجلُ صاحِبَه دُبُرَه وقفاه ويُعْرِضَ عنه بوجهه ويَهْجُرَه وأَنشد:

أَأَوْصَى أَبو قَيْسٍ بأَن تَتَواصَلُوا وأَوْصَى أَبو كُمْ ويْحَكُمْ أَن تَدَابَرُوا ؟

وقال أَبو عُبَيْد(٢): التَّدَابُر: المُصَارَمَة والهِجْرَانُ مأْخُوذٌ من أَن يُوَلِّيَ الرجلُ صاحبَه دُبُرَه وقَفَاه ويُعرِضَ عنه بوَجْهه ويَهْجُرَه.

وقيل في معنَى الحَدِيث: لا يَذْكُرْ أَحَدُكم صاحِبَه من خَلْفِه. واسْتَدْبَر: ضِدُّ استَقْبَلَ يقال استَدْبَرَه فَرَمَاه أَي: أَتَاه من وَرائِه. واستدبَر الأَمْرَ: رَأَى في عاقِبَتِه ما لَمْ يَرَ في صَدْرِه. ويقال: أَن فُلاناً لو استَقْبَلَ من أَمْرِه ما استَدْبَره لَهُدِيَ لِوِجْهَةِ أَمْرِه أَي لو عَلِمَ في بَدْءِ أَمرِه ما علِمَه في آخِرِه لاسْتَرْشَدَ لأَمْرِه ٠

☚ ثانياً: الأدلة من عليه من الكتاب والسنة

☜ أ- الأدلة من القرآن الكريم:-

✷ قال الله تعالى:-{ *وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِن قَبْلُ لا يُوَلُّونَ الأَدْبَارَ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْؤُولاً* }(٣) سورة الأحزاب آية ١٥

ولقد كان هؤلاء المنافقون عاهدوا الله على يد رسوله من قبل غزوة الخندق, لا يفرُّون إن شهدوا الحرب, ولا يتأخرون إذا دعوا إلى الجهاد, ولكنهم خانوا عهدهم, وسيحاسبهم الله على ذلك, ويسألهم عن ذلك العهد, وكان عهد الله مسؤولا عنه, محاسَبًا عليه.

✷ *قال الله تعالى:- {لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ}*(٤)

لقد أنزل الله نَصْرَه عليكم في مواقع كثيرة عندما أخذتم بالأسباب وتوكلتم على الله. ويوم غزوة (حنين) قلتم: لن نُغْلَبَ اليوم٠ من قلة, فغرَّتكم الكثرة فلم تنفعكم, وظهر عليكم العدو فلم تجدوا ملجأً في الأرض الواسعة ففررتم منهزمين.

---

١ – اللسان ٢٦٨/٤ مادة دبر .
٢ – نقله عنه أبو الفيض محمد مرتضى بن محمد الحسيني في كتابه تاج العروس ج١ / ٢٨١٣ في شرحه على حديث البحث.
٣ – سورة الأحزاب آية: ١٥ .
٤ – سورة التوبة آية: ٢٥ .

✷ *قال الله تعالى:-{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفاً فَلاَ تُوَلُّوهُمُ الأَدْبَارَ* وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلاَّ مُتَحَرِّفاً لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاء بِغَضَبٍ مِّنَ اللّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وبِئْسَ الْمَصِيرُ }*(١).

يا أيها الذين صَدَّقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه, إذا قابلتم الذين كفروا في القتال متقاربين منكم فلا تُوَلُّوهم ظهوركم, فتنهزموا عنهم, ولكن اثبتوا لهم, فإن الله معكم وناصركم عليهم. ومن يُوَلِّهم منكم ظهره وقت الزحف إلا منعطفًا لمكيدة الكفار أو منحازًا إلى جماعة المسلمين حاضري الحرب حيث كانوا, فقد استحق الغضب من الله, ومقامه جهنم, وبئس المصير والمنقلب.

✷ *قال الله تعالى:- {لَن يَضُرُّوكُمْ إِلاَّ أَذًى وَإِن يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الأَدْبَارَ ثُمَّ لاَ يُنصَرُونَ}*(٢).

لن يضركم هؤلاء الفاسقون من أهل الكتاب إلا ما يؤذي أسماعكم من ألفاظ الشرك والكفر وغير ذلك, فإن يقاتلوكم يُهْزَموا, ويهربوا مولِّين الأدبار, ثم لا ينصرون عليكم بأي حال.

✷*وقال الله تعالى:-{لَئِنْ أُخْرِجُوا لا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِن قُوتِلُوا لا يَنصُرُونَهُمْ وَلَئِن نَّصَرُوهُمْ لَيُوَلُّنَّ الأَدْبَارَ ثُمَّ لا يُنصَرُونَ }*(٣).

لئن أُخرج اليهود من "المدينة" لا يخرج المنافقون معهم, ولئن قوتلوا لا يقاتلون معهم كما وَعَدوا, ولئن قاتلوا معهم ليولُنَّ الأدبار فرارًا منهزمين, ثم لا ينصرهم الله, بل يخذلهم, ويُذِلُّهم.

☜ **ب- الأدلة من السنة:-**

١- قوله (ولا تدابروا) من لفظ الحديث الذي نحن بصدد تفصيل القول فيه.

٢- أخرج الإمامان البخاري(٤) ومسلم(٥) بسندهما:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَﷺ: **عَنْ النَّبِيِّ** ﷺ **قَالَ:** *(إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا)*

☚ ***ثالثاً: علة النهي عن التدابر وذكر نتائجه:-***

قال الإمام النووي(٦) -رحمه الله تعالى-: التدابر المعاداة، وقيل: المقاطعة ؛ لأن كل واحد يولي صاحبه دبره.

---

١ – سورة الأنفال آية: ١٥،١٦ .

٢ – سورة آل عمران آية: ١١١ .

٣ – سورة الحشر آية:١٢ .

٤ – في صحيحه في: ٨١ / كتاب الأدب ٥٧ / باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر . ج٥/٢٢٥٣ح ٥٧١٥ .

٥ – في صحيحه في: ٤٥ / كتاب البر والصلة والآداب ٩ / باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها . ج٤/١٩٨٥ح ٢٥٦٣

٦ – في شرحه على صحيح مسلم في: ٤٥ / كتاب البر والصلة والآداب ٩ / باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها . ج ١٦ / ١١٦ .

قال الإمام ابن حجر([1]) **– رحمه الله تعالى** –: ولا تدابروا قال الخطابي: لا تتهاجروا، فيهجر أحدكم أخاه مأخوذ من تولية الرجل الآخر دبره إذا أعرض عنه حين يراه.

وقال ابن عبد البر([2]): وكذلك لا يحل التدابر، والتدابر الإعراض، وترك الكلام، والسلام (ونحو هذا) وإنما قيل: للإعراض تدابر؛ لأن من أبغضته أعرضت عنه، ومن أعرضت عنه وليته دبرك، وكذلك يصنع هو بك، ومن أحببته أقبلت عليه، وواجهته لتسره ويسرك.

وقيل: معناه لا يستأثر أحدكم على الآخر.

وقيل: للمستأثر مستدبر؛ لأنه يولي دبره حين يستأثر بشيء دون الآخر.

وقال المازري: معنى التدابر المعاداة يقول دابرته أي: عاديته.

وحكى عياض: أن معناه: لا تجادلوا،ولكن تعاونوا، والأول أولى.

وقال الإمام مالك ([3]): وكذا التدابر أي: مهاجرة أخيه، وترك السلام والكلام معه، كأن كلا منهما يولي دبره، ويعرض عن أخيه، فإن لم يكن في الله، فهو حرام، وإن كان لله كمهاجرة أهل البدع من حيث ابتداعهم، فهو مندوب.

رابعا: أخرج الإمامان البخاري([4]) **ومسلم**([5]) **في صحيحيهما بسندهما: – عَنْ أَبِي أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ** ﷺ**: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ** ﷺ **قَالَ:** (*لا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاثِ لَيَالٍ يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلامِ*)

من خلال ما سبق بيانه يتضح أن الهجر من أعمق معاني التدابر؛ لذا أرى من الجدير بالذكر هنا كتابة كلمة موجزة عن الهجر، أبين فيها حقيقته والمدة التي يتسامح فيها وحكمه لو زاد عن ذلك:

أ – حقيقته ب– بيان المدة التي يتسامح فيها

ج– حكمه لو زاد على هذه المدة ٠

أولا: تعريف الهجر:

---

١ – في فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٨١ / كتاب الأدب ٥٧ / باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر . في شرحه لحديث ٥٧١٥ ج ١٠ / ٤٨٢ – ٤٨٣ .

٢ – في التمهيد في شرحه لحديث (إياكم والظن ...) ج ٦/ ١١٧.

٣ – في الموطأ – رواية محمد بن الحسن في تعليقه على حديث (إياكم والظن) في أبواب السير ١٩/ باب ما يكره من الكذب وسوء الظن والتجسس والنميمة ج ٣ / ٣٦٧

٤ – في صحيحه: ٨١ – كتاب الأدب صحيح البخاري – ٦٢ – باب الهجرة ج ١٥ ٢٢٥٦ ح ح ٢٢٥

٥ –في صحيحه:٤٥– كتاب البر والصلة والآداب– ٨– باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي ج٤ ١٩٨٤ ١ ح٢٥٦٠

المراد بالهجر المشار إليه: ترك الرجل المسلم أخاه في النسب أو في الإسلام مدة من الزمن، هذه المدة قد تطول وقد تقصر، لا يكلمه فيها ولا يلقي عليه سلاما ولا يلقاه

ثانيا:ذكر المدة التي يتسامح الإسلام؛ فيها:

أخرج الإمامان البخاري(١) ومسلم(٢) بسندهما: عن أبي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ:" أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هذا وَيُعْرِضُ هذا وَخَيْرُهُمَا الذي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ" ٠واللفظ للبخاري ٠

ولما كان الغضب وسوء الخلق أمرا فطريا في الإنسان ومتوقعا منه في أية لحظة كان لابد من تحديد مدة زمنية فيها لا يأثم ولا يعاقب على فعله، فإذا ما زاد عليها مستمرا على ما هو عليه من إسرار على الغضب وسوء الخلق المتمثلين في إعراضه عن أخيه المسلم، فلا سلام ولا كلام، فإنه آثم بذلك، والله عزوجل غاضب على المسر منهما على ذلك وخيرهما عند الله سبحانه وتعالى أجرا وثوابا وأقربهما منه منزلة ودرجة، من يبدأ أخاه بالسلام ٠

المبحث العاشر
في حكم بيع المسلم على بيع أخيه

هذا هو خامس الأمور التي نهى عنها النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث،وعامة الأحاديث الواردة بخصوص هذا الأمر تؤكد حرمة البيع على البيع منها ما:

١ – **أخرج النسائي(٣):** عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما:عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ ((*لا يَبِعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ حَتَّى يَبْتَاعَ أَوْ يَذَرَ*)).

وفيه بيان أنه أراد بالبيع الشراء (٤) ".

٢– **وأخرج ابن حبان(٥)** بسنده:– عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: (*لا يبع أحدكم على بيع أخيه إلا بإذنه*)

---

١ – في: ٨١ كتاب الأدب – ٦٢ بَاب الْهِجْرَةِ وَقَوْلِ النبي ﷺ لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ ج٥/ص٢٢٥٦

٢ – في٤٥ كِتَاب الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ – ٨ بَاب تَحْرِيمِ الْهَجْرِ فَوْقَ ثَلَاثٍ بِلَا عُذْرٍ شرعى ج٤/ص١٩٨٤

٣– في سننه كتاب البيوع باب بيع الرجل على بيع أخيه ج ٧ ص ٢٥٨ ح ٤٥٠٤وإسناده صحيح .

وفى سننه الكبرى كتاب البيوع باب بيع الرجل على بيع أخيه ج ٤ ص ١٤ ح ٦٠٩٥

٤ – نيل الأوطار ج ١٥ ٢٣٢

٥ – ا بن حبان في صحيحه كتاب البيوع باب البيع المنهي عنه ج ١١ ص ٣٣٩ ح ٤٩٦٦ وإسناده صحيح.

٣ – واخـرج الأئمــة البخــاري(١) ومسـلم(٢) وأبــو داود(٣) والترمــذي(٤) وابــن ماجـة(٥): عن أبـي هريـرة ﷺ:" أن النبـي ﷺ قـال: *لا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ* أَخِيهِ وَلا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ ".

وفي لفظ "*لا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه*"؛ لذا كان القول بالتحريم قول جمهور العلماء وإن كان البعض ذهب إلى أن النهي للتنزيه هكذا نقل الإمام النووي(٦) فقال:هذا حرام ، ويحرم أيضا الشراء على شراء أخيه.

فلو خالف وعقد فهو عاص، وينعقد البيع، وهذا هو مذهب الشافعي، وأبي حنيفة، وآخرين. وقال داود: لا ينعقد.

وعن مالك(٧): أنه يحرم ؛ لأنه إنما نهى أن يسوم الرجل على سوم أخيه.

وها هي ذي بعض النصوصالمنقولة من كتب الفقهاء في هذه المسألة ٠

قال أبو الطيب(٨): يقول لمن اشترى سلعة في زمن خيار المجلس أو خيار الشرط افسخ لأبيعك خيرا منه بمثل ثمنه، أو مثله بأنقص فإنه حرام، وكذا الشراء على شرائه بأن يقول للبائع: افسخ لأشتري منك بأزيد(٩).

وقال الشافعي (١٠):وَحَدِيثُ النبي ﷺلَا يَبِعْ أحدكم على بَيْعِ أَخِيهِ يَدُلُّ على أَنَّهُ في مَعْنَى حديث أَنَّ النبي ﷺقال الْمُتَبَايِعَانِ بِالْخِيَارِ لِأَنِّي لو كنت إذَا بِعْتُ رَجُلًا سِلْعَةً تَسْوَى مِائَةَ أَلْفٍ لَزِمَ الْمُشْتَرِيَ الْبَيْعُ حتى لَا يَسْتَطِيعَ أَنْ يَنْقُضَهُ ما ضَرَّنِي أَنْ يَبِيعَهُ رَجُلٌ سِلْعَةً خَيْرًا منها بِعَشْرَةٍ وَلَكِنْ في نَهْيِهِ أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ على بَيْعِ أَخِيهِ دَلَالَةٌ على أَنْ يَبِيعَ على بَيْعِ أَخِيهِ قبل أَنْ يَتَفَرَّقَا لِأَنَّهُمَا لا يَكُونَانِ مُتَبَايِعَيْنِ إلا بَعْدَ الْبَيْعِ وَلا يَضُرُّ بَيْعُ الرَّجُلِ على بَيْعِ أَخِيهِ إلا قبل التَّفَرُّقِ حتى يَكُونَ لِلْمُشْتَرِي الْخِيَارُ في رَدِّ

---

١ –فى صحيحه: كتاب النكاح باب لا يخطب من خطب أخيه حتى ينكح أو يدع ج ٥ ص ١٩٧٥ ح ٤٨٤٨

٢ –فى صحيحه: كتاب النكاح باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح ج ٢ ص ١٠٢٨ ح ١٤٠٨

٣ –فى سننه: كتاب النكاح باب كراهية أنا يخطب الرجل على خطبة أخيه ج ١ ص ٦٣٤ ح ٢٠٨٠

٤– في سننه: كتاب النكاح باب أن لا يخطب الرجل على خطبة أخيه ج ٣ ص ٤٤٠ ح ١١٣٤

٥– في سننه: كتاب النكاح باب لا يخطب الرجل على خطبة أخيه ج ١ ص ٦٠٠ ح ١٨٦٧

٦– في شرحه على صحيح مسلم ج١٠/١٦٤.

٧– في: شرح الزر قاني ج٣/٤٣٠ .

٨– في: عون المعبود في شرح سنن أبي داود ج٩/٢١٧ .

٩ – نيل الأوطار ج ١٥ ٢٣١

١٠ – الأم ج٣/ ١٠ .

الْبَيْعِ وَأَخْذِهِ فيها لِئَلَّا يُفْسِدَ على الْبَائِعِ وَلَعَلَّهُ يُفْسِدُ على الْبَائِعِ ثُمَّ يَخْتَارُ أَنْ يَفْسَخَ الْبَيْعَ عَلَيْهِمَا مَعًا وَلَوْ لم يَكُنْ هذا لم يَكُنْ لِلْحَدِيثِ مَعْنًى أَبَدًا لِأَنَّ الْبَيْعَ إذَا وَجَبَ على الْمُشْتَرِي قبل التَّفَرُّقِ أو بَعْدَهُ فَلا يَضُرُّ الْبَائِعَ من بَاعَ على بَيْعِهِ وَلَوْ جَازَ أَنْ يُجْعَلَ هذا الْحَدِيثُ على غَيْرِ هذا جَازَ أَنْ لا يَصِيرَ الناس إلَى حَدِيثٍ إلا أَحَالَهُمْ غَيْرُهُمْ إلَى حَدِيثٍ غَيْرِهِ

وفي كتاب الحاوي الكبير(١) مانصه:" والمراد بهذا النهي: ما وصفه الشافعي وهو أن يبيع الرجل السلعة ولا يفترقان حتى يأتي رجل آخر فيعرض على المشتري مثل تلك السلعة بأرخص من ثمنها أو يعرض عليه خيرا منها بمثل ثمنها ليفسخ على الأول بيعه فهذا هو المقصود بالنهي وهو حرام لما فيه من الفساد والإضرار فإن فعل فقد عصى إن علم بالنهي وبيعه ماض سواء فسخ المشتري بيع الأول أو لم يفسخ.

وقال الشيخ يونس الحنبلي(٢):ويحرم بيعه على بيع أخيه المسلم كأن يقول لمن اشترى سلعة بعشرة أنا أعطيك مثلها بتسعة لقوله ﷺ: " *لا بيع بعضكم على بيع بعض* " ويحرم أيضا شراؤه على شرائه كأن يقول لمن باع سلعة بتسعة عندي فيها عشرة لأنه في معنى البيع عليه المنهي عنه ومحل ذلك إذا وقع في زمن الخيارين ليفسخ المقول له العقد ويعقد معه وكذا سومه على سومه بعد الرضا صريحا لا بعد رد ويبطل العقد فيهما أي في البيع على بيعه والشراء على شرائه ويصح في السوم على سومه والإجارة كالبيع في ذلك

- وصورة السوم: أن يأخذ شيئا ليشتريه فيقول المالك رده لأبيعك خيرا منه بثمنه أو يقول للمالك سترده لأشتريه منك بأكثر وإنما يمنع من ذلك بعد استقرار الثمن وركون أحدهما إلى الآخر فإن كان ذلك تصريحا فقال في الفتح لا خلاف في التحريم وإن كان ظاهرا ففيه وجهان للشافعية ٠
- وأما صورة البيع على البيع والشراء على الشراء فهو أن يقول لمن اشترى سلعة في زمن الخيار افسخ لأبيعك بأنقص أو يقول للبائع افسخ لأشتري منك بأزيد قال في الفتح: وهذا مجمع عليه وقد اشترى بعض الشافعية في التحريم

١- الحاوي الكبير: كتاب البيوع في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني لعلي بن محمد بن حبيب الماوردي – باب البيع بالثمن المجهول وبيع النَّجْش ونحو ذلك ٥/ ٣٤٣ . ٣٤٤ .

وفى سننه الكبرى كتاب البيوع باب بيع الرجل على بيع أخيه ج ٤ ص ١٤ ح ٦٠٩٥

٢- الروض المربع شرح زاد المستقنع لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي الحنبلي: ج٢/ ٥١ . ٥٢ .

أن لا يكون المشتري مغبونا غبنا فاحشا وإلا جاز البيع على البيع والسوم على السوم

- واختلفوا([1]) في صحة البيع المذكور، فذهب الجمهور إلى صحته مع الإثم. وذهبت الحنابلة والمالكية: إلى فساده في إحدى الروايتين عنهم وبه جزم ابن حزم ونخلص من ذلك كله إلى حرمة البيع على البيع والشراء على الشراء إلا في حالة عدم إلحاق ضرر بالغير كما نخلص إلى أن هناك شبه إجماع على صحة عقد البيع على البيع وتأثيم فاعله ٠

قال الإمام النووي([2])في شرحه على هذا الحديث ما نصه:

- وأجمع العلماء على منع البيع على بيع أخيه، والشراء على شرائه، والسوم([3])على سومه، فلو خالف وعقد فهو عاص وينعقد البيع٠

المبحث الحادي عشر
الأخوة حقيقتها وحقوقها

يشتمل على:

المطلب الأول: *الأخوة في ضوء القرآن الكريم*

المطلب الثاني: في أقسام الأخوة ٠

المطلب الثالث: في ذكر أهم حقوق الأخوة ٠

المطلب الأول:
الأخوة في ضوء القرآن الكريم:

إن من يقرأ القرآن الكريم يلحظ أن الأخوة منصوص عليها في كثير من آياته وسأقتصر في هذا المقام على ذكر جزء يتحقق به المراد من هذا المطلب

---

١ – نيل الأوطار ج ١٥ ٢٣١

٢ – في شرحه على صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه وسومه على سومه، ج١٠ ص١٥٨ ش ح

٣–)السوم: بمفتوح فساكن مأخوذ من المُسَاوَمَة: وهي المُحاذَبَة بين البائع والمشتري على السِّلْعةِ وفَصلُ ثَمنِها، يقال: سَام يَسُوم سَوْما وسَاوَمَ واسْتَام، والمنْهيُّ عنه: أن يتَسَاوَم المُتَبَايِعان في السِّلْعة ويَتَقَارَبَ الانعقاد، فيجيء رجلٌ آخر يريد أن يشتْتَري تلك السِّلعةَ ويُخْرِجَها من يد المُشْتري الأوّل بزيادة على ما اسْتَقَرَّ الأمرُ عليه بين المُتَساوِمَين ورَضِيا به قبل الانعقاد،فذلك ممنوعٌ عند المُقَارَبة لما فيه من الإفْسادِ،ومُباحٌ في أوَّلِ العَرْض والمسَومَةِ– النهاية ٤٢٥/٢ مادة سوم .

١- **قال الله تبارك وتعالى:** { وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللّهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُواْ وَاذْكُرُواْ نِعْمَتَ اللّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاء فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً وَكُنتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ }([1])

٢- **و قال الله تعالى:** {يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلاَلَةِ([2]) إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ([3]) فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانُواْ إِخْوَةً رِّجَالاً وَنِسَاء فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ وَاللّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ }([4])

٣- **قال الله تعالى:** { قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُواْ حَتَّى يَأْتِيَ اللّهُ بِأَمْرِهِ وَاللّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ }التوبة ٢٤

٤- **وقال تعالى:** {وَأَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ([5]) مِنِّي لِسَاناً فَأَرْسِلْهُ مَعِيَ رِدْءاً([6]) يُصَدِّقُنِي إِنِّي أَخَافُ أَن يُكَذِّبُونِ } ([7])٠

٥- **وقال تعالى:** {وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَاناً عَلَى سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ}([8])

٦- **وقال تعالى:** *{ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ([9]) عِندَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ([10]) وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً }*([11])٠

١- سورة آل عمران آية: ١٠٣
٢ – الكلالة: قال ابن عباس: من لا ولد له ولا والد – جامع البيان في تفسير القرآن للحافظ الطبري سورة النساء ج٦١٦\٣
٣ – الأخت: من أبوين أو أب– جامع البيان في تفسير القرآن للحافظ الطبري سورة النساء ج٦١٦\٣
٤ – سورة النساء آية: ١٧٦
٥ – أفصح: أي أبين وأوضح – تفسير الجلالين ٠
٦ – ردءا: معينا وناصرا – تفسير الجلالين ٠
٧ – سورة القصص آية: ٣٤
٨ – سورة الحجر آية: ٤٧
٩ – أقسط: أعدل– تفسير الجلالين
١٠ – مواليكم: معتقوكم ومحرروكم وكأن دعاءهم بذلك لتطييب قلبوهم ولذا لم يؤمر بدعائهم بأسمائهم فقط (روح المعاني ج ٢١ \ ١٤٨)
١١ – سورة الأحزاب آية: ٥

٧- وقال تعالى: *{إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ }*(١)

٨- وقال تعالى: { *وَالَّذِينَ جَاؤُوا مِن بَعْدِهِمْ(٢) يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاً لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رءوف رَّحِيمٌ*}(٣) ٠

المطلب الثاني
في أقسام الأخوة

إن المتأمل في الآيات التي سبق ذكرها في المطلب السابق يتبين له أن الأخوة قسمان اثنان:

* ***أخوة في النسب***: وهي المشار إليها في الآيات السالف ذكرها في سور النساء والتوبة والقصص،

* ***وأخوة في الدين***: وهي المشار إليها في بقية الآيات الواردة في المطلب السابق، كذا في الحديث الذي نحن بصدده (المسلم أخو المسلم) فإن كل غني وفقير، أو حر وعبد، أو بالغ وصبي اشتركا في كونهما مسلمين فهما أخوان في الدين، وهذه الأخوة في الدين أعظم بكثير من الأخوة في النسب ٠

المطلب الثالث
ذكر أهم حقوق الأخوة

والناظر في أحاديث النبي ﷺ يدرك منزلة الأخوة في الدين،وأن هذه الأخوة لا تتحقق إلا بأمور إذا ما أداها كان له من الأجر العظيم ما يفوق بكثير ما يحظى به من أجر إذا أدى هذا الحق نفسه لأخيه في النسب لأنه حينما يؤدي، يؤدي باسم الإسلام لا باسم النسب وحقوق الأخوة في الدين في السنة المطهرة كثيرة جدا منها:

* إلقاءه السلام عليه * وتشميته إذا عطس * وعيادته إذا مرض* وإجابته إذا دعاه شريطة أن يكون الأمر المدعو إليه أمرا شرعيا * و أن يبر قسمه * وإذا وقع عليه ظلم نصره * وأن يشيعه إذا مات * وقد جمعت هذه الحقوق السبع فيما: –

أخرجه الشيخان البخاري(٤) ومسلم (١): عن البراء بن عازب ﷺ قال: *أَمَرَنَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ*

---

١ – سورة الحجرات آية:١٠

٢ – أي من بعد المهاجرين والأنصار إلى يوم الدين – تفسير الجلالين

٣ – سورة الحشر آية: ١٠ ٠

٤ – في صحيحه: ٥١ – كتاب المظالم ٦ – باب نصر المظلوم ج ٢ \ ٨٦٣ ح٢٣١٣

وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ أَوْ الْمُقْسِمِ وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ وَإِجَابَةِ الدَّاعِي وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمَ أَوْ عَنْ تَخَتُّمٍ بِالذَّهَبِ وَعَنْ شُرْبٍ بِالْفِضَّةِ وَعَنْ الْمَيَاثِرِ وَعَنْ الْقَسِّيِّ وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالْإِسْتَبْرَقِ وَالدِّيبَاجِ)

ولقد عدها الحبيب ﷺ حقوقا على كل مسلم تجاه كل من يشترك معه في الأخوة في الدين ٠

(عيادة المريض) والمراد بها: زيارته (تشميت العاطس) المرادبها: تدعو له بالخير والبركة كأن تقول له يرحمك الله بعد حمده لله تعالى مشتق من الشوامت وهي القوائم فكأنه دعاء له بالثبات على طاعة الله عز وجل (إجابة الداعي)والمراد بها: تلبية دعوة وليمة الزواج وهي واجبة إذا لم يكن هناك منكر لا يستطيع إزالته كاختلاط النساء بالرجال والضرب على آلات اللهو وربما كان من جملة المنكرات ما يفعله الناس أحيانا من الإسراف والتبذير مباهاة ومفاخرة (إبرار المقسم)وهو :من البر وهو خلاف الحنث والمعنى تصديق من أقسم عليك بفعل ما طلبه منك.

فعند مسلم([٢]) رحمه الله تعالى من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: *قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ رَدُّ السَّلَامِ وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ*)٠

ومن حقوق الأخوة في الدين:

أن يحب المسلم لأخيه المسلم ما يحبه لنفسه من الخير، وأن يكره له ما يكرهه لنفسه من الشر ٠

فلقد أخرج الإمامان البخاري([٣]) ومسلم([٤]) بسندهما:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ (*لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ*).

---

١ – في صحيحه: ٣٧ – كتاب اللباس والزينة ٢ – باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحرير على الرجل وإباحته للنساء وإباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على أربع أصابع ج ٣ \ ١٦٣٤ ح٢٠٦٦ ٠

٢ – في صحيحه: ٣٩ – كتاب السلام ٣ – باب من حق المسلم للمسلم رد السلام ج ٤ \ ١٧٠٤ ح ٢١٦٢

٣ – في صحيحه: ٢ – كتاب الإيمان – ٦ – باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ج١ \ ١٣ ح١٣

٤ – في صحيحه: ١ – كتاب الإيمان –١٧ – باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير– ج ١ \ ٦٧ ح٤٥

ومن أهم هذه الحقوق أيضا:

أن يخلص المسلم لأخيه المسلم في النصيحة إذا إستنصحه في أي وقت من الأوقات وفي أي أمر من الأمور ٠

فلقد أخرج الإمام مسلم(١) في صحيحه بسنده: عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ: أَنَّ **النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:** (*الدِّينُ النَّصِيحَةُ قُلْنَا لِمَنْ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ*).

وأخرج الإمامان البخاري(٢) ومسلم(٣) في صحيحيهما بسندهما:

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:((بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ)٠

المبحث الثاني عشر
أثر الظلم على العلاقات الفردية والمجتمع
وذكر ما أعد للظالمين في الآخرة

ما كان الظلم في شئ إلا شانه وما نزع من شئ إلا زانه

إن الناظر في السنة المطهرة يلحظ المحاربة الشديدة من الحبيب محمد ﷺ للظلم بألوانه وللظالم أيا كان هو، فالظلم في سنته ﷺ مشدد على تحريمه بين كل اثنين فحرام وقوعه من الأب لولده ومن الولد لأبيه، ومن الزوج لزوجه ومن الزوج لزوجها، ومن السيد لخادمه، و من الخادم لسيده، ومن صاحب العمل لمن يعملون عنده، ومن العمال لصاحب العمل، ولما لا وقد حرمه الله عزوجل على نفسه ونهى عنه العباد أجمعين .

ففي الحديث القدسي الذي أخرجه الإمام مسلم رحمه الله تعالى(٤) بسنده:

عَنْ أَبِي ذَرّ ﷺ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا رَوَى عَنْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: (*يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي*

---

١ – في صحيحه:١ – كتاب الإيمان – ٢٣ – باب بيان أن الدين النصيحة ج ١١ ٧٤ ح٥٥

٢– في صحيحه: ٢ – كتاب الإيمان –٤٠ – باب قول النبي ﷺ(الدين النصحية لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم ج ١١ ٣٠ ح٥٧

٣ – في صحيحه: ١ – كتاب الإيمان ٢٣ – باب بيان أن الدين النصيحة ج ١١ ٧٥ ح٥٦ ٠

٤ – في صحيحه: ٤٥– كتاب البر والصلة والآداب – ١٥ – باب تحريم الظلم ج ١٤ ١٩٩٤ ح٢٥٧٧

مُلْكِي شَيْئًا يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وآخركم وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدْ اللَّهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلا يَلُومَنَّ إِلا نَفْسَهُ).

والمتأمل في السنة المطهرة يعلم علم اليقين أنه لم ولن يضيع لمظلوم حق في دنياه ولم ولن يفلت ظالم من عقاب مولاه في أخراه فالمظلوم حاصل بقدرة الله عزوجل على حقوقه كاملة مكملة إن لم يكن في الدنيا ففي يوم القيامة إن شاء الله تعالى

لقد أرشد المصطفى ﷺعامة الظالمين إلى التوبة إلى الله عزوجل من ظلمهم العباد توبة عملية فعلية تطبيقية وهذا لا يتحقق إلا بردهم المظالم إلى أصحابها في الدنيا فإن هذا خير لهم من أن يموتوا على الظلم ثم يأتي يوم القيامة فيحكم المظلومون في حسناتهم فيأخذ كل مظلوم من حسنات ظالمه بقدر ما ظلمه في الدنيا فإذا ما فنيت حسناته كلها وبقى مظلوم لم يأخذ حقه أخذ من سيئاته لترد في سيئات من ظلمه.

فلقد أخرج الإمامان البخاري(١)وابن حبان(٢): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عِرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْه)

ولما كان الأمر كذلك فإننا نجد الحبيب محمدا ﷺ يشدد على الظالم ويبالغ في النهى عن الظلم

فلقد أخرج الإمامان البخاري(٣) ومسلم(٤) بسندهما: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ *(اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ)* ٠

---

١ – في صحيحه: كتاب المظالم باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له هل يبين مظلمته ج ٢ ص ٨٦٥ ح ٢٣١٧

٢ - في صحيحه: كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة رجالهم ونسائهم باب إخباره ﷺعن البعث وأحوال الناس في ذلك اليوم ج ١٦ ص ٣٦١ ح ٧٣٦١ ٠

٣ – في الأدب المفرد: البنيان – باب الظلم ظلمات ج ١ \ ١٧٠ ح٤٨٣

٤ – في صحيحه: ٤٥ – كتاب البر والصلة والآداب– ١٥ – باب تحريم الظلم ج ٤ \ ١٩٩٦ح ٢٥٧٨

وعند البخاري(١) ومسلم(٢) بسندهما: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: عن النبي ﷺ قال: *(الظلم ظلمات يوم القيامة)*.

و من أعظم وصاياه ﷺ تحذيره من دعاء المظلوم نظرا لعدم وجود حاجب بينها وبين الله رب العالمين فهى مرفوعة فوق الغمام ومفتحة لها أبواب السماء وموعود صاحبها بنصر الله عزوجل له.

فلقد أخرج البخاري(٣) ومسلم(٤) في صحيحيهما بسندهما واللفظ للبخاري:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: *(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ)*

وأخرج الإمام الترمذي(٥) بسنده:عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ *(ثَلاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ وَالْإِمَامُ الْعَادِلُ وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ يَرْفَعُهَا اللَّهُ فَوْقَ الْغَمَامِ وَيَفْتَحُ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ وَيَقُولُ الرَّبُّ وَعِزَّتِي لَأَنْصُرَنَّكِ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ)*.

وصدق الله العلي العظيم الذي توعد كل من يسعى لأكل أموال الناس بغير حق بأسوء مصير وسماه ظالما فلقد قال الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: –

١- {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً}(٦) .

٢- **وقال:** {*يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً* }(٧) {*وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَاناً وَظُلْماً فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَاراً وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللّهِ يَسِيراً* }(٨).

ويا له من عبء ثقيل لا يقوى على حمله كل من سولت له نفسه ظلم الناس في الدنيا وذلك يوم العرض المنتقم الجبار سبحانه وتعالى ففي القرآن الكريم:

قال الله تعالى: {*وَلاَ تَحْسَبَنَّ اللّهَ غَافِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الأَبْصَارُ* }(١) .

---

١ – في صحيحه: ٥١ – كتاب المظالم ٩ – باب الظلم ظلمات يوم القيامة ج٢ \ ٨٦٤ح ٢٣١٥

٢ – في صحيحه: ٤٥ – كتاب البر والصلة والآداب ١٥ – باب تحريم الظلم ج ٤ \ ١٩٩٦ح٢٥٧٩

٣– كتاب المظالم باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم ج ٢ ص ٨٦٤ ح ٢٣١٦

٤– كتاب الإيمان باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام ج ١ ص ٥٠ ح ١٩

٥–كتاب الدعوات باب في العفو والعافية ج ٥ ص ٥٧٨ ح ٣٥٩٨ –وقال عقبه هذا حديث حسن .

٦ – سورة النساء آية: ١٠

٧ - سورة النساء آية: ٢٩

٨ – سورة النساء آية: ٣٠

وقال الله تعالى: {وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْماً }([2])٠

المبحث الثالث عشر
في خذل(٣) المسلم أخاه وموقف السنة من ذلك

حقيقة الخذلان:-

قال الإمام النووي([4]) في شرحه على صحيح مسلم ما نصه:

قال العلماء: الخذل ترك الإغاثة والنصرة ومعناه: إذا استعان به في دفع ظالم ونحوه لزمه إعانته إذا أمكنه ولم يكن له عذر شرعي (ولا يحقره) أي: لا يحتقره فلا ينكر عليه ولا يستصغره ولا يستقله بل يجب عليه أن يقف بجانبه مستشعرا عظمة الله وخشيته ومراقبته] وقوله: ولا يسلمه أي لا يتركه مع من يؤذيه ولا فيما يؤذيه بل ينصره ويدفع عنه وهذا أخص من ترك الظلم وقد يكون ذلك واجبا وقد يكون مندوبا بحسب اختلاف الأحوال وزاد الطبراني([5]) من طريق أخرى عن سالم ولا يسلمه في مصيبة نزلت به٠

ولقد رغب الحبيب ﷺ المسلم في الوقوف بجانب أخيه قدر استطاعته والستر عليه وتحقيق العون له موضحا حصوله على أعظم الجزاء من الله سبحانه وتعالى في الدنيا والآخرة ٠

إن المسلم الحق من صدق مع الله ثم مع نفسه ومع الناس أجمعين، فنعم المسلمون مسلم عمل على خدمة إخوانه فعاش حياته قاصدا تحقيق النفع والإسهام في إزالة الغم وتفريج الهم، فييسر على من عسر عليه، ويتجاوز عن المعسرين من عباد الله عزوجل، ويستر على من هو في حاجة إلى الستر، ويعين من يستعين به، وينفس عمن يستغيث به،ويقرض من هو في حاجة إلى الإقراض،وينصح من استنصحه، ويتألم لألم إخوانه فإذا ما تألم أي عضو من أعضاء أخيه المسلم تألم لألمه فالمؤمن الحقيقي في نظر أكمل المؤمنين إيمانا وأحسنهم خلقا ﷺ بالنسبة لإخوانه أشبه ما يكون بالبنيان يشد بعضه بعضا، فمن كان هذا شأنه يسر الله له أمره وفرج كربه وستره وكان في عونه في الدنيا والآخرة٠

ولقد فصل الحبيب ﷺ هذا الإجمال في أحاديث كثيرة منها:

---

١ – سورة إبراهيم آية: ٤٢

٢ – سورة طه آية:١١١

٣ – الخذل: ترك الإغاثة والنصرة – النهاية في غريب الحديث والأثرج١٦١٢ مادة خذل ٠

٤- شرحه على صحيح مسلم كتاب البر والصلة والآداب – باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله[ج ١٦ \ ص ١٢٠ح٢٥٦٤] ٠

٥– في المعجم الكبير كتاب العين عمر بن الخطاب رضى الله عنه ج ١٢ ص ٣٢٢ ح ١٣٢٣٩

أخرج الشيخان البخاري(١) ومسلم(٢) في صحيحيهما: عن حُذَيْفَةَ ﷺ قال: قال النبي ﷺ *(تَلَقَّتْ(٣) الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كان قَبْلَكُمْ قالوا أَعَمِلْتَ من الْخَيْرِ شيئا قال كنت آمُرُ فِتْيَانِي(٤) أَنْ يُنْظِرُوا(٥) المعسر وَيَتَجَاوَزُوا(٦) عن الْمُوسِرِ قال: قال فَتَجَاوَزُوا عنه٠ وقال أبو مَالِكٍ عن رِبْعِيٍّ كنت أُيَسِّرُ على الْمُوسِرِ وَأُنْظِرُ الْمُعْسِرَ وَتَابَعَهُ شُعْبَةُ عن عبد الْمَلِكِ عن رِبْعِيٍّ وقال أبو عَوَانَةَ عن عبد الْمَلِكِ عن رِبْعِيٍّ أُنْظِرُ الْمُوسِرَ وَأَتَجَاوَزُ عن الْمُعْسِرِ وقال نُعَيْمُ بن أبي هِنْدٍ عن رِبْعِيٍّ فَأَقْبَلُ من الْمُوسِرِ وَأَتَجَاوَزُ عن الْمُعْسِرِ٠*

***وعند البخاري(٧) بسنده:**عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ عن النبي ﷺ قال:(*كان تَاجِرٌ يُدَايِنُ الناس فإذا رَأَى مُعْسِرًا قال لِفِتْيَانِهِ تَجَاوَزُوا عنه لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا فَتَجَاوَزَ الله عنه*)٠

وأخرج الأئمة مسلم(٨) و أبو داود(٩)واللفظ له: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ *قَالَ قَالَ (مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرَ عَلَى مُسْلِمٍ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ*)٠

وأخرج الإمام مسلم(١٠) رحمه الله تعالى بسنده: عن أبي موسى قال:: قال رسول الله ﷺ المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا)

وأخرج الإمام مسلم (١١) **بسنده:**عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرﷺ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ *(مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى*)٠

وفي بعض روايات هذا الحديث (ولا يسلمه) قال الحافظ ابن حجر (١٢):

١- في ٣٤ كتاب البيوع٧- باب من أنظر موسرا – ج ٢ ص ٧٣١ ح ١٩٧١
٢- في ٢٢ كتاب المساقاة باب فضل أنظار المعسر ج ٣ ص ١١٩٤ ح ١٥٦٠
٣- (تلقت) استقبلت عند الموت لتقبضها
٤-(فتياني) جمع فتى وهو الأجير والخادم .
٥ -(ينظروا) من الإنظار وهو الإمهال .
٦ -(يتجاوزوا) يتسامحوا في الاقتضاء والاستيفاء
٧ – في صحيحه ٣٤ كتاب البيوع٧- باب من أنظر موسرا – ج ٢ ص ٧٣١ ح ١٩٧٢
٨- في:٤٨كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار باب فضل الاجتماع على تلاوة القران وعلى الذكر ج ٤ ص ٢٠٧٤ ح ٢٦٩٩ بزيادة في آخره نصها:-(ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا إلى الجنة وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه
٩- في سننه ٣٥ كتاب الأدب باب في المعونة للمسلم ج ٢ ص ٧٠٤ ح ٤٩٤٦
١٠- في صحيحه ٤٥كتاب البر والصلة والآداب باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ج ٤ ص ١٩٩٩ ح ٢٥٨٥
١١ - في الموضع السابق ح ٢٥٨٦
١٢ – فتح الباري: قوله باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه ج٥/ص٩٧

ولا يسلمه أي لا يتركه مع من يؤذيه ولا فيما يؤذيه بل ينصره ويدفع عنه وهذا أخص من ترك الظلم وقد يكون ذلك واجبا وقد يكون مندوبا بحسب اختلاف الأحوال وزاد الطبراني من طريق أخرى عن سالم ولا يسلمه في مصيبة نزلت به٠

المبحث الرابع عشر
عدم تحقير المسلم أخاه

قوله ﷺ [المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره]:

لما كان احتقار المسلم لأخيه المسلم مما يتنافى مع أخلاق المسلمين ومبادئ الأخوة التي أرشد إلى تحقيقها رسول الله ﷺ جعل النهي أحد الأخبار لقوله المسلم أخو المسلم وواحدا من حقوق الأخوة الإسلامية ٠

قوله [ولا يحقره]: هو بالقاف والحاء المهملة أي: لا يحتقره فلا ينكر عليه ولا يستصغره ولا يستقله فليس ذلك من عظمة الله وخشيته ومراقبته (١)٠

قال القاري(٢):ولا يحقره:بكسر القاف وفتح أوله أي لا يحتقره بذكر المعايب وتنابز الألقاب والاستهزاء والسخرية إذا رآه رث الحال أو ذا عاهة في بدنه أو غير لائق في محادثته فلعله أخلص ضميراً وأتقى قلباً ممن هو على ضد صفته فيظلم نفسه بتحقير من وقره الله أيمانه ٠

ويفهم من ذلك أنه لا يجوز للمسلم ألا ينظر إلى أخيه المسلم بهذا الأسلوب الذي نهى عنه رسول الله ﷺ لما فيه من مخالفة تامة للتربية الإسلامية بل يجب عليه أن ينظر إليه من منطلق قول الله تعالى " {*إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ*}(٣)

وأخرج الإمامان مسلم(٤) وأحمد(٥) بسندهما: عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّهِ ﷺ (*إن اللَّهَ عز وجل لاَ يَنْظُرُ إلى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إلى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ*) ٠

والاحتقار من أعظم الشر الذي يتسبب في غضب الله عزوجل على عبده واستحقاقه العذاب في أخراه إذا لم يتب عنه في دنياه فها هو ﷺ يوضح لنا في

---

١ – شرح النووي على صحيح مسلم: باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله وماله ج١٦/ص١٢٠

٢– في مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لعلي بن سلطان محمد القاري: باب من أطلعوه على على سر فباح به ج٩/ص١٧٠

٣– سورة الحجرات آية:١٣

٤ – في صحيحه ٤٥ كتاب البر والصلة– والآداب– ١٧ باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ج ٤ ص ١٩٩٩ ح ٢٥٨٦

٥ – مسند أحمد ج٢:ص٢٨٤ح ٧٨١٤

أسلوب بليغ أن المسلم إذا لم يفعل من خصال الشر غير الاحتقار فإنه كاف لذمه بين المسلمين وذلك في
قوله ﷺ [بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم]:
قال النووي(١): في تفصيل هذا القول ذكر بعض صور الاحتقار ما نصه: فيه تحذير عظيم من ذلك لأن الله تعالى لم يحقره إذ خلقه ورزقه ثم أحسن تقويم خلقه وسخر ما في السموات وما في الأرض جميعا لأجله وإن كان له ولغيره فله من ذلك حصة ثم إن الله سبحانه سماه مسلما ومؤمنا وعبدا وبلغ من أمره إلى أن جعل الرسول منه إليه محمدا ﷺ فمن حقر مسلما من المسلمين فقد حقر ما عظم الله عز وجل وكافيه ذلك فإن من احتقار المسلم للمسلم: أن لا يسلم عليه إذا مر ولا يرد عليه السلام إذا بدأه به ومنها: أن يراه دون أن يدخله الله الجنة أو يبعده من النار وأما ما ينقمه العاقل على الجاهل والعدل على الفاسق فليس ذلك احتقارا يعنى المسلم بل لما اتصف به الجاهل من الجهل والفاسق من الفسق فمتى فارق ذلك راجعه إلى احتفاله به ورفع قدره.

المبحث الخامس عشر
في التقوى حقيقتها ومصدرها وذكر أخلاق المتقين

المطلب الأول في حقيقة التقوى

إن من يتتبع آيات القرآن الكريم من أوله إلى آخره يستطيع الوقوف على أعظم التعريفات وأروعها للتقوى، يتجلى ذلك في الآيات التي وصف فيها المتقين، فلقد وصف القرآن الكريم المتقين أول ما وصفهم أنهم بالغيب يؤمنون، وبالنسبة للصلاة على الوجه الأكمل يقيمون وللزكاة على الوجه الأتم فاعلون، وبما أنزل على النبي محمد ﷺ، وما أنزل على الأنبياء قبله يؤمنون، وبالآخرة يوقنون، وفى ذلك يقول الله سبحانه وتعالى في صدر سورة البقرة: *{الم(١) ذَلِكَ الْكِتَابُ لاَ رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ(٢) الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ(٣) وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِالآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ(٤) أُوْلَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ(٥)}*

١ – في الموضع السابق في شرحه على صحيح مسلم: باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله ج١٦/ص١٢٠

ثم وصفهم القرآن الكريم في موضع آخر بأنهم في السراء والضراء ينفقون، وللغيظ كاظمون، وعن الناس عافون، وعن ارتكاب المعاصي والوقوع في الآثام بعيدون، وإن وقعوا فيها سرعان ما إلى التوبة يبادرون، وإن دل فعلهم هذا على شيء فإنما يدل على أنهم على الذنب لا يصرون، فهم مؤمنون تمام الإيمان بأنهم إلى الله راجعون، ويعلمون عن طريق المرسل إليهم هدية لهم ورحمة بهم من قبل خالقهم والمنعم عليهم سبحانه بأن جزائهم على تقواهم مغفرة من رب رحيم وجنات هي في الحقيقة نعم أجر العاملين، وفى ذلك يقول الله سبحانه وتعالى في سورة آل عمران:- *{وَسَارِعُواْ إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاء وَالضَّرَّاء وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُواْ أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُواْ اللّهَ فَاسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَى مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ أُوْلَئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ }*(١).

وبعد ذكر القرآن الكريم لهذه الأوصاف الطيبة نستطيع أن نعرف التقوى بتعريف شامل جامع: فحقيقة التقوى تتمثل في تمسك العبد المؤمن بربه ربا وبالإسلام دينا وبسيدنا وحبيبنا محمد ﷺ نبيا ورسولا، بالإسلام عقيدة وعبادة ومعاملة وسلوكا وأخلاقا، فالمؤمن التقى مؤمن بالله عزوجل بأنه الخالق الرازق المصور وبملائكته إجمالا وتفصيلا، وبرسله من ذكر في القرآن منهم ومن لم يذكر، وبكتبه المنزلة على أنبيائه ورسله من زبور وتوراة وانجيل وقرآن وبالقدر خيره وشره حلوه ومره، إن المؤمن التقى هو الذي يؤدى الصلاة في أوقاتها لا صوت يعلو ولا كلام يحلو إذا ما استمع المؤذن يقول الله اكبر الله أكبر، يعطى الفقراء حقوقهم كاملة من خير الله عزوجل عليه في كل موسم من المواسم وعام من الأعوام، يعمل دائما وأبدا على الإحسان إلى جيرانه وصلة أرحامه، سمحا إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى، يتقى الله عزوجل في عينيه فلا يسمح لنفسه أبدا أن يتخذهما في النظر إلى ما حرم الله ورسوله ﷺ النظر إليه يتقى الله عزوجل في لسانه فيمسكه عن الخوض في أعراض إخوانه

((*وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضاً أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ* (٢))ولأنه يعلم علم اليقين أن المسلم الحق من سلم المسلمون من لسانه ويده، يتقى الله في سمعه، فهو بعيد كل البعد عن التجسس على الناس امتثالا لقول الله تبارك وتعالى (ولا تجسسوا) وبعيد كل البعد أيضا عن الاستماع إلى ما حرم الله ورسوله ﷺالاستماع إليه بل أنه ما من صباح يوم ومسائه إلا ويطهر سمعه بالاستماع إلى

١ – سورة آل عمران الآية:١٣٦
٢ – سورة الحجرات آية: ١٢

خير الذكر(القرآن الكريم).وهكذا يتقى الله عزوجل في أعضائه عضوا عضوا بوجه خاص وفى صحته بوجه عام لأنه مؤمن أن صحيح اليوم قد يمرض غدا وأن مريض اليوم قد يصح غدا،وما ذلك على الله بعزيز يصنع ذلك امتثالا منه لقوله ﷺ:(*مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى*)(١).

ومن أفضل ما ورد على لسان سلفنا الصالح من تعريفات للتقوى:-

قول الصحابي الجليل على بن أبى طالب رضي الله عنه وأرضاه

التقوى هي:(الخوف من الجليل، والعمل بالتنزيل، والرضا بالقليل، والاستعداد ليوم الرحيل)

وقال غيره التقوى:(ألا يراك الله حيث نهاك، وألا يفقدك حيث أمرك)

وهذا لا يتحقق من المسلم إلا إذا وقف أبلغ الوقوف عند كل آية في القرآن نادى الله عزوجل المؤمنين في صدرها بقوله (يا أيها الذين آمنوا) فاستمسك أتم الاستمساك بما فيها من أمر وابتعد كل البعد وانتهى كل الانتهاء عما فيها من نهى لأنه مؤمن تمام الإيمان بأن الآمر والناهي هو الله رب العالمين فلا يمتثل لأوامره ونواهيه إلا أولياء الرحمن ولا يخالف هذه المأمورات والمنهيات غير أولياء الشيطان ٠

المطلب الثاني
في تفسير قوله ﷺ (التقوى ههنا)

معناه:- أن الأعمال الظاهرة لا تحصل بها التقوى وإنما تحصل بما يقع في القلب

قال الإمام النووي(٢) في شرحه على هذه العبارة ما نصه:-

قوله ﷺ [التقوى ها هنا] ويشير إلى صدره ثلاث مرات وفي رواية: *[إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم*] معناه أن الأعمال الظاهرة لا تحصل بالتقوى، وإنما تقع التقوى بما في القلب من عظمة الله تعالى وخشيته ومراقبته، ونظر الله تعالى – أي رؤيته محيطة بكل شئ، ومعنى الحديث – والله أعلم: مجازاته ومحاسبته وأن الاعتبار في هذا كله بالقلب.

ولا يعنى كلام أستاذنا الجليل الإمام النووي رحمه الله تعالى هذا في تفسير التقوى مخالفة لما قلته في المطلب الثاني، وإنما يعنى أن الأساس في ذلك كله يرجع إلى القلب ونقائه، فالأعمال الظاهرة من العبد من صلاة وزكاة وحج وغير ذلك، قد

---

١ -أخرجه البخاري في صحيحه ٨١ كتاب الأدب ٢٧ باب رحمة الناس والبهائم ج ٥ ص ٢٢٣٨ ح ٥٦٦٥ومسلم في صحيحه ٤٥ كتاب البر والصلة والآداب ١٧ باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ج ٤ ص ١٩٩٩ ح ٢٥٨٦

٢- كتاب البر والصلة والآداب باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه ج ١٦ ص ١٢١ ح ٢٥٦٤

تحصل بها التقوى، وقد لا تتحقق، فإذا كان القلب مشربا بالإيمان الصادق الذي يولد المراقبة الحقيقية لله سبحانه وتعالى والخوف منه تحققت التقوى بالأعمال الظاهرة، وذلك لأنها نابعة من امرىء صاحب قلب صالح نقى فأنتج إقبال صاحبه على خالقه وصدقه معه في كل ما أمر ونهي.

وإذا كان القلب غير مشرب بهذا الإيمان الصادق فلا تحقق التقوى أبدا بالأعمال الظاهرة الصادرة من صاحبه، فصاحبه إما انه بعيد عن الله عزوجل وإما انه مراء بعبادته أمام الناس ليتمكن من مخادعتهم فيما يخصه من أعمال دنيوية،كل ذلك سببه فساد قلبه الذي في شأنه قالﷺ:(أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ) (١)٠

وأخرج الإمام مسلم(٢) وأحمد(٣) بسندهما:عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَرضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:*(إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ)*٠

المطلب الثالث

في كون التقوى عامة في الأمور كلها:-

إن التقى حقا من كان مخلصا لله عزوجل في كل أمر من الأمور وفى كل مكان من الأمكنة في يومه صباحه ومسائه في غده وأمسه فإذا كان فعله متصلا بعبادة الله كان نموذجا في الإخلاص وإذا كان متعلقا بلون من ألوان التعامل بينه وبين الناس أظهر لهم بكل صدق ما يؤكد صدقه مع الله سبحانه وتعالى المنبعث من نقاء قلبه فهو دائما وأبدا لله سبحانه وتعالى غير مفرق بين عبادة وأخرى أو بين فعل وفعل امتثالا منه ٠

أخرجه الإمام الترمذي(٤) رحمه الله تعالى بسنده: لما عَنْ أَبِي ذَرٍّرضي الله عنه قَالَ:*(قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺاتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ وَأَتْبِعْ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ)*

ففي هذا الحديث الشريف أمر من الحبيب ﷺ لكل فرد من أفراد أمته بوجه عام ولسيدنا أبى ذر بوجه خاص بأن يتقى الإنسان ربه حيث كان سواء أكان يتعلق

١- أخرجه البخاري في صحيحه ٢ كتاب الإيمان ٣٧ باب فضل من استبرأ لدينه ج ١ ص ٢٨ ح ٥٢
ومسلم في صحيحه في ٢٢ كتاب المساقاة ٢٠ باب اخذ الحلال وترك الشبهات ج ٣ ص ١٢١٩ ح ١٥٩٩

٢- في صحيحه ٤٥ كتاب البر والصلة والآداب ١٠ باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله

٣- في مسنده مسند المكثرين من الصحابة (أبى هريرة) ج ٢ ص ٢٨٤ ح ٧٨١٤

٤- كتاب البر والصلة باب معاشرة الناس [ج ٤ ١ ص ٣٥٥ ح ١٩٨٧ قال أبو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

بأمر بينه وبين الله أو بفعل بينه وبين عبد من عباد الله فالمؤمن التقى من كان صادقا مع الله دائما كذا مع الناس بل ومع نفسه ٠

المطلب الرابع
في بيان رفض الإسلام للعنصرية مطلقا وأن الأفضلية الحقيقية بالتقوى:-

إن المتأمل في نصوص هذا الدين قرآنا وسنة ليقف بكل قوة على رفض الإسلام للعنصرية، فالميزان الذي يوزن به المرء هو تقواه خالقه ومولاه الذي يعلم سره وما يخفيه وأن الأفضلية ليست بالألوان ولا بالأجسام وبالألوان إنما هي بصلاح القلوب وصالح الأعمال وهاهي النصوص ذي النصوص التي تكشف حقيقة ذلك من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ٠

ففي القرآن الكريم يقول الله تعالى:{*يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ* }([1])

أخرج الأئمة أبو داود([2]) وابن حبان([3]) والحاكم([4]) واللفظ له([5]): عن أبي هريرةﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: *(يا بني بياضة أنكحوا أبا هند و أنكحوا إليه قال و كان حجاما)*.

قال الزهري: نزلت في أبي هند خاصة وقيل: [أنها نزلت في ثابت بن قيس بن شماس وقوله في الرجل الذي لم يتفسح له: ابن فلانة فقال النبي ﷺ:من الذاكر فلانة ؟ قال ثابت: أنا يا رسول الله فقال النبيﷺ: انظر في وجوه القوم فنظر فقال:ما رأيت ؟ قال رأيت أبيض وأسود وأحمر فقال: فإنك لا تفضلهم إلا بالتقوى] فنزلت في ثابت هذه الآية ونزلت في الرجل الذي لم يتفسح له:

{ *يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُزُوا فَانشُزُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ* }([6]) قال ابن عباس: لما كان يوم فتح مكة أمر النبي ﷺ بلالا حتى علا على ظهر الكعبة فأذن فقال عتاب بن أسيد بن أبي العيص: الحمد لله الذي قبض أبي حتى لا يرى هذا اليوم قال الحارث بن هشام: ما وجد محمد غير هذا الغراب الأسود مؤذنا وقال سهيل بن عمرو: إن يرد الله شيئا يغيره وقال أبو سفيان: إني لا أقول شيئا أخاف أن يخبر به رب السماء فأتى جبريل النبي ﷺ وأخبره بما

---

١ – سورة الحجرات آية:(١٣)

٢ في سننه ٦ كتاب النكاح ٢٧ باب في الأكفاء ج ١ ص ٦٣٩ ح ٢١٠٢ عن الزهري مرسلا بلفظ قريب

٣ في صحيحه كتاب النكاح باب النكاح ج ٩ ص ٣٧٥ ح ٤٠٦٧

٤ في مستدركه كتاب فضائل القران في كتاب النكاح ج ٢ ص ١٧٨ ح ٢٦٩٣وقال عقبه(هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي على ذلك في التلخيص .

٥- يعود الضمير على الإمامين بن حبان والحاكم

٦ – سورة المجادلة آية: ١١

قالوا فدعاهم وسألهم عما قالوا فاقروا فأنزل الله تعالى هذه الآية زجرهم عن التفاخر بالأنساب والتكاثر بالأموال والازدراء بالفقراء فإن المدار على التقوى أي الجميع من آدم وحواء إنما الفضل بالتقوى

أخرجالإمامان الترمذي([1]) وابن حبان([2])بسندهما:عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺخَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَقَالَ: *يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ([3]) الْجَاهِلِيَّةِ وَتَعَاظُمَهَا بِآبَائِهَا فَالنَّاسُ رَجُلَانِ بَرٌّ تَقِيٌّ كَرِيمٌ عَلَى اللَّهِ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ هَيِّنٌ عَلَى اللَّهِ وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ وَخَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مِنْ تُرَابٍ قَالَ اللَّهُ{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ* }).

وفى الحديث الذي أخرجه الإمامان أحمد([4])والبيهقى([5]) واللفظ لأحمد بإسناد صحيح:

عن أبي نضرة ﷺ قال: حدثني أو حدثنا من شهد خطب رسول الله ﷺ بمنى في وسط أيام التشريق وهو على بعير فقال: [*يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ إِلَّا بِالتَّقْوَى أَبَلَّغْتُ قَالُوا بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا قَالُوا يَوْمٌ حَرَامٌ ثُمَّ قَالَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا قَالُوا شَهْرٌ حَرَامٌ قَالَ ثُمَّ قَالَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا قَالُوا بَلَدٌ حَرَامٌ قَالَ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ بَيْنَكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ قَالَ وَلَا أَدْرِي قَالَ أَوْ أَعْرَاضَكُمْ أَمْ لَا كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا أَبَلَّغْتُ قَالُوا بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِيُبَلِّغْ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ*]

١- في سننه: في تفسير القرآن سورة الحجرات ج ٥\ ص ٣٨٩ \ح ٣٢٧٠ وقال عقبه: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر إلا من هذا الوجه وعبد الله بن جعفر يضعف ضعفه يحيى بن معين وغيره وعبد الله بن جعفر هو والد علي بن المديني قال وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس٠

٢- في صحيحه كتاب الحج باب دخول مكة ج ٩ ص ١٣٧ ح ٣٨٢٨ من موسى بن عقبة عن عبد الله بن دينار عن بن عمر وإسناده صحيح، وبذلك يكون الحديث عند الترمذى قد ارتقى

٣ – عُبية: بضم العين المهملة وكسرها وكسر موحدة فتحتية مشددتين أي: نخوتها وكبرها وفخرها،أي: وافتخار أهل الجاهلية في زمانهم بالآباء – مرقاة المفاتيح ج٩/ص١٢٣

٤- في مسنده باقي مسند الأنصار حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ ج ٥ ص ٤٤١ ح ٢٣٥٣٦

٥- في شعب الإيمان في الرابع والثلاثون من شعب الإيمان وهو باب في حفظ اللسان فصل مما مما يجب حفظ اللسان منه الفخر بالآباء وخصوصا بالجاهلية والتعظيم ج ٤ ص ٢٨٩ ح ٥١٣٧

وعند الإمام الترمذي(١) بسنده: عَنْ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ:(قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ *الْحَسَبُ الْمَالُ وَالْكَرَمُ التَّقْوَى*)٠

وفي الحديث الذي أخرجه الأئمة البخاري(٢) ومسلم(٣)واللفظ لـه:من حديث عَمْرِو بْنِ الْعَاصِﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: *أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي يَعْنِي فُلَانًا لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ*]

وفي الحديث الذي أخرجه البخاري(٤) ومسلم(٥): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ قَالَ أَتْقَاهُمْ، فَقَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: فَيُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ قَالَ: فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقُهُوا] وأنشدوا في ذلك:

ما يصنع العبد بعز الغنى... والعز كل العز للمتقي
من عرف الله فلم تغنه... معرفة الله فذاك الشقي(٦)

و أخرج البخاري(٧) وابن ماجة(٨): عن سهل بن سعدﷺ: [*مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ،وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ قَالَ ثُمَّ سَكَتَ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا قَالُوا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْتَمَعَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺهَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا*]

وأخرج مسلم(٩) رحمه الله بسنده: عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول اللهﷺ: [*إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم*]

١– في سننه في تفسير القرآن سورة الحجرات ج ٥ ص ٣٩٠ ح ٣٢٧١ وقال عقبه(هذا حديث حسن غريب صحيح) .
٢– في صحيحه في ٨١ كتاب الأدب ١٤ باب تبل الرحم ببلالها ج ٥ ص ٢٢٣٣ ح ٥٦٤٤
٣- في صحيحه في ١ كتاب الإيمان ٩٣ باب موالاة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم ج ١ ص ١٩٧ ح ٢١٥
٤- في صحيحه ٦٤ كتاب الأنبياء ١١ باب قول الله تعالى واتخذ الله إبراهيم خليلا ج ٣ ص ١٢٢٤ ح ٣١٧٥
٥ في صحيحه ٤٣ كتاب الفضائل ٤٤ باب من فضائل يوسف عليه السلام ج ٤ ص ١٨٤٦ ح ٢٣٧٨
٦ –الجامع لأحكام القرآن للقرطبي – ج١٦/ص٣٤٦
٧– في صحيحه في ٧٠ كتاب النكاح ١٦ باب الأكفاء في الدين ج ٥ ص ١٩٥٨ ح ٤٨٠٣
٨- في سننه في ٣٧ كتاب الزهد ٥ باب فضل الفقراء ج ٢ ص ١٣٧٩ ح ٤١٢٠
٩– سبق التخريج ص ٩٨

وأخرج الإمام أحمد(١)بسنده: قال حدثنا وكيع عن أبي هلال عن بكر عن أبي ذر ﷺ قال: إن النبي ﷺ قال لـه: (انظر فإنك لست بخير من أحمر ولا أسود إلا أن تفضله بتقوى الله) ٠

وخلاصة ما ذكر أن جميع الموازين التي يوزن بها الناس من حسب ونسب ومال وغنا فاحش وسلطان وجمال موازينه لا قيمة لها في الإسلام الذي اعتبر خير ميزان تتحقق من خلالـه الأفضلية، فلا فضل عند الله عزوجل لعربي على عجمي ولا عجمي على عربي ولا لأبيض على أسود ولا أسود على أبيض ولا لغني على فقير إلا بالتقوى ٠

المطلب الخامس
في المصدر الحقيقي للتقوى

وهو المشار إليه بقول راوي الحديث ويشير إلى صدره ثلاثا

أخرج الأئمة البخاري(٢)بسندهم:عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: قَالَ:كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ لَا وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ) ٠

أخرج الأئمة الترمذي(٣) وابن ماجة(٤) وأحمد(٥) وأبو يعلى(٦): عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ: *كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ آمَنَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا قَالَ: نَعَمْ إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ)*

أخرج الشيخان البخاري(٧) ومسلم(٨) بسندهما: عن النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ ﷺ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ يَقُولُ: *الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ*

---

١ – في مسنده مسند الأنصار حديث المشايخ عن أبى سعد ج ٥ ص ١٥٨ ح ٢١٤٤٥ وقد تفرد به والحديث وان كان ضعيفا لوجود أبى هلال في إسناده إلا انه صحيح المعنى

٢- في صحيحه في ٨٦ كتاب الأيمان والنذور ٢ باب كيف كان يمين النبي ﷺج ٦ ص ٢٤٤٥ ٢٤٤٥ ح ٦٢٥٣

٣- في سننه كتاب القدر باب أن القلوب بين إصبعي الرحمن ج ٤ ص ٤٤٨ ح ٢١٤٠ وقال عقبه: (وحديث أبى سفيان عن انس اصح) والحديث صحيح

٤– في سننه في ٣٤ كتاب الدعاء ٢ باب دعاء رسول الله ﷺج ٢ ص ١٢٦٠ ح ٣٨٣٤

٥- في مسنده مسند المكثرين من الصحابة مسند أنس بن مالك رضى الله عنه ج ٣ ص ١١٢ ١١٢ ح ١٢١٢٨

٦- في مسنده أبو سفيان عن أنس ج ٦ ص ٣٥٩ ح ٣٦٨٧

٧- في صحيحه في ٢ كتاب الإيمان ٣٧ باب فضل من استبرأ لدينه ج ١ ص ٢٨ ح ٥٢

٨- في صحيحه في ٢٢ كتاب المساقاة ٢٠ باب أخذ الحلال وترك الشبهات ج ٣ ص ١٢١٩ ح ١٥٩٩

كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى أَلَا إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْب)

المطلب السادس
في ذكر أخلاق المتقين في القرآن الكريم

من خلال حديث القرآن الكريم عن المتقين وما تميزوا به عن غيرهم من أخلاق حميدة فمن أخلاقهم التي اشتهروا بها في القرآن:

١-البعد كل البعد عن التعامل بالربا بوجه عام قال الله سبحانه وتعالى:

{*يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ* }(١)٠

٢- معرفتهم بالصبر والمصابرة في جميع الأحوال التي تستلزم ذلك، والرابطة في سبيل الله عزوجل فهذا كله من متطلبات التقوى كي يتحقق لهم الفلاح في الدنيا والآخرة وفي ذلك **يقول الله تعالى:**

{*يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَاتَّقُواْ اللّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ* }(٢)٠

٣- معرفتهم بالصدق في الأمور كلها أي قولا وعملا وتقريرا إيمانا منهم بأن الصدق يهديهم إلى البر وأن البر يهدي إلى الجنة، كما عرفوا بوقوفهم بجانب الصادقين في جميع المواقف وفي ذلك يقول الله سبحانه:

{ *يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ وَكُونُواْ مَعَ الصَّادِقِينَ* }(٣)٠

٤- كما عرفوا بالتضحية المتمثلة في الإنفاق في سبيل الله عزوجل سراء وضراء واشتهروا بكظم الغيظ والعفو عند المقدرة والإحسان المأمور به من قبل الله وفي ذلك يقول المولى الكريم:

{*وَسَارِعُواْ إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ*}(٤)

{*الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاء وَالضَّرَّاء وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ* }(٥)

{*وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُواْ أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُواْ اللّهَ فَاسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَى مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ* }(٦)٠

---

١ – سورة البقرة آية: ٢٧٨
٢ – سورة آل عمران آية: ٢٠٠
٣ – سورة التوبة آية: ١١٩
٤ – سورة آل عمران آية: ١٣٣
٥ – سورة آل عمران آية: ١٣٤
٦ – سورة آل عمران آية: ١٣٥

{أُوْلَـئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ }(١)٠

{إِنَّ اللّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَواْ وَّالَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ }(٢)٠

٥- ومن أخلاق المؤمن التقي الحرص الشديد على التحلي بالقول السديد فلا يقول قولا ولا يفعل فعلا ويصدر تقريرا إلا بعد تأكده من مطابقة أي شئ من ذلك لما قال الله في كتابه وثبت عن نبيه ﷺ في سنته إيمانا منه بأنه السبيل الأعظم لصلاح الحال ومغفرة الذنب فإذا ما تحقق ذلك في الدنيا تحقق الفوز العظيم يوم العرض على الكريم وفي ذلك يقول الله سبحانه وتعالى: {*يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً* }(٣)٠

١ – سورة آل عمران آية:١٣٦
٢- سورة النحل آية: ١٢٨
٣ – سورة الأحزاب أية: ٧٠

المبحث السادس عشر
في بيان حرمة دم المسلم

أولا: حديث القرآن الكريم عن القتل حكمه، وديته، والتوبة منه .

*** قال الله تعالى:** *{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنثَى بِالأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فاتِباع بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاء إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِيْ الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ }*(١) .

ونظرا إلى أن القتل حرام بل إنه من أكبر الكبائر وأجرم الجرائم، فقد جعل الله عزوجل فيه القصاص، فالمتأمل فيما سلف ذكره من القرآن الكريم يفهم بسهولة ويسر أن الله عزوجل يخاطب الذين صدقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه فقد فرض الله عليكم أن تقتصوا من القاتل عمدا بقتله, بشرط المساواة والمماثلة: يُقتل الحر بمثله, والعبد بمثله, والأنثى بمثلها. فمن سامحه ولي المقتول بالعفو عن الاقتصاص منه والاكتفاء بأخذ الدية –وهي قدر مالي محدد يدفعه الجاني مقابل العفو عنه– فليلتزم الطرفان بحسن الخلق, فيطالب الولي بالدية من غير عنف, ويدفع القاتل إليه حقه بإحسان, مِن غير تأخير ولا نقص. ذلك العفو مع أخذ الدية تخفيف من ربكم ورحمة بكم; لما فيه من التسهيل والانتفاع. فمَن قتل القاتل بعد العفو عنه وأَخْذِ الدية فله عذاب أليم بقتله قصاصًا في الدنيا, أو بالنار في الآخرة، ولكم في تشريع القصاص وتنفيذه حياة آمنة –يا أصحاب العقول السليمة–; رجاء تقوى الله وخشيته بطاعته دائمًا(٢).

*** وقال تعالى:** – *{وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلاَّ خَطَئاً وَمَن قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَئاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلاَّ أَن يَصَّدَّقُواْ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةً فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللّهِ وَكَانَ اللّهُ عَلِيماً حَكِيماً وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُّتَعَمِّداً فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً }*(٣) .

ولا يحق لمؤمن الاعتداء على أخيه المؤمن وقتله بغير حق, إلا أن يقع منه ذلك على وجه الخطأ الذي لا عمد فيه, ومن وقع منه ذلك الخطأ فعليه عتق رقبة مؤمنة, وتسليم دية مقدرة إلى أوليائه, إلا أن يتصدقوا بها عليه ويعفوا عنه. فإن كان

---

١ سورة البقرة آية: ١٧٨–١٧٩

٢ – الشرح المبسط عقب كل آية سبقت كله من كتاب التفسير الميسر

٣– سورة النساء آية: ٩٢–٩٣

المقتول من قوم كفار أعداء للمؤمنين, وهو مؤمن بالله تعالى, وبما أنزل من الحق على رسوله محمدﷺ , فعلى قاتله عتق رقبة مؤمنة, وإن كان من قوم بينكم وبينهم عهد وميثاق, فعلى قاتله دية تسلم إلى أوليائه وعتق رقبة مؤمنة, فمن لم يجد القدرة على عتق رقبة مؤمنة, فعليه صيام شهرين متتابعين; ليتوب الله تعالى عليه. وكان الله تعالى عليما بحقيقة شأن عباده, حكيمًا فيما شرعه لهم.

وأما من يَعْتَدِ على مؤمن فيقتله عن عمد بغير حق فعاقبته جهنم, خالدًا فيها مع سخط الله تعالى عليه وطَرْدِهِ من رحمته, إن جازاه على ذنبه وأعدَّ الله له أشد العذاب بسبب ما ارتكبه من هذه الجناية العظيمة. ولكنه سبحانه يعفو ويتفضل على أهل الإيمان فلا يجازيهم بالخلود في جهنم.

* **وقال تعالى:** – *﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأَنفَ بِالأَنفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾*(١).

وفَرَضنا عليهم في التوراة أن النفس تُقْتَل بالنفس, والعين تُفْقَأ بالعين, والأنف يُجْدَع بالأنف, والأذُن تُقْطع بالأذُن, والسنَّ تُقْلَعُ بالسنِّ, وأنَّه يُقْتَصُّ في الجروح, فمن تجاوز عن حقه في الاقتصاص من المُعتدي فذلك تكفير لبعض ذنوب المعتدى عليه وإزالةٌ لها. ومن لم يحكم بما أنزل الله في القصاص وغيره, فأولئك هم المتجاوزون حدود الله.

***وقال تعالى:** – *﴿قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَلاَ تَقْتُلُواْ أَوْلاَدَكُم مِّنْ إمْلاَقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلاَ تَقْرَبُواْ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلاَ تَقْتُلُواْ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾*(٢).

قل –أيها الرسول– لهم: تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم: أن لا تشركوا معه شيئًا من مخلوقاته في عبادته, بل اصرفوا جميع أنواع العبادة له وحده, كالخوف والرجاء والدعاء, وغير ذلك, وأن تحسنوا إلى الوالدين بالبر والدعاء ونحو ذلك من الإحسان, ولا تقتلوا أولادكم من أجل فقر نزل بكم; فإن الله يرزقكم وإياهم, ولا تقربوا ما كان ظاهرًا من كبير الآثام, وما كان خفيًّا, ولا تقتلوا النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق, وذلك في حال القصاص من القاتل أو الزنى بعد الإحصان أو الردة عن الإسلام, ذلكم المذكور مما نهاكم الله عنه, وعهد إليكم باجتنابه, ومما أمركم به, وصَّاكم به ربكم; لعلكم تعقلون أوامره ونواهيه.

---

١ – سورة المائدة آية: ٤٥

٢ – سورة الأنعام آية:١٥١

* قال تعالى: – *{وَلاَ تَقْتُلُواْ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللّهُ إِلاَّ بِالحَقِّ وَمَن قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَاناً فَلاَ يُسْرِف فِّي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُوراً }*(١)٠

ولا تقتلوا النفس التي حرم الله قَتْلها إلا بالحق الشرعي كالقصاص أو رجم الزاني المحصن أو قتل المرتد. ومن قُتِل بغير حق شرعي فقد جعلنا لولي أمره مِن وارث أو حاكم حجة في طلب قَتْل قاتله أو الدية، ولا يصح لولي أمر المقتول أن يجاوز حدَّ الله في القصاص كأن يقتل بالواحد اثنين أو جماعة، أو يُمَثِّل بالقاتل، إن الله معين وليَّ المقتول على القاتل حتى يتمكن من قَتْله قصاصًا.

المطلب الأول: -

في بيان أعظم الذنوب عند الله رب العالمين

أخرج الإمام مسلم رحمه الله تعالى (٢): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ: الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ قَالَ أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّاوَهُوَ خَلَقَكَ قَالَ: قُلْتُ: لَهُ إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ: قَالَ: ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ: قَالَ: ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ) فأنزل الله تعالى تصديقها: { *وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا* } والآثام في كلام العرب العقاب وبه قرأ ابن زيد و قتادة هذه الآية٠

ففي هذا الحديث النبوي الشريف يتقدم الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود وهو أحد العبادلة(٣) الأربعة بسؤال مهم للغاية إلى خير من يسئل، فيجيب ألا وهو سيد الخلق وحبيب الحق معلم البشرية كلها سيدنا وحبيبنا ﷺ فيجيبه صلواته الله عليه وسلامه بأن أعظم الذنوب ارتكابا من العبد وخطورة على العباد الشرك بالله رب العالمين ثم قتل الناس عامة والأولاد خاصة ثم ارتكاب جريمة الزنا والعياذ بالله بحليلة واحد من جيرانه ٠

وفي صحيح مسلم(٤) أيضا: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . رضي الله عنهما . أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ قَتَلُوا فَأَكْثَرُوا وَزَنَوْا فَأَكْثَرُوا ثُمَّ أَتَوْا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا إِنَّ الَّذِي تَقُولُ

---

١ – سورة الإسراء آية: ٣٣

٢ – كتاب الإيمان باب كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده ج١ ص ٩٠ ح ٨٦

٣ – العبادلة الأربعة هم:عبد الله بن مسعود،وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمرو

٤ – صحيح مسلم: ١ كتاب الإيمان باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج ج ١ ص ١١٣ ح ١٢٢

وَتَدْعُو لَحَسَنٌ وَلَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً،فَنَزَلَ{ *وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا* } وَنَزَلَ{ *يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ* } ([1]).

في هذا الحديث الشريف إشارة إلى هذه البشارة العظيمة من رب العزة سبحانه وتعالى لكل من دعي معه إلها آخر أو قتل نفسا بغير حق أو ارتكب جريمة الزنا قلة أو كثرة فإن الله سبحانه وتعالى بشمول رحمته وواسع مغفرته لا يقبل التوبة فقط من أي ذنب من الذنوب سالفة الذكر و إنما يتفضل على التائب منها بحق بأن يبدل جميع السيئات التي سجلت عليه قبل التوبة إلى حسنات بعد أن يتوب شريطة أن يعقب توبته إيمان صادق ثم يعقب هذا الإيمان الصادق عمل صالح وهذا هو قول الله رب العالمين في سورة الفرقان {*إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً فَأُوْلَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً* }([2])٠

المطلب الثاني:

بيان الأمور التي لا يحل دم المسلم إلا بارتكاب واحد منها

الشيخان البخاري([3]) ومسلم([4]) في صحيحيهما بسندهما: عن عبد الله ﷺ ([5]) قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ *لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ النَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالثَّيِّبُ الزَّانِي وَالْمَارِقُ مِنْ الدِّينِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ*) ٠

في هذا الحديث النبوي الشريف حرص شديد من رسول الله ﷺ على دم المسلم ذكرا كان أو أنثى حرا أو عبدا وأن هذا المسلم وبيان شاف بأن هذا المسلم لم ولن يحل دمه إلا بارتكابه واحدا من ثلاثة: – **أولها:** القتل عن عمد ، **ثانيها:**أن يزني بعد إحصان

ثالثها: أن يرتد بعد إيمان فمن ارتكب من المسلمين واحدا من هذه المذكورات كان حلال الدم حسبما جاء في الحديث الشريف، ونظرا لخطورة كل واحد من هذه المذكورات على الفرد خاصة والمجتمع عامة وكي يعيش المجتمع المسلم في أمن وأمان واستقرار دائم أمر الحبيبﷺ الذين آمنوا به من الأوس والخزرج ليلة العقبة

---

١ – سورة الفرقان آية: ٦٨

٢ – سورة الفرقان آية: ٧٠

٣ – كتاب الديات باب قول الله تعالى وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس ج ٦ ص ٢٥٢١ ح ٦٤٨٤

٤ – كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات باب ما يباح به دم المسلم ج ٣ ص ١٣٠٢ ح ١٦٧

٥ – هو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وأرضاه ٠

الثانية على ألا يشركوا بالله شيئا ولا يقتلوا ولا يسرقوا ولا يزنوا إلى آخر ما جاء في هذا الحديث الجامع ٠

* **أخرج الشيخان البخاري**(١) **مسلم** (٢) **بسندهما:**- أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ ﷺ:وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا(٣) وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ(٤) لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ(٥) مِنْ أَصْحَابِهِ بَايِعُونِي(٦) عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا تَزْنُوا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ(٧) تَفْتَرُونَهُ(٨) بَيْنَ أَيْدِيكُمْ(٩) وَأَرْجُلِكُمْ وَلَا تَعْصُوا فِي معروف(١٠) فمن وفى(١١) منكم، فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئا (١٢)، فعوقب(١٣) في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله(١٤)، فهو إلى الله إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه، فبايعناه على ذلك)٠

قال الحافظ ابن حجر(١٥)**في شرحه على هذا الحديث ما نصه:**من أصاب ذنبا أقيم عليه ذلك الذنب فهو كفارة له وللطبراني(١٦) عن ابن عمرو مرفوعا ما عوقب رجل على ذنب إلا جعله الله كفارة لما أصاب من ذلك الذنب٠

قال الحافظ ابن حجر(١٧)**:** ويستفاد من الحديث: أن إقامة الحد كفارة للذنب،ولو لم يتب المحدود وهو قول الجمهور، وقيل لا بد من التوبة، وبذلك جزم بعض التابعين،

١- في صحيحه كتاب الإيمان باب علامة الإيمان حب الأنصار ج ١ ص ١٥ ح ١٨
٢- في صحيحه كتاب الحدود باب الحدود كفارات ج ٣ ١ص ١٣٣٣ ح ١٧٠٩
٣- أي: حضر بدرا ٠
٤- جمع نقيب، وهو كالعريف على القوم المقدم عليهم الذي يتعرف أخبارهم وينقب عن أحوالهم أي يفتش . والمراد الذين اختارهم الأوس والخزرج نقباء عليهم بطلب من النبي ﷺ،وأقرهم على ذلك ٠ النهاية في غريب الحديث والأثر ج٥/ص١٠٠ .
٥ – الجماعة من الناس وهم ما بين العشرة إلى الأربعين . مشارق الأنوار ج٢/ص٩٤ .
٦ – أي: عاهدوني . أي: وقع في مخالفة مما ذكر
٧ – من البُهْت: وهو الكذب والافتراء . النهاية في غريب الحديث والأثر ج١/ص١٦٥ .
٨ – أي: تختلقونه
٩ – أي: من عند أنفسكم
١٠ – أي: لا تخالفوا في أمر لم ينه عنه الشرع
١١ – أي: ثبت على العهد
١٢ – أي: وقع في مخالفة مما ذكر
١٣ – أي: نفذت عليه عقوبته من حد أو غيره
١٤ – أي: لم يصل أمره إلى القضاء
١٥ – فتح الباري ج ١ ص ٦٨ ح ١٨، (في كتاب الإيمان باب علامة الإيمان حب الأنصار) .
١٦ – في المعجم الأوسط باب من أول بقية من أول اسمه ميم من موسى ج ٨ ص ٢١٦ح ٨٤٤٣
١٧ – فتح الباري ج ١ ص ٦٨ ح ١٨، (في كتاب الإيمان باب علامة الإيمان حب الأنصار) .

وهو قول للمعتزلة، ووافقهم ابن حزم، ومن المفسرين البغوي، وطائفة يسيرة،واستدلوا باستثناء من تاب **في قوله تعالى:** *{إِلَّا الَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُواْ عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ}*(١)، والجواب في ذلك: أنه في عقوبة الدنيا، ولذلك قيدت بالقدرة بالقدرة عليه قوله ثم ستره الله٠ **قال الحافظ ابن حجر:** وذهب الجمهور: إلى أن من تاب لا يبقى عليه مؤاخذة، ومع ذلك، فلا يأمن مكر الله؛ لأنه لا اطلاع له هل قبلت توبته أو لا٠

المطلب الثالث
في قيمة جريمة قتل المؤمن عند خالقه عزوجل

أخرج الإمامان الترمذي(٢) والبيهقي(٣)بسندهما:- *(عن عبدالله بن عمرو رضي رضي الله عنهما: أن رسول اللهﷺ قال:" لَزَوَالُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ على اللَّهِ من قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ ")* ٠

وأخرجه أيضا ابن أبي عاصم(٤) عن ابن عمر ٠

ومن يتأمل هذا الحديث الشريف يدرك قدر غضب الله عزوجل إذا ما ارتكبت جريمة القتل في حق امرئ يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله، فلأن يزول كل ما على الأرض وما تحت الأرض لا يساوي ذرة من غضب الله على مسلم قتل، وقد قال هذه الكلمة التي لا تعدلها كلمة ٠

****وأخرج الإمام البيهقي(٥) رحمه الله تعالى سنده:** *عن ابن عباس رضي الله عنهما: "أن قتيلا قتل على عهد رسول اللهﷺ لا يدري من قتله، فقال النبي ﷺ: يقتل قتيل وأنا فيكم، لا يدرى من قتله، لو أن أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا في قتل مؤمن لعذبهم الله، إلا أن لا يشاء ذلك"* ٠

---

١ – سورة المائدة آية: ٣٤
٢ – في كتاب الديات – باب ما جاء في تشديد قتل المؤمن ج٤/ص١٦ ح ١٣٩٥ ٠ وإسناده صحيح .
٣ – البيهقي في السنن الكبرى كتاب الجنايات – باب تحريم القتل من السنة،ج٨\ ٢٢
٤ – في كتاب الديات – باب ذكر قولهﷺ : " لزوال الدنيا أهون على الله من دم يسفك بغير حق صـ١١، من طريق إسماعيل مولى عمرو بن العاص، عن ابن عمر ٠
٥ – في السنن الكبرى في كتاب الجنايات – باب تحريم القتل من السنة ج ٨\ ٢٢ ٠ إسناده ضعيف فيه عطاء بن مسلم الخفاف، ضعفه غير واحد، وبقية رجاله ثقات إلا علي بن قادم والحسن بن حماد، فكلاهما صدوق ٠

وأخرج الإمامان البيهقي(١) و الشافعي(٢) قال أخبرنا الثقة(٣):أن رسول الله ﷺقال: " *من أعان على قتل امرئ مسلم بشطر(٤) كلمة لقي الله مكتوبا بين عينيه، آيس من رحمة الله*

وأخرج الشافعي وابن حزم(٥) والبيهقي(٦): *عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: قال قال رسول الله ﷺ : " من اعتبط(٧) مؤمنا، فقتل فهو قود(٨) به، إلا أن يرض ولي المقتول، فمن حال دونه، فعليه لعنة الله وغضبه، ولا يقبل منه صرف(٩) ولا عدل(١٠) " ٠*

المطلب الرابع
في بيان أن الرجل إذا قتل امرأة قتل بها

قال الإمام القرطبي رحمه الله تعالى في تفسير قوله تعالى:" {وَالأُنثَى بِالأُنثَى}(١١) ما نصه:

اختلف في تأويلها، فقالت طائفة(١٢): جاءت الآية مبينة لحكم النوع إذا قتل نوعه، فبينت حكم الحر إذا قتل حرا، والعبد إذا قتل عبدا، والأنثى إذا قتلت أنثى، ولم تتعرض لأحد النوعين إذا قتل الآخر، فالآية محكمة، وفيها إجمال يبينه قوله تعالى: " {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ } (١٣) وبينه النبي ﷺ في سنته لما قتل اليهودي المرأة، قاله مجاهد، وذكره أبو عبيد عن ابن عباس، وروى عن ابن عباس

---

١ – في السنن الكبرى كتاب الجنايات – باب تحريم القتل من السنة ج٢٢١٨
٢ – في الأم – كتاب جراح العمد – باب تحريم القتل من السنة،ج٦\ ٥ ٠وإسناده ضعيف لعلة الإعضال بين الثقة ورسول الله ﷺ
٣ – يحيى بن حسان التنيسي بكسر المثناة والنون الثقيلة وسكون التحتانية ثم مهملة أصله من البصرة ثقة من التاسعة مات سنة ثمان ومائتين وله أربع وستون – تقريب التهذيب ج١/ص٥٨٩
٤ – الشطر: قيل الشطر كأن يقول: "أق" في " أقتل " كما قال عليه السلام:" كفى بالسيف شا " يريد شاهدا – النهاية ج٤٧٣\٢ مادة شطر ٠
٥ – في المحلى في أحكام الديات مسألة ٢٠٢٢ ج١٠ \ ٣٦
٦ – في السنن الكبرى – كتاب الجنايات – باب تحريم القتل من السنة ج ١٨\ ٢٦
٧ – اعتبط: أي قتل المؤمن من غير جناية كانت منه، ولا جريرة توجب قتله، فإن القاتل يقاد به به ويقتل وكل من مات بغير علة فقد اعتبط – النهاية ج١٧٢\٣ مادة "عبط"
٨ – قود: يقال القود القصاص وقتل القاتل بدل القتيل – النهاية ج١٤\ ١١٩مادة "قود"
٩ – صرف: يقال الصرف التوبة، وقيل الناقلة – النهاية ج٣ ٢٤ مادة " صرف"
١٠ – عدل: يقال العدل الفدية وقيل الفريضة – النهاية ج١٣\ مادة "عدل "
١١ – سورة البقرة آية: ١٧٨
١٢ – في الجامع لأحكام القرآن سورة البقرة آية ١٧٨– المسألة الخامسة ج١\ ٦٢٣
١٣ – سورة المائدة آية: ٤٥

أيضا أنها منسوخة بآية المائدة، وهو قول أهل العراق **وأخرج عبد الرزاق**(١) **والبيهقي**(٢) **والبغوي**(٣) **جميعهم بسنده:** عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده(٤)، أن النبي ﷺ قال:"المؤمنون تتكافأ دماؤهم، وهم يد على من سواهم"

المطلب الخامس
منع قتل الحر بالعبد

أخرج الدار قطني(٥) **والبيهقي**(٦)**كل بسنده:**

عن عامر(٧) قال: قال علي(٨): "من السنة ":*أن لا يقتل مسلم بذي عهد ولا حر بعبد* "

**ولقد ثبت عن جماعة من التابعين منهم:عطاء بن أبي رباح(٩) – والحسن بن أبي الحسن(١٠) – والزهري(١١) –وعكرمة(١٢) – وعمرو بن دينار (١٣) – وعمر بن عبد العزيز(١٤) – بأسانيد صحيحة أنهم جميعهم قالوا بعدم " قتل الحر بالعبد

*** **أخرج الإمام البيهقي**(١) بإسناده: عن جعفر بن ربيعة أن سليمان المزني حدثه أنه استفتى عبد الله بن العباس رضي الله عنهما: " عن رجل نوط(٢) عبد ا

---

١ – في مصنفه كتاب الجهاد – باب الجهاد ج٥\ ٢٢٦ عن عمرو معضلا غير أنه قال: " المسلمون" بدل "المؤمنون"
٢ – في السنن الكبرى – كتاب الجنايات – باب قتل الرجل بالمرأة ج ٨\ ٢٨ موصولا بإسناد حسن فيه خليفة بن الخياط هو عمرو بن شعيب وأبوه، جميعهم حسن الحديث
٣ – في شرح السنة في كتاب القصاص – باب دية أهل الكتاب ج ١٠ \ ٢٠٢ من طريق ابن إسحاق قال: حدثني عمرو، به٠
٤ – المراد هنا بالجد الجد الأعلى وهو جد أبيه : عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عنهما فعمرو بن شعيب اسمه: عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص
٥ – في سننه كتاب الحدود والديات ج٣ \ ١٣٤ به
٦ – في السنن الكبرى كتاب الجنايات – باب لا يقتل حر بعبد ج ٨\ ٣٤ به ٠ وإسناده ضعيف، ضعيف، فيه جابر الجعفي ضعفه غير واحد
٧ – هو الشعبي
٨ – هو ابن أبي طالب
٩ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب العقول – باب لا قود بين الحر والعبد ح٩\ ٤٧٢ عن ابن جريج عنه– والبيهقي في السنن الكبرى: في كتاب الجنايات – باب لا يقتل حر بعبد ج٨صـ ٣٥ معلقا
١٠ – أخرجه أبو داود: في سننه كتاب الديات – باب من قتل عبده ح١٤\ ١٧٩،به ٠ – وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه: كتاب العقول – باب الحر يقتل العبد عمدا ج١٩\ ٤٩٠ من طريق يونس عن الحسن. البيهقي في سنن الكبرى: كتاب الجنايات – باب لا يقتل حر بعبد ج٨ ص٣٥
١١ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه: كتاب العقول – الحر يقتل العبد عمدا ج١٩\ ٤٩٠ ع معمر عنه بلفظ " لا قود بين الحر والمملوك " ٠ – البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الجنايات – باب لا يقتل حر بعبد ج١٨ ص ٣٥
١٢ – أخرجه الإمام عبد الرزاق في مصنفه: كتاب العقول – باب الحر يقتل العبد عمدا \ج١٩ ص٤٩١ عن معمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير عنه
١٣ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب العقول – باب الحر يقتل عبدا متعمدا ج٩ \ ٤٩١، عن ابن جريج عنه
١٤ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه:كتاب العقول – باب الحر يقتل عبده متعمدا ج ٩ \٤٩١ عن ابن جريج عنه

له، فمات، ولم يرد قتله، فقال له ابن عباس: ليعتق رقبة، أو ليصم شهرين متتابعين ".

قال الإمام الصنعاني([3]) تعليقا على هذا الموضوع ما نصه: وعن سمرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله : " مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْناه. ومَنْ جَدَعَ بالجيم والدال المهملة عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ " رواه أحمد والأربعة وحسنه الترمذي وهو من رواية الحسن البصري عن سمرة).

والحديث([4]) دليل على أن:السيد يقاد بعبده في النفس والأطراف إذ الجدع: قطع الأنف أو الأذن أو اليد أو الشفة كما في القاموس

ويقاس عليه إذا كان القاتل غير السيد بطريق الأولى والمسألة فيها خلاف ذهب النخعي وغيره إلى أنه يقتل الحر بالعبد مطلقاً عملاً بحديث سمرة وأيده عموم قوله تعالى:{ *النَّفْسَ بِالنَّفْسِ* }([5]).

المطلب السادس

في بيان هل يقتل الوالد بولده؟ و قدر الدية ؟

أخرج ابن ماجة([6]) و مالك([7])والبيهقي([8]) جميعهم بسنده:عن عمرو بن شعيب: " أن رجلا من بني مد لج يقال له قتادة حذف([9]) ابنه بسيف، فأصاب ساقه فنزي([10]) في جرحه، فمات، فقدم سراقة بن جعشم على عمر بن الخطاب، فذكر ذلك له، فقال عمر: أعدد لي على قد يد، عشرين ومائة بعير،حتى أقدم عليك، فلما قدم عمر أخذ من تلك الإبل ثلاثين حقة([11])،

---

١ – في السنن الكبرى – كتاب الجنايات – باب ما روي فيمن قتل عبده أو مثل به ج ١٨ ٣٧– وإسناده حسن، فيه يحيى بن أيوب حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات .

٢ – نوط: ناط الشئ بمعنى علقه – مختار الصحاح ص ٦٨٥ مادة نوط

٣ – في سبل السلام باب يقاد من السيد بعبده في النفس والأطراف) ج٣ ١ ص ١١٨٥

(٤) سبل السلام ج٣/ص٢٣٣ .

٥ – سورة المائدة آية: ٤٥

٦– في سننه – كتاب الديات – باب القاتل لا يرث ج١٢ ٨٨٤

٧ – مالك في الموطأ: كتاب العقول – باب ما جاء في ميراث العقل والتغليظ فيه ج١٢ ٨٦٧ به

٨ – في السنن الكبرى: كتاب الجنايات – باب الرجل يقتل ابنه ج ١٨ ٣٨ وإسناده ضعيف لانقطاعه، فإن عمرو بن شعيب، لم يدرك عمر بن الخطاب .

٩ – حذف: في حديث عرفجة فتناول السيف فحذفه به، أي: ضربة به عن جانب، والحذف يستعمل في الرمي والضرب معا – النهاية ج ١١ ٣٥٦ مادة حذف

١٠ – فنزي: يقال نزف دمه، ونزي إذا جرى ولم ينقطع – النهاية ج١٥ ٤٣ (مادة نزي)

١١ – حقة:الحقة تجمع على حقاق، والمراد بها الذي دخل في السنة الرابعة من الإبل، وعند ذلك يتمكن من ركوبه وتحميله – النهاية ج١١ ٤١٥ (مادة حقق)

وثلاثين جذعة (١)، وأربعين خلفة(٢)، ثم قال أين أخو المقتول ؟ قال: ها أنا ذا، ذا، قال خذها فإن رسول اللهﷺ قال "*ليس لقاتل شئ* " ٠

** **أخرج الترمذي** (٣)، **وابن ماجة** (٤)**والكبرى** (٥):عن عبد الله بن عمرو بن العاص، فذكر قصة، وقال فيها: عن عمر بن الخطاب:" لولا سمعت رسول الله ﷺ يقول:" لا يقاد الأب من ابنه "*لقتلتك، هلم ديته فأتاه بها فدفعها إلى ورثته، وترك أباه*"

المطلب السابع
في قتل الجماعة بالواحد

أخرج الإمامان: مالك (٦)، **والبيهقي**(٧) **بسندهم:** عن سعيد بن المسيب: (أن عمر عمر بن الخطاب قتل نفرا خمسة، أو سبعة برجل قتلوه قتل غيلة (٨)، فقال عمر: لو تمالأ (٩) عليه أهل صنعاء،لقتلتهم جميعا)٠

قال الشافعي(١٠): " قد سمعت عددا من المفتين وبلغني عنهم يقولون: إذا قتل الرجلان أو الثلاثة أو أكثر الرجل عمدا، فلوليه قتلهم معا " ٠

المطلب الثامن
في صفة العمد وشبه العمد والخطأ

---

١ – جذعة: أصل الجذع من أسنان الدواب، وهو ما كان منها شابا فتيا فهو من الإبل ما دخل في السنة الخامسة، ومن البقر والماعز ما دخل في السنة الثانية، وقيل البقر في الثالثة ومن الضأن ما تمت له سنة وقيل زقل منها ومنهم من يخالف بعض هذا في التقدير – النهاية ج١١ ٢٥٠ (مادة جذع)

٢ – خلفة: بفتح الخاء وكسر اللام، الحامل من النوق، وتجمع على خلفات وخلائف، وقد خلفت إذا حملت وأخلفت إذا حالت – النهاية ج ١٢ ٦٨ (مادة خلف)

٣ – في سننه: كتاب الديات – باب ما جاء في الرجل يقتل ابنه ج١٢ ٤٢٨

٤ – في سننه: كتاب الديات – باب لا يقتل الوالد بولده ج١٢ ٨٨٨

٥– في السنن الكبرى: كتاب الجنايات – باب الرجل يقتل ابنه ج ٣٨١٨ به ٠ وإسناده حسن فيه بن شعيب وأبوه كلاهما حسن الحديث

٦ – في الموطأ: كتاب العقول – باب ما جاء في الغيلة والسحر ج ١٢ ٨٧١ به

٧ – في سننه الصغرى: كتاب الجراح – باب النفر يقتلون الرجل ج١٣ ٢١٤ إسناده صحيح

٨– غيلة: أي في خفية واغتيال، وهو أن يخدع ويقتل في موضع لا يراه أحد، والغيلة فعلة من الاغتيال – النهاية ج١٣ ٤٠٣ مادة غيل

٩ – تملأ: يقال تمالأ عليه أي تساعدوا واجتمعوا وتعاونوا – النهاية ج١٤ ٣٥٣ مادة ملأ

١٠ – في الأم كتاب الجراح – باب الثلاثة يقتلون الرجل يصيبونه بجرح ج١٦ ٣٣

قال الشافعي ([1]) رحمه الله: القتل ثلاثة وجوه: –

عمد: وهو ما عمده المرء بالحديد المتخذ للقتل، وبما الأغلب أنه لا يعاش من مثله بكثرة الضرب وتتابعه أو أعظم ما يضرب به مثل فضخ ([2]) الرأس وما أشبه، فهذا كله عمد ٠

الخطأ: كل ما ضرب الرجل أو رمى، يريد شيئا فأصاب وسواء كان ذلك بحديد أو غيره

شبه العمد: وهو ما عمد بالضرب الخفيف بغير الحديد مثل الضرب بالسوط أو العصي أو اليد فأتى على بدن المضروب فهذا العمد في الفعل القتل في الخطأ، وهو الذي يعرفه العامة بشبه العمد، وفي هذا الدية مغلظة فيه ثلاثون حقة، وثلاثون جذعة، وأربعون خلفة ما بين ثنية إلى بازل([3]) عامها ٠

أخرج الأئمة: النسائي ([4])،وابن ماجه ([5])، بإسناد صحيح:عن عقبة بن أوس عن عن عبد الله:أن رسول الله ﷺ قال: (ألا وأن قتيل الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الإبل أربعون في بطونها أولادها)٠

المبحث السابع عشر
في بيان حرمة المال وفيه عدة مطالب

المطلب الأول: في حديث القرآن الكريم عن الذين يأكلون أموال الناس بالباطل وأثر ذلك عليهم في الآخرة

المطلب الثاني: في موقف النبي ﷺ من الصلاة على من مات من المسلمين وعليه دين٠

المطلب الثالث:في تشديد النبيﷺ على ظلم الناس حقوقهم قلت أم كثرت ٠

المطلب الرابع: اختلاف عاقبة من يأخذ أموال الناس تابع لاختلاف نيته٠

المطلب الخامس: ما جاء في إثبات الشهادة للمقتول دون ماله٠

المطلب السادس: بيان أن صاحب المال سيرد إليه حقه يوم القيامة في صورة جلب حسنات أو رد سيئات لا محالة٠

المطلب السابع: الشهادة في سبيل الله مكفرة للذنوب كلها إلا الدين٠

---

١ – في الأم – كتاب الجراح – باب العمد الذي في القصاص ج١٦ ١١

٢ – فضخ: يقال ضخ الماء ضخا جرى وانتصب والضخ مثل النضخ للماء، وقد ضخه ضخا إذا نضخه بالماء – لسان العرب ج١٤ ٢٥٦٣ مادة ضخخ

٣ – بازل: يقال البازل من الإبل الذي تم ثماني سنين ودخل التاسعة وحينئذ يطلع نابه وتكمل قوته، ثم يقال له ذلك بازل عام، وبازل عامين – النهاية ج١١ ١٢٥ مادة بذل

١– في سننه كتاب القسامة – باب كم دية شبه العمد وذكر الاختلاف ج١٨ ٤١ ٠

٢– في سننه: كتاب الديات – باب دية شبه العمد مغلظة ج١٢ ٨٧٧ ٠

المطلب الأول
حديث القرآن الكريم عن الذين يأكلون أموال الناس بالباطل وأثر ذلك عليهم في الآخرة

إن من يعيش قارئا متأملا للكتاب العزيز يلحظ أنه قد تحدث عن موضوع المال بوجه عام وأكل أموال الناس بالباطل بوجه خاص حديثا مستفيضا وها أنا ذا أسرد هذه الآيات الخاصة بأكل الأموال مقرنا كلا منها بمعنى موجز ٠

ففي سورة البقرة يقول الله تبارك وتعالى بعد ذكر آيات الصيام كلها وبيان أن العلة منه هي التقوى أراد أن يبين في هذه الآية أن التقوى التي هي الغاية الأسمى من الصيام لا تتم ولا تتحقق إلا إذا ردت هذه الأموال إلى مستحقيها وإلا فإن رفع عمله المتمثل في صيام هذا الشهر الكريم إلى الله رب العالمين أمر مستبعد فالخطاب من الله عزوجل للمؤمنين كأنه يقول لهم : –

١ – { *وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقاً مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ* }([1]) ٠

فمن يتأمل هذه الآية يجد حرص القرآن الكريم على تحقيق معنى التقوى الغاية الأسمى من الصيام فلا يأكل بعضكم مال بعض بسبب باطل كاليمين الكاذبة, والغصب, والسرقة, والرشوة, والربا ونحو ذلك, ولا تلقوا بالحجج الباطلة إلى الحكام; لتأكلوا عن طريق التخاصم أموال طائفة من الناس بالباطل, وأنتم تعلمون تحريم ذلك عليكم.

٢– وفي سورة النساء: ينقلنا القرآن الكريم إلى الحديث عن مال اليتيم يعمل فيه وليه له فإذا ما طلبه اليتيم لا يقابل طلبه إلا بالمنع أو بوضع الردئ محل الجيد فمن صنع ذلك استحق غضب الله والزج به في جهنم وبئس القرار وفي ذلك يقول الله سبحانه وتعالى

{*وَآتُواْ الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلاَ تَتَبَدَّلُواْ الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيراً*}([2]) ٠

و قد نزلت الآية المباركة الحاملة لهذا التشديد وذاك الوعيد الشديد لكل من تسول له نفسه العبث بأي شكل من الأشكال في مال طفل فقد أباه في يتيم طلب من وليه ماله فمنعه: فآتوا اليتامى الصغار الذين لا أب لهم (أموالهم) إذا بلغوا (ولا تتبدلوا الخبيث) الحرام (بالطيب) الحلال أي تأخذوه بدله كما تفعلون من أخذ الجيد من

١– سورة البقرة ١٨٦

٢ – سورة النساء آية: ٢

مال اليتيم وجعل الرديء من مالكم مكانه (ولا تأكلوا أموالَهم) مضمومةً (إلى أموالكم إنه) أي أكلها (كان حُوباً) ذنباً (كبيراً) عظيماً.

٣- ثم يوضح لنا المولى عزوجل في هذه الآية المباركة أن أكل أموال اليتامى ظلما هو في الحقيقة نار في البطون في الدنيا ونار يصلاها من يصنع ذلك في الآخرة نعوذ بالله من ذلك وفي ذلك يقول المنتقم الجبار مصورا حال آكل مال اليتيم في الدنيا وحاله يوم العرض عليه:

{إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً }(١)

(إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً) بغير حق (إنما يأكلون في بطونهم) أي ملأها (ناراً) لأنه يؤول إليها (وسيَصْلَون) بالبناء للفاعل والمفعول يدخلون (سعيرا) نارا شديدة يحترقون فيها.

٤- وهاتان آيتان أخريان في السورة نفسها ينهى الله عزوجل فيهما المؤمنين به وبرسالة حبيبه ومصطفاه محمد ﷺ عن أن يأكل واحد منهم مال آخر بأي صور من صور الباطل وأن هذا الأكل لا بركة فيه أبدا إلا إذا كان نتيجة تجارة فيها من التراضي ما فيها وأن من يخالف ذلك بأن يقبل إحلال أكل الباطل محل التجارة والتراض فليس له من عقاب إلا أن يصلى جهنم وبئس المصير نتيجة لظلمه وعدوانه وهاتان هما قول الله عزوجل {*يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً (٢) وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَاناً وَظُلْماً فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَاراً وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللّهِ يَسِيراً*}(٣).

يا أيها الذين صدَّقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه, لا يحل لكم أن يأكل بعضكم مال بعض بغير حق, إلا أن يكون وَفْقَ الشرع والكسب الحلال عن تراض منكم, ولا يقتل بعضكم بعضًا فتهلكوا أنفسكم بارتكاب محارم الله ومعاصيه. إن الله كان بكم رحيمًا في كل ما أمركم به, ونهاكم عنه. (ومن يفعل ذلك) أي ما نهي عنه (عدوانا) تجاوزا للحلال حال (وظلما) تأكيد (فسوف نصليه) ندخله (نارا) يحترق فيها (وكان ذلك على الله يسيرا) هينا.

---

١ – سورة النساء آية: ١٠
٢–سورة النساء آية: ٢٩
٣ – سورة النساء آية: ٣٠

٥ – وها هي ذي سورة من السور المخزية التي كان يتعامل بها اليهود كما سجل عليهم القرآن الكريم في السورة سالفة الذكر حيث يقول الله تعالى:{ *وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً* }(١)٠

أي: بسبب تناولهم الربا الذي نهوا عنه, واستحلالهم أموال الناس بغير استحقاق, استحقوا غضب الله وعذابه الأليم المعد لكل من كفر بالله ورسله صلوات عليهم أجمعين ٠

٦ – ثم ينقلنا القرآن الكريم في سورة التوبة إلى حديث عن أهل الكتاب فيه أن كثيرا منهم كان يأكل أموال الناس بغير حق ثم يعتبر منع الزكاة من أبناء أمة الحبيب ﷺعن مستحقيها إحدى سور أكل الحرام عامة وأكل أموال الناس بالباطل خاصة فمن فعل ذلك من أمة النبي ﷺ استحق العذاب الأليم يوم يحمى على أموال هذا الغني في جهنم يوم العرض على الله ٠وفي ذلك يقول الله سبحانه وتعالى:{ *يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّ كَثِيراً مِّنَ الأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ* }(٢)

{*يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لأَنفُسِكُمْ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ* }(٣)٠

يا أيها الذين صَدَّقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه, إن كثيرًا من علماء أهل الكتاب وعُبَّادهم ليأخذون أموال الناس بغير حق كالرشوة وغيرها, ويمنعون الناس من الدخول في الإسلام, ويصدون عن سبيل الله. والذين يمسكون الأموال, ولا يؤدون زكاتها, ولا يُخْرجون منها الحقوق الواجبة, فبشِّرهم يا محمد صليت وسلمت بعذاب موجع (يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى) يوم يحمى على أموالهم عامة ونصيب الفقراء خاصة في نار جهنم فتحرق (بها جباههم وجنوبهم وظهورهم) وتوسع جلودهم حتى توضع عليها كلها ويقال لهم (هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون) أي: جزاءه٠

١ – – سورة النساء آية: ١٦١
٢ – سورة التوبة آية:٣٤
٣ – سورة التوبة آية: ٣٥

المطلب الثاني

موقفه ﷺ من الصلاة على من حضر من المسلمين وعليه دين

أخرج الإمامان البخاري(١) ومسلم (٢) واللفظ له كلاهما: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺكَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمَيِّتِ عَلَيْهِ الدَّيْنُ فَيَسْأَلُ هَلْ تَرَكَ لِدَيْنِهِ مِنْ قَضَاءٍ فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى عَلَيْهِ وَإِلَّا قَالَ صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَالَ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَمَنْ تُوُفِّيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَهُوَ لِوَرَثَتِهِ)

قال الإمام النووي(٣) في شرحه على هذا الحديث ما نصه:

قوله (إن النبي ﷺ كان في أول الأمر لا يصلي على ميت عليه دين إلا وفاه له) إنما كان يترك الصلاة عليه ليحرض الناس على قضاء الدين في حياتهم والتوصل إلى البراءة منها لئلا تفوتهم صلاة النبي ﷺ فلما فتح الله عليه عاد يصلي عليهم ويقضي دين من لم يخلف وفاء قوله ﷺ (صلوا على صاحبكم) فيه الأمر بصلاة الجنازة وهي فرض كفاية قوله ﷺ (أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفي وعليه دين فعلى قضاؤه ومن ترك مالا فهو لورثته) قيل إنه ﷺ كان يقضيه من مال مصالح المسلمين وقيل من خالص مال نفسه وقيل كان هذا القضاء واجبا عليه ﷺوقيل تبرع منه والخلاف وجهان لأصحابنا وغيرهم واختلف أصحابنا في قضاء دين من مات وعليه دين فقيل يجب قضاؤه من بيت المال وقيل لا يجب ومعنى هذا الحديث أن النبي ﷺ قال أنا قائم بمصالحكم في حياة أحدكم وموته وأنا وليه في الحالين فإن كان عليه دين قضيته من عندي إن لم يخلف وفاء وإن كان له مال فهو لورثته لا آخذ منه شيئا وإن خلف عيالا محتاجين ضائعين فليأتوا إلي فعلي نفقتهم ومؤنتهم قوله ﷺ (فأيكم ما ترك دينا أو ضياعا فأنا مولاه وأيكم ترك مالا فألي العصبة من كان) وفي رواية دينا أو ضيعة وفي رواية من ترك كلا فإلينا أما الضياع والضيعة فبفتح الضاد والمراد عيال محتاجون ضائعون قال الخطابي:

---

١ – في ٣٩ كتاب الكفالة ٥باب ج٤صـ٥٥٧ح ٢٢٩٨– وأعاده في ٦٩كتاب النفقات ١٥ باب قول النبي ﷺ من ترك كلأ أو ضياعا فإلى ج ١٩ ٤٢٥ح ٥٣٧١ – في ٤٣ كتاب الاستقراض ١١ باب الصلاة على من ترك دينا ج ١٥ ٧٥ح ٢٣٩٨– ٢٣٩٩ .

– في ٨٥ كتاب الفرائض ١٥ باب ابني عم أحدهما أخ للأم والآخر زوج – ج١١٢ ٢٨ ح ٦٧٤٥ .

٢ – في ٢٣ كتاب الفرائض ٤ باب من ترك مالا فلورثته ج ١١ /٨٥–٨٦ ح١٤– ١٥– ١٦– ١٧ .

٣ – في شرحه على صحيح مسلم كتاب الفرائض، باب من ترك مالا فلورثته ج ١١ ص ٦٠ ح ١٦١٩

الضياع والضيعة هنا وصف لورثة الميت بالمصدر أي ترك أولادا أو عيالا ذوي ضياع أي لا شيء لهم والضياع في الأصل مصدر ما ضاع ثم جعل اسما لكل ما يعرض للضياع وأما الكل فبفتح الكاف قال الخطابي: وغيره المراد به ها هنا العيال وأصله الثقل ومعنى أنا مولاه أي وليه وناصره والله أعلم٠

المطلب الثالث

إيجاب النار لمن اقتطع من أخيه شيئا بغير حق قل أم كثر وتحريم الجنة عليه ٠

أخرج الأئمة مسلم(١)بسنده: عَنْ أَبِي إمامة:" أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ *مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَإِنْ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ)*٠

قوله(ﷺ من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه) إلى آخره فيه لطيفة وهى أن قوله ﷺ حق امرئ يدخل فيه من حلف على غير مال كجلد الميتة والسرجين وغير ذلك من النجاسات التي ينتفع بها وكذا سائر الحقوق التي ليست بمال كحد القذف ونصيب الزوجة في القسم وغير ذلك وأما قوله ﷺ فقد أوجب الله تعالى له النار وحرم عليه الجنة ففيه الجوابان المتقدمان المتكرران في نظائره، أحدهما:أنه محمول على المستحل لذلك إذا مات على ذلك فانه يكفر ويخلد في النار والثاني: معناه فقد: استحق النار ويجوز العفو عنه وقد حرم عليه دخول الجنة أول وهلة مع الفائزين وأما تقييده ﷺ بالمسلم فليس يدل على عدم تحريم حق الذمي بل معناه: أن هذا الوعيد الشديد وهو أنه يلقى الله تعالى، وهو عليه غضبان لمن اقتطع حق المسلم،وأما الذمي: فاقتطاع حقه حرام لكن ليس يلزم أن تكون فيه هذه العقوبة العظيمة هذا كله على مذهب من يقول بالمفهوم وأما من لا يقول به فلا يحتاج إلى تأويل، وقال القاضي عياض رحمه الله: تخصيص المسلم لكونهم المخاطبين، وعامة المتعاملين في الشريعة لا أن غير المسلم بخلافه بل حكمه في ذلك والله أعلم ٠ ثم أن هذه العقوبة لمن اقتطع حق المسلم، ومات قبل التوبة أما من تاب فندم على فعله ورد الحق إلى صاحبه وتحلل منه وعزم على أن لا يعود، فقد سقط عنه الإثم والله أعلم، وفى هذا الحديث دلالة لمذهب مالك، والشافعي، وأحمد، والجماهير أن حكم الحاكم لا يبيح للإنسان ما لم يكن له خلافا لأبى حنيفة رحمه

١- في صحيحه كتاب الإيمان باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار ج١ ص ١٢٢ ح ١٣٧

الله تعالى، وفيه بيان غلظ تحريم حقوق المسلمين، وأنه لا فرق بين قليل الحق وكثيره لقوله)ﷺ *وإن قضيب من أراك*)[1].

المطلب الرابع
اختلاف عاقبة من يأخذ أموال الناس تابع لاختلاف نيته

ولما كانت نية المستقرض قد تكون حسنة لحظة إقراضه الدين من صاحبه وقد تكون سيئة فإن كانت حسنة كان الله معه حتى يقضي دينه ما لم يكن فيما يكره الله أي إذا كان الدين في رضاء الرب لنفقة الأهل والعيال والتصدق في نوائب الحق ونية القضاء فإن الله سبحانه وتعالى بقدرته التي لا تعظمها قدرة وفضله الذي يتفضل به على صاحب هذه النية الحسنة إما أن يوفق صاحب الدين لسداده لأن يعمل على أداء ما اقترض أو أن يهيأ له من عباده من يقوم بالسداد عنه وإنها لنعمة أيم نعمة يمنحها الله عزوجل صحيح النية من عباده وإن كانت نيته سيئة بأن كان قاصدا عدم أداء الدين إلى صاحبه لحظة الإقراض فإن المنتقم الجبار محاسبه على هذه النية والتي توثقت بعدم السداد حسابا عسيرا يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

لقد أخرج الإمامان البخاري[2])بسنده:عن أبي هريرة ﷺ وأرضاه:- عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:- (*مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ*).

المطلب الخامس
ما جاء في إثبات الشهادة للمقتول دون ماله

أخرج الإمام ابن حبان[3]) رحمه الله تعالى بسنده: عن سعيد بن زيد بن عمر بن نفيل: أن رسول الله ﷺ قال: (*من قتل دون ماله فهو شهيد ومن ظلم من الأرض شبرا طوقه من سبع أرضين*) .

قال أبو حاتم رضي الله عنه: أثبت النبي ﷺ الشهادة للمقتول دون ماله وأباح قتال قاتله والخبر على العموم فلما كان قتال المرء مع المسلم المحرم دمه عند أخذ ماله جائزا كان قتال مثله مع المرء الذي ليس بمحرم دمه ولا ماله صبيا كان أو بالغا امرأة كانت أو عبدا أولى أن يكون جائزا.

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ج٢/ص١٦٢ .

٢ – في صحيحه ٤٨كتاب الاستقراض وأداء الديون – ٢باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها ج١٢ ٨٤١ح ٢٢٥٧٠

٣ – في صحيحه كتاب السير – باب الخروج وكيفية الجهاد ج ١١١ ١١١ ح ٤٧٩٠

أخرج الإمامان البخاري([1]) ومسلم([2]) واللفظ له: أن ثابتا مولى عمر بن عبد الرحمن أخبره: أنه لما كَانَ بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَبَيْنَ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ مَا كَانَ تَيَسَّرُوا لِلْقِتَالِ فَرَكِبَ خَالِدُ بْنُ الْعَاصِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَوَعَظَهُ خَالِدٌ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺقَالَ مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيد "
.

(تيسروا للقتال) معناه: تأهبوا وتهيئوا[3]

(خالد بن العاص) الفصيح في العاصي إثبات الياء ويجوز حذفها وهو الذي يستعمله معظم المحدثين أو كلهم[4] (دون ماله) مدافعا من يريد أخذ ماله ظلما.

(شهيد) له أجر الشهيد عند الله تعالى ولكنه يغسل ويكفن ويصلى عليه ولا يعامل معاملة الشهيد من هذه الناحية] .

المطلب السادس

بيان أن صاحب المال سيرد إليه حقه يوم القيامة في صورة جلب حسنات أو رد سيئات لا محالة.

لقد طمئن الحبيب محمد ﷺ كل من له حق على العموم بأنه إذا لم يحصل عليه من صاحبه على حقيقته في دنياه فإنه حاصل عليه منه في أخراه ليس على صورته التي أخذها وإنما يؤخذ من حسناته لترد في حسنات صاحب الحق .

أخرج جمع غفير من أصحاب مصادر السنة المعتبرة منهم: البخاري([5]) ومسلم([6]):

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺقَالَ:- *(لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ([7]) مِنْ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ)*.

إن هذا الحديث الشريف بمثابة أعظم أسلوب من أساليب التحذير من رسول الله ﷺ لكل من سولت له نفسه في الدنيا أن يعمل على ظلم الناس وخيانتهم فيأخذ من أموالهم بنية ظاهرها الرد، وباطنها الاستيلاء والاستمتاع،وعدم الرد، والخيانة، فيموت

---

١ – في صحيحه ٥١ كتاب المظالم – ٣٤من قتل دون ماله ج١٢ ٨٧٧ح ٢٣٤٨ .
٢ – في صحيحه ١كتاب الإيمان – ٦٢ – باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر ج١١ ١٢٤ح ٢٢٦
(٣) غريب الحديث لابن الجوزي ج٢/ص٥١٠ .
(٤) شرح النووي على صحيح مسلم ج٢/ص١٦٤ .
٥ – في الأدب المفرد: كتاب الخدم والمماليك– قصاص العبد–ج ١ ١ ٦٦ ح ١٨٣ .
٦ – في صحيحه: ٤٥ – كتاب البر والصلة والآداب– ١٥ – باب تحريم الظلم ج ١ ٤ ١٩٩٧ح ٢٥٨٢)
٧ – الجلحاء: هي الجماء التي لا قرن لها

على ذلك٠ وإذا كان بقدرة الله عزوجل رد البهائم على حقيقتها لتقتص منزوعة القرن مما نالت منها بقرنها، فمن باب أولى أن يقف هذا الظالم المستولي على حقوق العباد في هذا اليوم العظيم أمام من سلبهم حقوقهم في دنياهم فيقول كل واحد منهم أي ربي ظلمني عبدك هذا في الدنيا مظلمة فيقول الله له خذ من حسنات (ظالمك) أي: بقدر ما ظلمك في الدنيا ٠

وأخرج الأئمة مسلم(١): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: *أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟ قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لا دِرْهَمَ لَهُ وَلا مَتَاعَ، فَقَالَ: إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلاةٍ، وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا،فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ، فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ)* ٠

في هذا الحديث النبوي الشريف يتقدم رسول الله ﷺ إلى صحابته الأجلاء بسؤال في غاية الأهمية قائلا(أتدرون ما المفلس) ففهم الصحابة رضوان الله عليهم من نص سؤاله ﷺ:أن المراد بالمفلس: الذي يسألون عنه هو: مفلس الدنيا الذي هو في أمس الحاجة للعملات على اختلافها من الجنيه والريال والدرهم والدينار والدولار؛ لذا كانت إجابتهم عليه صلوات الله عليه وسلامه (المفلس فينا من لا درهم معه ولا متاع) فلما كان رسول الله ﷺ أبعد نظرا وأكثر اهتماما وأعظم حرصا على صحابته بوجه خاص والأمة بوجه عام بين للجميع أن المفلس في الحقيقة ليس مفلس الدنيا وإنما هو: مفلس يوم الدين *{يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ}*(٢) *{يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِّنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ}*(٣) *{يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ }* (٤)

يوم أن يأتي الإنسان بصلواته، وزكواته، وصيامه، وحجاته، وعمره المفروض من هذا كله،والمسنون يأتي وقد سفك دم هذا ونال من عرض هذا، وأكل من مال هذا فيختصمه هؤلاء المظلومون في هذا اليوم العظيم، فيأخذ صاحب المال من حسناته بقدر ما أخذ، ويأخذ من نال من عرضه من حسناته بقدر ما نال ويأخذ من سفك دمه من الحسنات بقدر ما سفك، فإذا ما نفذت الحسنات،وبقي أحد المظلومين لم يأخذ حقه بعدل الله أخذ من سيئات هذا المظلوم لترد في سيئات الظالم ثم يزج به

١ - في صحيحه كتاب البر والصلة والآداب ج ٤ ص ١٩٩٧ ح ٢٥٨١
٢ – سورة الشعراء آية: ٨٨
٣– سورة الانفطار آية: ١٩
٤– سورة عبس آية:٣٤– ٣٥– ٣٦ – ٣٧

في جهنم وبئس القرار، إن هذا هو الإفلاس الحقيقي الذي أراد المصطفى ﷺ في هذا الحديث أن يصوره لعامة المسلمين وخاصتهم والحالة الحقيقية للمفلس يوم القيامة.

وإنها لحسرة ما بعدها حسرة أن يظل المرء جل سنوات عمره يحافظ على الصلوات فرضها ونفلها، يزكي ويتصدق، يصوم رمضان والأيام المستحبة صومها كيومي عرفة وعاشوراء، والثلاثة أيام من كل شهر والاثنين والخميس من كل أسبوع، و يحج ويعتمر مرات ومرات ثم بعد ذلك يموت دون ما توبة من مظلمة في حق عبد من عباد الله، بسبب هذه المظلمة يتمكن المظلوم من أن يتحكم في حسناته يوم العرض على الخالق سبحانه وتعالى فيأخذ هذا المظلوم من حسنات ظالمه بقدر ما ظلمه في الدنيا، وليس الأمر عند هذا الحد بل إنه أعظم وأشد حينما يصل إلى أخذ سيئات المظلوم لترد في سيئات من ظلمه ٠

قال الإمام النووي ([1]) في شرحه لهذا الحديث ما نصه: –

نقلا عن المازري: وزعم بعض المبتدعة أن هذا الحديث معارض **لقوله تعالى:** (وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى)

قال النووي: وهذا الاعتراض غلط منه وجهالة بينة ؛لأنه: إنما عوقب بفعله ووزره، وظلمه فتوجهت عليه حقوق ؛لغرمائه، فدفعت إليهم من حسناته، فلما فرغت، وبقيت بقية قوبلت على حسب ما اقتضته حكمة الله تعالى في خلقه، وعدله في عباده، فأخذ قدرها من سيئات خصومه، فوضع عليه، فعوقب به في النار، فحقيقة العقوبة إنما هي بسبب ظلمه ولم يعاقب بغير جناية، وظلم منه وهذا كله مذهب أهل السنة، والله اعلم٠

المطلب السابع
الشهادة في سبيل الله مكفرة للذنوب كلها إلا الدين

أخرج الإمامان: أبو نعيم ([2])، البيهقي([3]): عن عبد الله بن مسعودﷺ قال: القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها إلا الأمانة قال: يؤتى بالعبد يوم القيامة و إن قتل في سبيل الله فيقال أد أمانتك فيقول: أي رب كيف و قد ذهبت الدنيا قال: فيقال: انطلقوا به إلى الهاوية فينطلق به إلى الهاوية و يمثل له أمانته كهيئتها يوم دفعت

١– في شرحه على صحيح مسلم: كتاب البر والصلة والآداب– باب تحريم الظلم ج ١٦ ص ١٣٦ ح ٢٥٨١

٢– في حلية الأولياء: زاذان أبو عمرو الكندي ج ١٤ ١٩٩ ٠

٣ – شعب الإيمان: ٣٥ من شعب الإيمان و هو باب في الأمانات و ما يجب من أدائها إلى أهلها قال الله عز و جل: { إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا} ج ١٤ ٣٢٣ ح ٠٥٢٦٦

إليه فيراها فيعرفها فيهوي في أثرها حتى يدركها فيحملها على منكبيه حتى إذا ظن أنه خارج زلت عن منكبيه فهو يهوي في أثرها أبد الآبدين ثم قال: الصلاة أمانة و الوضوء أمانة و الوزن أمانة و الكيل أمانة و أشياء عددها و أعظم ذلك الودائع فأتيت البراء بن عازب فقلت: ألا ترى إلى ما قال ابن مسعود قال: كذا قال كذا قال: صدق أما سمعت يقول الله: ﴿ *إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا* ﴾
وأخرج أبو نعيم هذا الحديث مرفوعا إلى النبي ﷺ في الموضع السالف ذكره وبذات الإسناد.

المبحث الثامن عشر
في تفصيل القول في حرمة أعراض المسلمين

ويشتمل على مطالب على ستة مطالب:

المطلب الأول:

في ذكر الآيات القرآنية الخاصة بالخوض في الأعراض بوجه عام على نحو ترتيبها بالمصحف الشريف وتفسير كل منها تفسيرا موجزا.

المطلب الثاني:

بيان أن قذف المحصنات المؤمنات الغافلات إحدى السبع الموبقات.

المطلب الثالث:

تحذير النبي ﷺ من تتبع الله عزوجل عورة من يتتبعون عورات المسلمين وفضيحة القائمين على ذلك شر فضيحة.

المطلب الرابع:

ذكر ما أعد من أجر عظيم لمن يعمل على ستر عورات المسلمين الذب عن أعراضهم.

المطلب الخامس

فيما جاء في أن الخوض في الأعراض حرام وإن كان هذا الخوض في عرض الإنسان نفسه وبيان حقيقة قدره يوم العرض على الله نتيجة لما ارتكب.

المطلب السادس

شمولية تحريم الخوض في أعراض الناس حيهم وميتهم ووصف الخائض وجريمته بما يناسب وتأثيمه بذلك.

المطلب الأول:

٣- **وقال الله تعالى:** {*إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُوْلَئِكَ مبرءون مِمَّا يَقُولُونَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ*}(١) ٠

إن الذين يقذفون بالزنى العفيفات الغافلات المؤمنات اللاتي لم يخطر ذلك بقلوبهن، مطرودون من رحمة الله في الدنيا والآخرة, ولهم عذاب عظيم في نار جهنم. وفي هذه الآية دليل على كفر من سبَّ، أو اتهم زوجة من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم بسوء.

ذلك العذاب يوم القيامة يوم تشهد عليهم ألسنتهم بما نطقت، وتتكلم أيديهم وأرجلهم بما عملت.

في هذا اليوم يوفيهم الله جزاءهم كاملا على أعمالهم بالعدل، ويعلمون في ذلك الموقف العظيم أن الله هو الحق المبين الذي هو حق, ووعده حق، ووعيده حق، وكل شيء منه حق، الذي لا يظلم أحدًا مثقال ذرة.

كل خبيث من الرجال والنساء والأقوال والأفعال مناسب للخبيث وموافق له, وكل طيِّب من الرجال والنساء والأقوال والأفعال مناسب للطيب وموافق له, والطيبون والطيبات مبرئون مما يرميهم به الخبيثون من السوء، لهم من الله مغفرة تستغرق الذنوب، ورزق كريم في الجنة.

٤- وقال الله تعالى:- {*وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً*}(٢)٠

والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بقول أو فعل من غير ذنب عملوه, فقد ارتكبوا أفحش الكذب والزور, وأتوا ذنبًا ظاهر القبح يستحقون به العذاب في الآخرة.

٥- وقال الله تعالى:- {*يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ*}(٣) ٠ يا أيها الذين صدَّقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه, إن جاءكم فاسق بخبر فتثبَّتوا من خبره قبل تصديقه ونقله حتى تعرفوا صحته؛ خشية أن تصيبوا قومًا براء بجناية منكم, فتندموا على ذلك.

---

١ – سورة النور آية: ٢٣
٢ – سورة الأحزاب آية: ٥٨
٣ – سورة الحجرات آية: ٦

٦- {*يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَومٌ مِّن قَوْمٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْراً مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاء مِّن نِّسَاء عَسَى أَن يَكُنَّ خَيْراً مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ*}(١).

يا أيها الذين صدَّقوا الله ورسوله وعملوا بشريعته لا يهزأ قوم مؤمنون من قوم مؤمنين؛ عسى أن يكون المهزوء به منهم خيرًا من الهازئين, ولا يهزأ نساء مؤمنات من نساء مؤمنات; عسى أن يكون المهزوء به منهنَّ خيرًا من الهازئات, ولا يَعِبْ بعضكم بعضًا, ولا يَدْعُ بعضكم بعضًا بما يكره من الألقاب, بئس الصفة والاسم الفسوق, وهو السخرية واللمز والتنابز بالألقاب, بعد ما دخلتم في الإسلام وعقلتموه, ومن لم يتب من هذه السخرية واللمز والتنابز والفسوق فأولئك هم الذين ظلموا أنفسهم بارتكاب هذه المناهي.

٧- وقال الله تعالى: {*يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضاً أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ*}(٢) .

يا أيها الذين صدَّقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه اجتنبوا كثيرًا من ظن السوء بالمؤمنين; إن بعض ذلك الظن إثم, ولا تُفَتِّشوا عن عورات المسلمين, ولا يقل بعضكم في بعضٍ بظهر الغيب ما يكره. أيحب أحدكم أكل لحم أخيه وهو ميت؟ فأنتم تكرهون ذلك, فاكرهوا اغتيابه. وخافوا الله فيما أمركم به ونهاكم عنه. إن الله تواب على عباده المؤمنين, رحيم بهم.

المطلب الثاني

بيان أن قذف المحصنات المؤمنات الغافلات إحدى السبع الموبقات

ولما كان قذف المرأة المحصنة المؤمنة أمرا محرما بل من أكبر الكبائر نظرا لخطورة ذلك على المرأة خاصة والنساء عامة فإن رسول الله ﷺ قد قرن تحذيره من هذا الأمر ونهييه عنه بالنهي عن أكبر الكبائر عن العموم ألا وهو الشرك بالله العلي العظيم فقال: صلوات الله عليه وسلامه **فيما أخرجه عنه البخاري**(٣) **ومسلم**(٤): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: *اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ*(٥) *قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا هُنَّ قَالَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ وَالسِّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ*

---

١ – سورة الحجرات آية: ١١
٢ – سورة الحجرات آية: ١٢
٣- في صحيحه كتاب الوصايا باب قول الله تعالى إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما ج ٣ ص ١٠١٧ ح ٢٦١٥
٤ - في صحيحه كتاب الإيمان باب بيان الكبائر وأكبرها ج ١ ص ٩٢ ح ٨٩
٥ – الموبقات: أي المهلكات

وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ)٠

ولما كان قذف المحصنات هو المعني من هذا الحديث الشريف بهذا المبحث فإن من الجدير بالذكر كلمة أو كتاب كلمة مختصرة في القذف وما يتعلق به من أحكام تخص القاذف ٠

القذف في اللغة: الرمي ٠ وفي الاصطلاح: رمي الغير بالزنا ٠

وإذا قذف غيره بالزنا فعليه حد القذف بثمانية شرائط:

ثلاثة منها في القاذف وهو: أن يكون بالغا عاقلا وأن لا يكون والدا للمقذوف ٠

وخمسة في المقذوف وهو: أن يكون مسلما بالغا عاقلا حرا عفيفا ويحد الحر ثمانين والعبد أربعين

ويسقط حد القذف بثلاثة أشياء: إقامة البينة أو عفو المقذوف أو اللعان في حق الزوجة([1])٠

وقال الإمام الشوكاني([2]) رحمه الله تعالى في حديثه عن حد القذف:

(وقد أجمع العلماء) على ثبوت حد القذف وأجمعوا أيضا على أن حده ثمانون جلدة لنص القرآن الكريم بذلك. واختلفوا هل ينصف الحد للعبد أم لا فذهب الأكثر إلى الأول. وذهب ابن مسعود والليث والزهري والأوزاعي وعمر بن عبد العزيز وابن حزم إلى أنه لا ينصف لعموم الآية. وأجاب الأولون بأن العبد مخصص من ذلك العموم بالقياس على حد الزنا ويؤيده فعل أكابر الصحابة رضي الله عنهم وقد تعقب القياس المذكور بأن حد الزنا إنما نصف ففي العبد لعدم أهليته للعفة وحيلولة الملك بينه وبين التحصن بخلاف الحر وبأن القذف حق لآدمي وهو أغلظ واعلم أنه لا فرق بين قاذف الرجل والمرأة في وجوب حد القذف عليه. ولا يعرف في ذلك خلاف بين أهل العلم ٠

المطلب الثالث

تحذير النبي ﷺ من تتبع الله عزوجل عورة من يتتبعون عورات المسلمين وفضيحة القائمين على ذلك شر فضيحة٠ إن المسلم الحق هو الذي يستغل أعضاءه كلها فيما يرضي الله عزوجل ويسيرها حسبما ثبت من هديهﷺ فلا يتعب فكره لحظة أو يضيع من وقته هنيهة في كيفية للإطلاع على أسرار بيوت إخوانه على اختلافها ولكنه بفضل الله عليه يسخر كل عضو من أعضائه فيما أباحه الله تعالى وحث

---

١ – في متن أبي شجاع كتاب الحدود – فصل في حد القذف ج ١١ ٢٩١

٢ – في نيل الأوطار كتاب اللعان – باب حد القذف ج ٧ ١١ ٥

عليه حبيبه ﷺ فما من صباح يوم ومسائه إلا وعيناه متطهرتان ومتغذيتان بالنظر في كتاب الرحمن امتثالا لقوله ﷺ ٠

فيما أخرجه عنه الإمام البيهقي([1])بإسناد ضعيف: عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ:(*أعطوا أعينكم حظها من العبادة قيل: يا رسول الله و ما حظها من العبادة قال: النظر في المصحف و التفكر فيه و الاعتبار عند عجائبه*)٠

وكذلك يعمل المسلم على أن يكون لسانه دائما وأبدا رطبا بذكر الله تعالى وأن يسلم المسلمون صغيرهم وكبيرهم وغنيهم وفقيرهم قريبهم وبعيدهم ذكرهم وأنثاهم من شره امتثالا لقوله ﷺ: –

فيما أخرجه البخاري([2])بسنده: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ *الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ*) .

لكن هناك أناس كثيرون على العكس من هذا المنهج القويم، فبدلا من أن يشكروا المنعم بها عليهم باستغلالهم أعضائهم هذه فيما يرضيه هاهم يكفرونها فيستغلونها أسوأ ما يكون الاستغلال فيما لا يخصهم فالعين تنظر إلى الحرام وتتبع العورات مرات ومرات واللسان لا يمسكه صاحبه عن الكلام في حق الناس فيعرض صاحبه إلى الهوي في جهنم وبئس القرار أزمنة طويلة وتتبع الله عورته ولو في جوف بيته٠

وأخرج ابن ماجه([3]): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ *إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سُخْطِ اللَّهِ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا فَيَهْوِي بِهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفًا* ([4]) ٠

وأخرج الإمام الترمذي([5])رحمه الله تعالى بسنده:- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمِنْبَرَ فَنَادَى بِصَوْتٍ رَفِيعٍ فَقَالَ: (*يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفْضِ الْإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَمَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ*

---

١ – في ١٩ من شعب الإيمان هو باب في تعظيم القرآن – فصل في قراءة القرآن من المصحف ج ٢\٠٨ ٤ ح ٢٢٢٢

٢ – في صحيحه: ٢كتاب الإيمان – ٣باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ج١\ ١٣ ١٠

٣ – في سننه: ٣٦ كتاب الفتن – ١٢ باب كف اللسان في الفتنة ج ٢ \١٣١٣] ح ٣٩٧٠، بإسناد صحيح .

٤ –الخَرِيف: الزَّمَانُ المَعْرُوفُ من فصول السَّنّة ما بين الصَّيف والشتاء . ويريد به سبعين سَنَة لأنّ الخَرِيف لا يكون في السَّنَة إلا مَرَّة واحدة فإذا انْقَضَى سبعون خريفا فقد مضت سبعون سَنة– النهاية في غريب الأثر ج ١٢ ٦٦ مادة خرف ٠

٥ – في سننه: كتاب البر والصلة – تعظيم المؤمن ج ١٤ \٣٧٨ح ٢٠٣٢

يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ قال: ونظر ابن عمر يوما إلى البيت أو إلى الكعبة،فقال: ما أعظمك وأعظم حرمتك، والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك)٠ قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب٠

المطلب الرابع
ذكر ما أعد من أجر عظيم لمن يعمل على ستر عورات المسلمين الذب عن أعراضهم

واذا كان قد ثبت في السنة النبوية أن من يتتبع عورات المسلمين يتتبع الله عورته وأن من تتبع الله عورته فضحه الله أمام العباد يوم العرض عليه فإن الحبيب محمداً ﷺ قد بشر من يعمل على ستر عورة أخيه المسلم بعظيم الأجر والثواب وكونه مستورا من قبل الله في الدنيا والآخرة ٠

فلقد أخرج الإمامان أبو داود(١)النسائي(٢): عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ *مَنْ رَأَى عَوْرَةً فَسَتَرَهَا كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْءُودَةً*).

وعورة العبد إما ذنب يأتيه فيستره عليه عبد من عباد الله وإما عورة تنكشف فتستر من جانب مسلم فمن فعل ذلك تجاه أخ له في الله استحق ستر الله له في دنياه وعليه في أخراه يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم جزاء عظيما كريما من رب عظيم كريم نتيجة له على حسن خلقه وعظيم صنيعه فليس للإحسان من العبد لأخيه في الدنيا من أجر أعظم من إحسان الله إليه في الدنيا والآخرة وصدق الله العلي العظيم حيث يقول " {*هَلْ جَزَاء الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ* }(٣) ٠

أخرج الإمام مسلم رحمه الله تعالى (٤): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ *قَالَ لا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا إِلا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ*)٠

(لا يستر الله عبدا في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة) قال القاضي عياض(٥): **يحتمل وجهين:**

أحدهما: **أن يستر معاصيه وعيوبه عن إذاعتها في أهل الموقف٠**

والثاني: **ترك محاسبته عليها وترك ذكرها قال والأول أظهر٠ لما جاء في الحديث الآخر الذي** أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) واللفظ له: **عن صفوان بن محرز قال:**

---

١ – في سننه ٣٥ كتاب الأدب – ٣٨ باب في الستر على المسلم ج ٢ \٦٨٩ ح ٤٨٩١

٢ – في سننه الكبرى كتاب الرجم باب الترغيب في ستر العورة وذكر الاختلاف على إبراهيم بن نشيط في خبر عقبة ج ٤ ص ٣٠٧ ح ٧٢٨١

٣ – سورة الرحمن آية: ٦٠

٤– في صحيحه: ٤٥كتاب البر و الصلة والآداب – ٢١باب بشارة من ستر الله تعالى عيبه في الدنيا بأن يستر عليه في الآخرة ج ٤ \ ٢٠٠٢ ح ٢٥٩٠

٥ – نقله عنه النووي في شرحه على صحيح مسلم ج ١٦ ١٤٣ ح٢٥٩٠

قال رجل لابن عمر: كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول: في النجوى(٣) ؟ قال: سمعته يقول: يدني(٤) المؤمن يوم القيامة من ربه عز وجل حتى يضع عليه كنفه(٥) فيقرره بذنوبه فيقول هل تعرف ؟ فيقول: أي رب أعرف قال: فإني قد سترتها عليك في الدنيا، وإني أغفرها لك اليوم،فيعطى صحيفة حسناته، وأما الكفار، والمنافقون، فينادى بهم على رؤوس الخلائق(٦) هؤلاء الذي كذبوا(٧) على الله ٠وإذا كانت هذه البشارة الطيبة من رسول الله ﷺ لكل من يستر على العباد ذنوبهم وعوراتهم فإن هناك بشارة أخرى لكل من يدافع عن عر ض أخيه بالقول أو بالفعل ٠

أخرج الإمام الترمذي(٨): بسنده عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: *مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)* هذا حديث حسن ٠

وأخرج الإمامان : أحمد(٩)والبيهقي (١٠): عن شهر(١١) بن حوشب (١٢)عن أسماء بنت يزيد:عن النبي ﷺ قال:(*مَنْ ذَبَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ بِالْمَغِيبِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَعْتِقَهُ مِنَ النَّار*)٠

المطلب الخامس

---

١ – في صحيحه: ٥١ كتاب المظالم – ٣باب قول الله تعالى " أَلاَ لَعْنَةُ اللّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ } هود١٨–صحيح
ج ٢ \ ٨٦٢ح ٢٣٠٩

٢ – في صحيحه: ٤٩ كتاب التوبة – ٨ باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله ج ٤ \ ٢١٢٠ ح ٢٧٦٨

٣ – هي: التكالم سرا والمراد ما يقع بين الله تعالى وبين عبده المؤمن يوم القيامة من إطلاعه على معاصيه سرا فضلا منه سبحانه..

٤ – يدني: يقرب

٥ – كنفه : أي ستره وحفظه وعفوه

٦ – الخلائق: وهم الرسل والملائكة والمؤمنون من الإنس والجن

٧ – بنسبة الشريك له والولد وأن الله تعالى لا يبعثهم بعد موتهم سبحانه وتعالى عن ذلك علوا كبيرا

٨ – في سننه: البر والصلة – باب الذب عن عرض المسلم ج ٤ \ ٣٢٧ ح ١٩٣١

٩ – في مسنده: ج ٦ \ ٤٦١ ح ٢٧٦٥٠–و ح ٢٧٦٥١٠

١٠ – في شعب الإيمان:٥٣ من شعب الإيمان باب في التعاون على البر والتقوى ج ٦\١١٢ح ٧٦٤٣ والحديث إسناده حسن، فيه شهر بن حوشب: مختلف فيه: فقد ضعفه جماعة منهم النسائي في الضعفاء والمتروكين و جماعة، ووثقه ابن معين، والعجلي في تاريخ الثقات \ ٢٢٣ وغيرهما ٠

١١ – شهر: بمفتوح فساكن المغني \ ١٤٦ ٠

١٢ – حوشب: بمفتوحين بينهما ساكن المغني \ ٨٣ ٠

فيما جاء في أن الخوض في الأعراض حرام وإن كان هذا الخوض في عرض الإنسان نفسه وبيان حقيقة قدره يوم العرض على الله نتيجة لما ارتكب.

إن المسلم الحق هو الذي يعلم أن الخوض في الأعراض حرام تحريما شاملا فلا يجوز له بحال من الأحوال أن يخوض في عرض امرئ قط، وإن كان هذا العرض ملكا له، فها هو ذا خير البرية وأسعد البشرية ﷺ يخبر بأن الذي هذا حاله في الدنيا سيكون يوم العرض على الله رب العالمين من أشر الناس عند الله منزلة ولما لا وقد خان أعظم الأمانات المشار إليها:

فيما أخرجه مسلم(١) رحمهم الله تعالى: **عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ مِن أَشَرِّ النَّاسِ عندَ اللهِ منزلةً يومَ القيامةِ الرجلَ يُفْضِي إلى امرأتِهِ،وتُفْضِي إليهِ، ثمَّ ينشرُ سِرَّهَا).**

فليس من حق واحد من الزوجين أن يفشي سر ما يجري بينه وبين الآخر حال الوقاع، وقد جعل الشارع ذلك من أعظم الخيانات، وجعل فاعله من شر الناس منزلة يوم القيامة، فمن الرجال والنساء من يطغى عليهم الحب الجنسي فلا يحلو لهم الحديث إلا في شئون الوقاع وذكر تفاصيله وما يجري فيه من قول أو فعل، وهذه سفاسف ومهازل تنزل بأصحابها إلى حضيض السخط الإلهي وتعرضهم لشر المنازل يوم القيامة.

فالإسلام يحب أن يربي في أهله مكارم الأخلاق ويعودهم على محاسن الشيم في القول والعمل، وأي فائدة في أن يذكر المرء لغيره ما هو من أسرار الزوجين وما هو من المتع الخاصة، ولم لا يشغل نفسه بعمل الخير وقول المعروف وذكر الله ؟ ولم لا يروضها على محاسن الشيم في القول والعمل ؟ أما بلغه قول الرسول ﷺ: ((*من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت* (٢))**.**

عن أبي هريرة ﷺ وقوله ﷺ: ((*إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بال يرفعه الله بها درجات* (٣))**.**

المطلب السادس

١- في صحيحه: في ١٦ كتاب النكاح – ٢١باب تحريم إفشاء سر المرأة ج١٠ ١٢١ – ١٣ ح١٤٣٧

٢ – الحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في: ٨١ كتاب الأدب ٣١ باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ج١٥ ١٩٨٦ ح ٥٦٧٢ .

١- في صحيحه: ١كتاب الإيمان ١٨ باب بيان تحريم إيذاء الجار ج١١ ٦٨ ح٤٨ . كلاهما بسنده عن أبي هريرة – رضي الله عنه – أن رسول الله (ﷺ) قال: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت).

شمولية تحريم الخوض في أعراض الناس حيهم وميتهم ووصف الخائض وجريمته بما يناسب وتأثيمه بذلك

أخرج الأئمة أبو داود([1]) النسائي([2])وابن حبان([3]) واللفظ لـه:عن أسامة بن شريك قال: شهدت النبي ﷺ الأعراب يسألونه: يا رسول الله: هل علينا جناح في كذا – مرتين – ؟ فقال: (عباد الله وضع الله الحرج إلا امرؤ اقترض من عرض أخيه شيئا فذلك الذي حرج) قالوا: يا رسول الله فهل، علينا جناح أن نتداوى ؟ فقال: (تداووا عباد الله فإن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء) قالوا:يا رسول الله فما خير ما أعطي العبد ؟قال:(خلق حسن)٠

قال سفيان: ما على وجه الأرض اليوم إسناد أجود من هذا

في هذا الحديث الشريف إخبار من الصحابي الجليل أسامة بن شريك ﷺ وأرضاه بأنه حضر الأعراب يسألون رسول الله ﷺ (وكانوا متقلدي السيوف) كما ثبت في رواية الطبراني وقد سمعهم يسألونهﷺ قائلين: هل علينا من إثم في كذا؟ وكذا وهي أمور (لا بأس بها) كما ثبت عند البيهقي في سننه الكبرى فأجابهم خير البرية وأعظم من يسأل فيجيب بأن الله تبارك وتعالى قد رفع الحرج: أي: الإثم عما سألتموه من الأشياء.

(إلا من اقترض) المعنى:وضع الله الحرج عمن فعل شيئا مما ذكرتم إلا من اقترض من عرض أخيه،وقوله(اقترض) بمعنى: قطع . ومعناه: إلا من اغتاب أخاه أو سبه أو آذاه في نفسه وقد عبر عنه بالاقتراض ؛لأنه يسترد منه في العُقْبَى([4]).

وقوله (فذلك الذي حرج) أي: إن نيل المسلم من عرض أخيه المسلم بأي لون من ألوان النيل هو الأمر الذي يحرم على المسلم وُيؤثّم بسببه، وقد خص الرسول ﷺ العرض في الحديث بالذكر نظرا لخطورة الخوض فيه وأن سلبيات الخوض فيه لا يتأذى بسببها إنسان بعينه بل أسرة بأكملها غالبا وقد يتعدى الإضرار بعض العائلات المتصلة بالأسرة الواقع عليها الأذى في الأصل ٠

ثم سألوا الرسول ﷺ عن حكم التداوي وهل عليهم إثم بسببه؟ فما كان منه صلوات الله عليه وسلامه إلا أن أمرهم به موضحا لهم أن التداوي أمر لا بأس به بل لابد منه فإن الله تبارك وتعالى بقدرته التي لا تعظمها قدرة وفضله الذي ما أشمله من

---

١ – في سننه: ٢٢كتاب الطب – ١باب في الرجل يتداوى ج ١٢ \ ٣٩٦ح ٣٨٥٥ وإسناده صحيح
٢– في سننه الكبرى كتاب الطب باب الأمر بالدواء ج ٤ ص ٣٦٨ ح ٧٥٥٤
٣ – في صحيحه: كتاب الطب ج ١٣ \ ٤٢٦ ح ٦٠٦١
٤ – العُقْبَى: بضم العين وسكون القاف – هي جزاء الأمور مختار الصحاح –ج ١ \ ٤٦٧مادة عقب ٠

فضل لم يخلق داءا على الإطلاق إلا خلق له الدواء المناسب له لا يقدر على ذلك إلا هو سبحانه وتعالى ٠

قوله ﷺ في رواية أبي داود والنسائي وابن ماجة وغيرهم

(إلا الهرم) أي: إن الداء الوحيد الذي لم يخلق الله دواءا هو: كبر السن.

هذا ومن أصح الأحاديث وأثبتها في نهي المسلم عن الخوض في عرض أخيه ما : أخرجه **الإمام البخاري**(١)**ومسلم**(٢)**واللفظ للبخاري:عن شعبة عن زبيد قال سألت أبا وائل عن** المرجئة(٣)، فقال:حدثني عبد الله(٤): أن النبي ﷺ قال: (*سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْر*٠

والمراد بـ (سباب المسلم) شتمه، والتكلم في عرضه بما يعيبه، ويؤذيه.

والمراد بقوله (فسوق) أي: فجور، وخروج عن الحق.

والمراد بقوله (كفر) أي: إن استحله، والمراد: إثبات ضرر المعصية مع وجود الإيمان] ٠

وأخرج الإمام مسلم(٥): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (*اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ*)٠

ولما كان الخوض في الأعراض من الأمور المنكرة والتي لا ينبغي أن تكون من شأن المؤمن نظرا لما فيها من خروجه عن منهج القرآن والسنة فإننا نجد الحبيب محمدا ينفي تمام الإيمان عن كل إنسان هذا حاله في الحديث الذي:**أخرجه الأئمة البخاري**(٦) **والترمذي**(٧): عن عبد الله بن عمرورضي الله عنهما قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (*لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلا اللَّعَّانِ وَلا الْفَاحِشِ وَلا الْبَذِيءِ*)٠

أخرجالإمام البخاري(٨): عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ:قَالَ النَّبِيُّ ﷺ (*لا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا*).

١- في صحيحه كتاب الإيمان باب خوف المؤمن من إن يحبط عمله وهو لا يشعر ج ١ ص ٢٧ ح ٤٨، ٥٦٩٧، ٦٦٦٥]

٢- في صحيحه كتاب الإيمان باب قول النبى ﷺ سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ج ١ \ ٨٠ ح ٦٤

٣ – (المرجئة): الفرقة الملقبة بذلك من الإرجاء، وهو: التأخير سموا بذلك؛ لأنهم يؤخرون العمل عن الإيمان يقولون لا يضر مع الإيمان معصية .

٤ – هو ابن مسعود ﷺ وأرضاه ٠

٥ – في صحيحه: ١كتاب الإيمان –٣٠باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة ج ١ \ ٨٢ ح٦٧

٦- في الأدب المفرد كتاب حسن الخلق باب ليس المؤمن بالطعان ج ١ ص ١١٦ ح ٣١٢

٧- في سننه كتاب البر والصلة باب اللعنة ج ٤ ص ٣٥٠ ح ١٩٧٧

٨ – في صحيحه كتاب الجنائز باب ما ينهى من سب الأموات ج ١ ص ٤٧٠ ح١٣٢٩

وإذا كان المسلم منهيا من قبل رسول الله ﷺ عن أن يخوض في عرض أخيه الحي فإن خوضه في عرض أخيه الميت لأشد نهيا ٠ فإذا كان الحي يستطيع أن يدافع عن عرضه في دنياه فمن الذي يدافع عن عرضه وهو في قبره غير وأعظم منْ حياته حياة ودافع عن الحي والميت مذ بعث للبشرية هاديا ومبشرا ونذيرا إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، فقد نهى نهيا صريحا عن سب الأموات وذكر مساوئهم معللا ذلك بكونهم قد (أفضوا إلى ما قدموا): أي: وصلوا إلى ما عملوا من خير أو شر، فيجازيهم الله تعالى به ٠ وإذا كانﷺ قد نهى عن سب الأموات، فقد أرشد آمرا بما هو خير من ذلك ألا وهو ذكر محاسنهم فيكتسب المؤمن أجرا بدلا من أن يرتكب وزرا بسبب سبه إياهم.

فلقدأخرج الأئمة أبو داود(١) والترمذي(٢)وابن حبان(٣)والحاكم(٤): عَنْ ابْنِ عُمَر عُمَر رضي الله عنهماَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ *(اُذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتَاكُمْ وَكُفُّوا عَنْ مَسَاوِيهِمْ)* ٠

وصلى اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ٠

١- في سننه كتاب الأدب باب في النهى عن سب الأموات ج ٢ ص ٦٩٢ ح ٤٩٠٠
٢- في سننه كتاب الجنائز باب آخر حيث قال: حدثنا أبو كريب حدثنا معاوية بن هشام ج ٣ ص ٣٣٩ ح ١٠١٩
٣-في صحيحه كتاب الجنائز باب المريض وما يتعلق به ج ٧ ص ٢٩٠ ح ٣٠٢٠
٤- في المستدرك كتاب الجنائز ج ١ ص ٥٤٢ ح ١٤٢١

في ذكر ما يستفاد من الحديث من فوائد وأحكام

يستفاد من هذا الحديث ما يلي:-

١- لا يجوز للمسلم أن يتمنى زوال نعمة أخيه المسلم، لأن الحاسد يقتل نفسه بنفسه، وربما كان صاحب النعمة يستدرجه الله من حيث لا يعلم لأن كيد الله متين وربما تطرق به الحسد إلى إنسان مستحق للنعمة، والله سبحانه وتعالى قد ذم قوما على حسدهم لغيرهم فقال:

{ *أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله* }(١).

٢- إذا أراد المسلم أن يبغض أخا له ينبغي أن يكون بغضه له في الله عزوجل ولا يتحقق ذلك إلا إذا كان سبب التباغض إتيان المبغض ما حرم الله سبحانه وتعالى، فإذا لم يكن ذلك سببا للتباغض أثم المسلم بسبب بغضه فإن بغض المسلم والإعراض عنه وقطيعته بعد صحبته بغير ذنب شرعي أمر محرم.

٣- الحث على الأخوة الإسلامية وحقوقها والأمر بها فالله تعالى يقول:

{ *فأصبحتم بنعمته إخوانا* }.

٥- التأكيد و الحث على التقوى وصفاء القلوب.

٦- النهي عن التنافس لطلب الدنيا وشهواتها لكن التنافس واستباق الخيرات والمسارعة لفعل الخير وعمل البر مطلوبة شرعا من أجل الآخرة.

٧- النهي عن الظلم والخذلان والاحتقار.

٨- الدعوة إلى صيانة حرمات المسلمين – دمائهم وأموالهم وأعراضهم.

١- سورة النساء آية: ٥٤.

الخاتمة

أولاً: خلاصة البحث

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين وأشهد أن لا إله إلا الله ولي الصالحين، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدًا عبده ورسوله خاتم الأنبياء والمرسلين ٠

أما بعد

فبعد أن انتهيت من البحث فيما يتناوله هذا الحديث المنوط بالدراسة قد توصلت إلى عدة نتائج أهمها:

١- أن الإسلام دين شامل لكل نواحي الحياة المختلفة فهو الدين الذي ينظم علاقة الإنسان مع ربه وعلاقته مع الناس فهو عقيدة وعبادة وأخلاق ومعاملات ٠

٢- أن سعادة البشرية لا تتحقق إلا بالعودة إلى منهج الله سبحانه وتعالى وتطبيق شرعه كما قال تعالى " { فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسَى }([1])٠

٣- أن البحث عن الرجال وتحديد الشخصية التي يبحث عنها، أمر شاق، خاصة أن أصحاب الكتب، قد يذكرون اسم الراوي فقط، ولا يذكرون اسم أبيه، ولا ما يميزه عن غيره، وإن كان تعيين الرجل عند التشابه في الاسم والسن عن طريق الشيوخ والتلاميذ، إلا أنه قد يتشابه الاسم مع غيره، ومن هم في طبقته، ويتحمل الطلاب عنهم جميعا، فيصبح تميز الراوي صعبا، وإذا كان أصحاب الكتب قد ذكروا بعض الرواه ولم يذكروا ما يميزهم، فهم إنما فعلوا ذلك اعتمادا على أنهم فقهاء، لا يشق عليهم تمييز هذا من ذاك، وعلى هذا أرى أن يعمل الباحثون في موسوعة السنة المطهرة، ولو على الأقل المشتركون في كتاب واحد معا في تحديد التراجم وتمييز الأسماء، حتى لا يقع الخطأ في هذه

١- ورة طه الآيات:١٢٣-١٢٤- ١٢٥ - ١٢٦

الأبحاث، خاصة أن الخطأ في تحديد الراوي يترتب عليه تضعيف الحديث الصحيح، أو تصحيح الضعيف، فلو أن الباحثين عملوا على تحديد ذلك مجتمعين لكانت عثراتهم قليلة وخطؤهم كذلك.

٤- احترام الإسلام للنفس وصيانته لها صيانة تفوق الوصف، فلا يجوز إهدار دم الإنسان إلا بالحق، قال الله عزوجل: **{وَلاَ تَقْتُلُواْ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللّهُ إِلاَّ بِالحَقِّ وَمَن قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَاناً فَلاَ يُسْرِف فِّي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُوراً }**(١) ولقد فسرت السنة هذا الحق بأنه واحد من ثلاثة:

أ- كفر بعد إيمان

ب- زنا بعد إحصان

ج- قتل نفس بغير نفس

٥- على طالب العلم أن يحتسب عمله عند الله تعالى، وأن يصحح نيته من وقت لآخر، فلا يحمله الشر للحصول على درجة علمية إلى السرعة، وعدم إتقان عمله، خاصة إذا كانت الدراسة تتعلق بكتاب الله عزوجل، وسنة نبيه ﷺ، فإن عليها مدار الثواب والعقاب في الآخرة.

١ – سورة الإسراء آية: ٣٣

ثانياً: فهرس المراجع والمصادر

١- القرآن الكريم.
٢- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان دار الكتب العلمية – بيروت –
٣-إحياء علوم الدين للعلامة أبي حامد الغزالي،دار الفكر *بيروت*
٤- الأدب المفرد للإمام البخاري، ط دار البشائر الإسلامية – بيروت-.
٥- الاستيعاب لابن عبد البر،ط دار الجيل – بيروت-.
٦- إسعاف المبطأ للحافظ السيوطي، ط المكتبة التجارية الكبرى – مصر-.
٧- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني: لعلي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي، دار النشر: دار الكتب العلمية . بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ . ١٩٩٩م، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود.
٨- الروض المربع شرح زاد المستقنع: لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي الحنبلي، دار النشر: مكتبة الرياض الحديثة . الرياض ١٣٩٠هـ.
٩- الإصابة في تمييز الصحابة،للحافظ ابن حجر العسقلاني،ط دار الجيل –بيروت –.
١٠- الأم للإمام الشافعي، ط دار المعرفة –بيروت –.
١١- الأمالي لأبي علي القالي.
١٢- بداية المجتهد ونهاية المقتصد: لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي، دار النشر: دار الفكر – بيروت.
١٣- تاريخ الثقات،للحافظ العجلي، ط دار الكتب العلمية – بيروت-.
١٤- تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر،دار المعرفة – بيروت – لبنان.
١٥- التمهيد لابن عبد البر، ط وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية –المغرب –.
١٦- تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر،دار الفكر –بيروت –.
١٧- الثقات لابن حبان ط دار الفكر –بيروت –.
١٨- الجامع الصحيح للإمام البخاري،ط دار ابن كثير.اليمامة–بيروت
١٩- الجرح والتعديل لأبي محمد الرازي،ط دار إحياء التراث العربي بيروت –.
٢٠- حلية الأولياء لأبي نعيم،ط دار الكتاب العربي –بيروت –.
٢١- زاد المستقنع: لموسى بن أحمد بن سالم المقدسي الحنبلي، دار النشر: مكتبة النهضة الحديثة . مكة المكرمة، تحقيق: علي محمد عبد العزيز الهندي
٢٢- سبل السلام للصنعاني،ط دار إحياء التراث العربي –بيروت –.

٢٣- سنن أبي داود للإمام الحافظ سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدى،ط دار الفكر -بيروت -.
٢٤- سنن الترمذى للحافظ أبي عيسي محمد بن عيسي الترمذى،ط دار الفكر -بيروت -.
٢٥- سنن الإمام النسائي للحافظ أى عبد الرحمن النسائي بشرح الحافظ السيوطي، ط دار الفكر - بيروت - لبنان.
٢٦- سنن ابن ماجة للحافظ عبد الله بن محمد المعروف بابن ماجة القزويني بتحقيق الشيخ / محمد فؤاد عبد الباقي،ط دار الريان للتراث.
٣٧- سنن الدارمي للحافظ أبي محمد المعروف بالدارمي،ط دار إحياء السنة النبوية.
٢٧- السنن الكبرى للإمام أبي عبد الرحمن النسائي،ط دار الكتب العلمية بيروت - لبنان.
٢٨- السنن الكبرى للإمام البيهقي،ط مكتبة دار الباز -مكة المكرمة -.
٢٩- سنن الدار قطني،ط دار المعرفة -بيروت -.
٣٠- شعب الإيمان للإمام البيهقي،ط دار الكتب العلمية -بيروت -.
٣١- صحيح ابن حبان،ط مؤسسة الرسالة -بيروت -.
٣٢- صحيح مسلم بشرح الإمام النووى اعتمد المؤلف علي نسخة المطبعة المصرية ومكتبتها وأما المحقق فقد اعتمد علي نسخة مؤسسة قرطبة للطباعة والنشر والتوزيع.
٣٣- عون المعبود شرح سنن أبي داود،لأبي الطيب محمد شمس الحق،ط دار الكتب العلمية - بيروت -.
٣٤- فتح البارى بشرح صحيح البخارى لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني اعتمد المؤلف علي نسخة دار الريان للنشر، وأما المحقق فقد اعتمد علي نسخة المكتبة السلفية.
٣٥- كشاف القناع عن متن الإقناع، تأليف: منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٤٠٢هـ، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال.
٣٦- اللباب في تهذيب الأنساب، لابن الأثير الجزرى،ط دار صادر-بيروت -.
٣٨- لسان العرب لابن منظور، ط دار المعارف.
٣٩- المحلى لابن حزم،ط دار الآفاق الجديدة -بيروت -.
٤٠- مستدرك الحاكم،ط دار المعرفة -بيروت -.
٤١- مسند الإمام أحمد،مطبعة المكتب الإسلامي.
٤٢- مسند الحميدى،ط مكتبة المتنبي - القاهرة-.
٤٣- مسند أبي داود الطيالسي،ط دار المعرفة -بيروت -.

٤٤- مسند الشافعي،ط دار الكتب العلمية –بيروت –.
٤٥- مسند الروياني،ط مؤسسة قرطبة–القاهرة –.
٤٦- مسند عبد بن حميد،ط مكتبة السنة –القاهرة –.
٤٧- مسند أبي يعلى الموصلي،ط دار المأمون للتراث –دمشق
٤٨- مشاهير علماء الأمصار لابن حبان،ط دار الكتب العلمية –بيروت
٤٩- مصنف ابن أبي شيبة،ط مكتبة الرشد –الرياض –.
٥٠- مصنف عبد الرزاق،ط المكتب الإسلامي –بيروت –.
٥١- معتصر المختصر لأبي المحاسن يوسف بن موسى الحنفي،ط عالم الكتب –بيروت –.
٥٢- المعجم الأوسط للطبراني،ط دار الحرمين –القاهرة –.
٥٣- معجم البلدان،لأبي عبد الله الحموي،ط دار الفكر –بيروت –.
٥٤- المعجم الكبير للطبراني،ط مكتبة العلوم والحكم –الموصل
٥٥- المعجم الوسيط،لمجمع اللغة العربية،الطبعة الثالثة.
٥٦- المغني لابن قدامة،ط مكتبة الرياض الحديثة – الرياض–.
٥٧- الموطأ للإمام مالك بتعليق وتخريج محمد فؤاد عبد الباقي،ط دار إحياء الكتب العربية فيصل عيسي البابي الحلبي.
٥٨- إحياء الكتب العربية فيصل عيسي البابي الحلبي.
٥٩- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لعلي بن سلطان محمد القاري
٧٧- النهاية في غريب الحديث والأثر – للإمام مجد الدين أبي السعادات
٦٠- دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسي البابي الحلبي.
٦١- نيل الأوطار للشوكاني،ط دار الجيل –بيروت –.
٦٢- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي – أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي
سنة الولادة / سنة الوفاة – تحقيق الناشر دار الشعب سنة النشر مكان النشر القاهرة

فهرس الموضوعات

الموضـــــــــــــــوع	رقم الصفحة
المقدمة ٠	١٥
التمهيد ٠	٢٢
الدراسة التحليلية ٠	٢٤
المبحث الأول: ما يتعلق بالإسناد من تراجم ولطائف ٠	٢٦
المبحث الثاني: ترجمة الصحابي الجليل أبي هريرة ﷺ ٠	٢٧
المبحث الثالث:إعراب الحديث ٠	٣٠
المبحث الرابع: تفسير الألفاظ الواردة في الحديث ٠	٣٢
المبحث الخامس: المعنى العام للحديث ٠	٣٤
المبحث السادس:الحسد وما يتعلق به ٠	٣٧
المبحث السابع:ما جاء في النجش حكمه والعلة من ذلك ٠	٥٥
المبحث الثامن: التباغض متى يكون حراما ؟ ومتى يكون حلالا؟ ٠	٥٧
المبحث التاسع: التدابر حقيقته والأدلة عليه ٠	٦٠
المبحث العاشر:حكم بيع المسلم على بيع أخيه ٠٠	٦٣
المبحث الحادي عشر: الأخوة حقيقتها وحقوقها ٠	٦٦
المبحث الثاني عشر: الظلم آثاره وعواقبه في الدنيا والآخرة ٠	٧٠
المبحث الثالث عشر:خذل المسلم أخاه وقف السنة من ذلك ٠	٧٣
المبحث الرابع عشر: عدم تحقير المسلم أخاه ٠	٧٥
المبحث الخامس عشر: التقوى حقيقتها ومصدرها و أخلاق المتقين ٠	٧٧
المبحث السادس عشر: بيان حرمة دم المسلم ٠	٨٦
المبحث السابع عشر: بيان حرمة المال ٠	٩٦
المبحث الثامن عشر:حرمة أعراض المسلمين ٠	١٠٦
ذكر ما يستفاد من الحديث ٠	١١٧
الخاتمة ٠	١١٨
فهرس المراجع والمصادر ٠	١٢٠
فهرس الموضوعات ٠	١٢٣

تم بحمد الله

وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

{سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ العِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى المُرْسَلِينَ وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ }